بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الحَمْدُ للهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنَا وَإِيَّاكُمُ العِلْمَ النَّافِعَ وَالعَمَلَ الصَّالِحَ، وَأَنْ يُوَفِّقَنَا لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى.

بَيْنَ أَيْدِينَا مَتْنُ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ العَلَمِ -الَّذِي نَصَرَ اللهُ بِهِ السُّنَّةَ وَقَمَعَ وَدَحَرَ اللهُ بِهِ البِدْعَةَ وَالضَّلَالَةَ- الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، المَوْلُودِ سَنَةَ خَمْسَةَ عَشَرَ وَمِائَةٍ وَأَلْفٍ لِلهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ فِي بَلْدَةِ العُيَيْنَةِ الوَاقِعَةِ الآنَ شَمَالَ مَدِينَةِ الرِّيَاضِ، وَالْمُتَوَفَّى سَنَةَ سِتٍّ وَمِائَتَيْنِ وَأَلْفٍ لِلْهِجْرَةِ، رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

وُلِدَ فِي بَلْدَةِ العُيَيْنَةِ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى حُرَيْمِلَاءَ وَنَشَأَ هُنَاكَ مَعَ وَالِدِهِ، وَهُوَ فِي بَيْتِ عِلْمٍ؛ فَأَبُوهُ وَجَدُّهُ وَأُسْرَتُهُ بَيْتُ عِلْمٍ، ثُمَّ رَحَلَ رَحِمَهُ اللهُ إِلَى البَصْرَةِ، وَرَحَلَ إِلَى الحِجَازِ، وَاسْتَقَرَّ فِي المَدِينَةِ مُدَّةً، أَخَذَ عَنْ عُلَمَائِهَا آنَذَاكَ عِلْمَ الحَدِيثِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَلَدِهِ حُرَيْمِلَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى العُيَيْنَةِ وَبَدَأَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَيَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَقِيَ مُؤَازَرَةً مِنْ أَمِيرِهَا آنَذَاكَ ابْنِ مُعَمَّرٍ، وَمَا لَبِثَ أَنْ ذَاعَ صِيتُهُ، فَكَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ أَرْسَلَ ابْنُ عُرَيْعِرٍ أَمِيرُ الأَحْسَاءِ -وَكَانَ لَهُ يَدٌ عَلَى هَذِهِ الْمِنْطَقَةِ- وَأَجْبَرَ أَمِيرَ العُيَيْنَةِ أَنْ يُخْرِجَ الشَّيْخَ أَوْ يَقْتُلَ الشَّيْخَ، فَخَرَجَ الشَّيْخُ إِلَى الدِّرْعِيَّةِ وَقَابَلَ أَمِيرَهَا الإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ سُعُودٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَاتَّفَقَا عَلَى نُصْرَةِ التَّوْحِيدِ وَمُحَارَبَةِ الشِّرْكِ، وَبَدَأَتْ دَعْوَتُهُ فِي هَذِهِ المَدِينَةِ ثُمَّ امْتَدَّتْ إِلَى أَرْجَاءِ العَالَمِ، وَللهِ الحَمْدُ وَالمِنَّةُ.

وَقَدْ كَتَبَ اللهُ لِدَعْوَتِهِ القَبُولَ، وَكَانَ لَهَا الأَثَرُ الوَاضِحُ الظَّاهِرُ فِي أَرْجَاءِ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ وَغَيْرِ الإِسْلَامِيِّ، وَلَا زَالَتِ الأُمَّةُ تَتَفَيَّأُ ظِلَالَ هَذِهِ الدَّعْوَةِ الْمُبَارَكَةِ، وَدَعْوَتُهُ لَيْسَتْ بِبِدْعٍ مِنَ الدَّعَوَاتِ؛ بَلْ هِيَ امْتِدَادٌ لِدَعْوَةِ الأَئِمَّةِ وَالسَّلَفِ قَبْلَهُ لِنُصْرَةِ سُنَّةِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا كَمَا يَزْعُمُ أَعْدَاءُ هَذِهِ الدَّعْوَةِ أَنَّهَا دَعْوَةٌ وَهَّابِيَّةٌ جَاءَتْ بِدِينٍ جَدِيدٍ وَبِمَذْهَبٍ جَدِيدٍ، كُلُّ هَذَا كَلَامٌ بَاطِلٌ.

أَلَّفَ مَجْمُوعَةً مِنَ الكُتُبِ رَحِمَهُ اللهُ، مِنْ ضِمْنِهَا هَذَا الْمَتْنُ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا «كِتَابُ التَّوْحِيدِ»، هَذَا الكِتَابُ الَّذِي كَتَبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ القَبُولَ، وَكَانَ لَهُ الأَثَرُ الظَّاهِرُ الوَاضِحُ فِي الأُمَّةِ، وَقَدْ حَظِيَ بِعِنَايَةِ العُلَمَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا؛ فَعَلَيْهِ مِنَ الشُّرُوحِ وَالحَوَاشِي وَالتَّعْلِيقَاتِ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ شَرْحًا، ابْتِدَاءً مِنْ «تَيْسِيرِ العَزِيزِ الحَمِيدِ» لِحَفِيدِ الشَّيْخِ، وَانْتِهَاءً بِالشُّرُوحِ الَّتِي لَا زَالَتْ تَتَوَالَى عَلَى هَذَا الكِتَابِ، وَتُرْجِمَ وَللهِ الحَمْدُ وَالمِنَّةُ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ ثَلَاثِينَ لُغَةً مِنَ

اللُّغَاتِ العَالَمِيَّةِ، وَلَكُمْ أَنْ تَتَصَوَّرُوا كَمْ طُبِعَ الكِتَابُ مِنْ طَبْعَةٍ، الكُتُبُ تُطْبَعُ الطَّبْعَةَ الأُولَى ثُمَّ تَنْفَدُ ثُمَّ تُطْبَعُ أَحْيَانًا الطَّبْعَةَ الثَّانِيَةَ ثُمَّ الثَّالِثَةَ ثُمَّ الرَّابِعَةَ، قَلَّمَا تَصِلُ إِلَى الطَّبْعَةِ العَاشِرَةِ، هَذَا الكِتَابُ طُبِعَ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ طَبْعَةٍ.

أَلَّفَهُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ؛ قِيلَ: فِي البَصْرَةِ. كَمَا ذَكَرَ ابْنُ مُشَرَّفٍ وَابْنُ بَسَّامٍ وَغَيْرُهُمْ، وَقِيلَ: أَلَّفَهُ فِي حُرَيْمِلَاءَ. كَمَا ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ وَالْمُؤَرِّخِينَ؛ وَهَذَا مَا رَجَّحَهُ الشَّيْخُ ابْنُ عثيمين رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ، أَلَّفَهُ عَلَى طَرِيقَةِ الإِمَامِ البُخَارِيِّ فِي الجُمْلَةِ، يَذْكُرُ التَّرْجَمَةَ -كَمَا سَتَرَوْنَ- «بَابُ -أَوْ كِتَابُ- كَذَا» ثُمَّ يَذْكُرُ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثَ، وَأَحْيَانًا يَذْكُرُ بَعْضَ أَقْوَالِ السَّلَفِ.

فِقْهُهُ رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذِهِ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثِ ضَمَّنَهُ عَنَاوِينَ الأَبْوَابِ وَالكُتُبِ أَوِ المَسَائِلِ الَّتِي ذَيَّلَهَا فِي نِهَايَةِ كُلِّ بَابٍ، وَهَذَا مَا جَعَلَ لَهُ هَذَا القَبُولَ العَظِيمَ، كَوْنُهُ قَالَ اللهُ وَقَالَ الرَّسُولُ؛ مَا عِنْدِي أَنَا شَيْءٌ جَدِيدٌ.

مَوْضُوعُ الكِتَابِ تَرَكَّزَ عَلَى تَوْحِيدِ العِبَادَةِ «تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ» وَإِنْ ذَكَرَ مَسَائِلَ فِي بَابِ القَضَاءِ وَالقَدَرِ وَمَسَائِلَ فِي الصِّفَاتِ؛ لَكِنْ جُلُّ المَسَائِلِ الَّتِي ضَمَّنَهَا الكِتَابَ فِي تَوْحِيدِ العِبَادَةِ، وَهَذَا هُوَ مَنْهَجُ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللهُ فِي التَّأْلِيفِ فِي هَذَا البَابِ -فِي بَابِ العَقَائِدِ-، فَهُمْ يَكْتُبُونَ فِي هَذَا الفَنِّ بِحَسَبِ الحَاجَةِ القَائِمَةِ، وَلِهَذَا الأَئِمَّةُ فِي القُرُونِ الأُولَى يُلَاحَظُ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الكِتَابَاتِ وَالْمُؤَلَّفَاتِ تَرَكَّزَتْ حَوْلَ تَوْحِيدِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، مَا السَّبَبُ فِي ذَلِكَ؟ لِأَنَّ الضَّلَالَ وَالِانْحِرَافَ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ أَكْثَرُهُ فِي هَذَا البَابِ.

زَمَنُ شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَةَ رَحِمَهُ اللهُ كَتَبَ فِي تَوْحِيدِ العِبَادَةِ كَثِيرًا؛ لِأَنَّ الِانْحِرَافَ ظَاهِرٌ فِي هَذَا البَابِ، وَكَتَبَ فِي تَوْحِيدِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَالرَّدِّ عَلَى الأَشَاعِرَةِ، وَالرَّدِّ عَلَى الفَلَاسِفَةِ، وَالرَّدِّ عَلَى أَهْلِ التَّصَوُّفِ؛ لِأَنَّ الحَاجَةَ قَائِمَةٌ.

الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ رَحِمَهُ اللهُ كَانَ فِي وَقْتِهِ أَكْثَرُ الِانْحِرَافِ فِي تَوْحِيدِ العِبَادَةِ، وَلِهَذَا تَرَكَّزَ حَدِيثُهُ فِي هَذَا الكِتَابِ وَفِي غَيْرِهِ حَوْلَ تَقْرِيرِ تَوْحِيدِ العِبَادَةِ وَالرَّدِّ عَلَى الْمُخَالِفِينَ فِيهِ. هَذَا مَوْضُوعُ هَذَا الكِتَابِ.

بِلَا شَكٍّ مَسَائِلُ الِاعْتِقَادِ عَلَى وَجْهِ العُمُومِ وَتَوْحِيدُ الإِلَهِيَّةِ أَوْ تَوْحِيدُ العِبَادَةِ مِنْ أَعْظَمِ العُلُومِ؛ بَلْ هُوَ أَعْظَمُ العُلُومِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ تُصْرَفَ فِيهَا الأَوْقَاتُ وَأَنْ تَفْنَى فِيهَا الأَعْمَارُ؛ وَذَلِكَ أَنَّ شَرَفَ العِلْمِ مِنْ شَرَفِ المَعْلُومِ، وَلَا أَجَلَّ وَلَا أَعْظَمَ مِنْ خَالِقِ هَذَا الكَوْنِ، وَهَذَا العِلْمُ يَدْرُسُ -بِاخْتِصَارٍ- مَا يَجِبُ للهِ وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِ وَمَا يمْتَنِعُ عَنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلِهَذَا كُلَّمَا تَضَلَّعَ الإِنْسَانُ فِي هَذَا العِلْمِ كُلَّمَا ازْدَادَ مَعْرِفَةً بِرَبِّهِ، وَكُلَّمَا ازْدَادَ مَعْرِفَةً بِرَبِّهِ كُلَّمَا ازْدَادَ خَشْيَةً وَطَاعَةً لَهُ سُبْحَانَهُ، وَلِهَذَا أَعْظَمُ الأَبْوَابِ لِلْوُصُولِ إِلَى مَرْضَاتِهِ وَإِلَى جَنَّتِهِ هَذَا التَّوْحِيدُ، إِضَافَةً إِلَى أَنَّ الأَعْمَالَ

جَمِيعَهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى سَلَامَةِ الْمُعْتَقِدِ، فَلَوْ أَفْنَى الإِنْسَانُ عُمُرَهُ فِي الصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالجِهَادِ، وَالأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالصَّدَقَةِ، وَأَعْمَالِ البِرِّ، لَكِنْ كَانَتْ عَقِيدَتُهُ فَاسِدَةً - لَمْ يَنْتَفِعْ مِنْ هَذِهِ الأَعْمَالِ بِشَيْءٍ، ﴿**وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا**﴾[1]، ﴿**وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ (٢) عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ**﴾[2]، النَّتِيجَةُ: ﴿**تَصْلَى نَارًا حَامِيَةً**﴾[3]، وَلِمَ؟ لِأَنَّ هَذِهِ الأَعْمَالَ لَمْ تُبْنَ عَلَى أَسَاسٍ صَحِيحٍ، لَمْ تَكُنْ قَائِمَةً عَلَى التَّوْحِيدِ.

وَلِهَذَا كَوْنُ الإِنْسَانِ يُخْطِئُ فِي المَسَائِلِ العَمَلِيَّةِ لَا يَضُرُّ، هَذَا فِي أَصْلِهِ، لَوِ ارْتَكَبَ مَعْصِيَةً دُونَ الشِّرْكِ فَالأَمْرُ بِالنِّسْبَةِ لِلْخَطَأِ فِي أُمُورِ الاِعْتِقَادِ أَمْرٌ يَسِيرٌ، لَكِنْ كَوْنُهُ يَقْدُمُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ يَصْرِفُ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ هَذِهِ هِيَ الطَّامَّةُ الكُبْرَى، لَا تَنْفَعُهُ أَعْمَالُهُ، لَكِنْ كَوْنُهُ يَقْدُمُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَدْ -مَثَلًا- ارْتَكَبَ بَعْضَ الكَبَائِرِ، قَصَّرَ فِي بَعْضِ الوَاجِبَاتِ فَهُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ المَشِيئَةِ ﴿**إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**﴾[4]، لَكِنِ الإِشْكَالُ لَوْ قَدِمَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ وَاقِعٌ فِي أَمْرٍ يَتَنَاقَضُ مَعَ أَصْلِ الإِيمَانِ، ﴿**إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**﴾[5]، وَهُنَا تَكْمُنُ الخُطُورَةُ؛ وَلِهَذَا لَا يَسْتَثْقِلُ الإِنْسَانُ الوَقْتَ الَّذِي يَصْرِفُهُ فِي دِرَاسَةِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ وَعِلْمِ العَقَائِدِ، لَا، أَنْتَ تَدْرُسُ عِلْمًا يُقَرِّبُكَ إِلَى رَبِّكَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

نَبْدَأُ عَلَى بَرَكَةِ اللهِ.

مَنْهَجُنَا سَيَكُونُ إِنْ شَاءَ اللهُ قَبْلَ نِهَايَةِ الوَقْتِ الْمُحَدَّدِ السَّاعَةَ العَاشِرَةَ بِعَشْرِ دَقَائِقَ تَقْرِيبًا، نَتَوَقَّفُ لِلْإِجَابَةِ عَلَى بَعْضِ الإِشْكَالَاتِ وَالأَسْئِلَةِ الَّتِي قَدْ تَرِدُ مِنْ بَعْضِ الإِخْوَانِ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ وَالَاهُ:

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ وَمُجَدِّدُ مَا انْدَرَسَ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالإِيمَانِ:

«كِتَابُ التَّوْحِيدِ

---

(١) سورة الفرقان: ٢٣.

(٢) سورة الغاشية: ٢، ٣.

(٣) سورة الغاشية: ٤.

(٤) سورة النساء: ٤٨.

(٥) سورة المائدة: ٧٢.

فَضْلُ التَّوْحِيدِ، وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾(١)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾(٢)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾(٣)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾(٤)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾(٥).

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾(٦).

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ(٧) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟»، قَالَ: قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا»(٨). أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الجِنِّ وَالإِنْسِ.

---

(١) سورة الذاريات: ٥٦.

(٢) سورة النحل: ٣٦.

(٣) سورة الإسراء: ٢٣.

(٤) سورة النساء: ٣٦.

(٥) سورة الأنعام: ١٥١.

(٦) سورة الأنعام: ١٥١-١٥٣.

(٧) هو: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أدي بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن الخزرج، أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي ثم الجشمي. أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الله بن مسعود. توفي في طاعون عَمَوَاس سنة ثماني عشرة. انظر: الاستيعاب (ص: ٦٥٠ ترجمة ٢٢٧٠)، وأسد الغابة (٥/ ١٨٧ ترجمة ٤٩٦٠).

(٨) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد- باب اسم الفرس والحمار (٢٨٥٦)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (٣٠).

الثَّانِيَةُ: أَنَّ العِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ لِأَنَّ الخُصُومَةَ فِيهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللهَّ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾.

الرَّابِعَةُ: الحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ دِينَ الأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ.

السَّابِعَةُ: المَسْأَلَةُ الكَبِيرَةُ أَنَّ عِبَادَةَ اللهَّ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ؛ فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ﴾ الآيَةَ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهَّ.

التَّاسِعَةُ: عِظَمُ شَأْنِ ثَلَاثِ الآيَاتِ المُحْكَمَاتِ فِي سُوْرَةِ الأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَفِيْهَا عَشْرُ مَسَائِلَ؛ أَوَّلُهَا: النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ.

وَالعَاشِرَةُ: الآيَاتُ المُحْكَمَاتُ فِي سُوْرَةِ الإِسْرَاءِ، وَفِيْهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مَسْأَلَةٍ، بَدَأَهَا اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللهَّ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾، وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللهَّ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾، وَنَبَّهَنَا اللهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ المَسَائِلِ بِقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾.

الحَادِيَةُ عَشْرَةَ: آيَةُ سُوْرَةِ النِّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى: آيَةَ الحُقُوقِ العَشَرَةِ، بَدَأَهَا اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْبُدُوا اللهَّ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ: التَّنْبِيْهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللهِ عَلَيْنَا.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ العِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوا حَقَّهُ.

الخَامِسَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ المَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ.

السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: جَوَازُ كِتْمَانِ العِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ.

السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: اسْتِحْبَابُ بِشَارَةِ المُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ.

الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: الخَوْفُ مِنَ الِاتِّكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللهِ.

التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: قَوْلُ المَسْؤُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ: «اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ».

العِشْرُونَ: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: تَوَاضُعُهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِرُكُوبِ الحِمَارِ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ.

الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ المَسْأَلَةِ.

الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ».

يَقُولُ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: ابْتَدَأَ كِتَابَهُ بِالبَسْمَلَةِ «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» تَيَمُّنًا بِكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاقْتِدَاءً بِصَنِيعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَتَبَ كُتُبَهُ إِلَى المُلُوكِ وَالأُمَرَاءِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَهُوَ بَدَأَهَا بِـ: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ إِلَى فُلَانٍ»؛ وَلِهَذَا دَرَجَ السَّلَفُ رَحِمَهُمُ اللهُ أَنَّهُمْ بَدَءُوا كُتُبَهُمْ وَمُؤَلَّفَاتِهِمْ بِالبَسْمَلَةِ.

أَوْرَدَ بَعْضُ الشُّرَّاحِ: «لِمَاذَا لَمْ يَذْكُرِ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ الحَمْدَلَةَ وَقَدْ صَحَّ فِيهَا حَدِيثٌ كَمَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللهِ**»[1]»؟

فَأَجَابَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَيْسِيرِ العَزِيزِ الحَمِيدِ» أَنَّهُ رُبَّمَا قَالَهَا، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكْتُبَهَا.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: «كِتَابُ التَّوْحِيدِ»، «كِتَابُ» مَصْدَرُ «كَتَبَ يَكْتُبُ كِتَابًا»، وَمَعْنَى «كِتَابٍ» أَيْ: مَكْتُوبٌ، وَهَذَا دَارِجٌ فِي لُغَةِ العَرَبِ، يَأْتُونَ بِاللَّفْظِ الَّذِي عَلَى وَزْنِ «فِعَالٍ» وَمَعْنَاهُ يَكُونُ عَلَى وَزْنِ «مَفْعُولٍ»؛ فَيَقُولُونَ: رِكَابٌ وَالمَقْصُودُ مَرْكُوبٌ، وَاضِحٌ؟ إِمَامٌ وَالمَقْصُودُ: مُؤْتَمٌّ بِهِ.

«كِتَابُ التَّوْحِيدِ»، التَّوْحِيدُ فِي اللُّغَةِ مَصْدَرُ «وَحَّدَ يُوَحِّدُ تَوْحِيدًا»، وَهُوَ الإِفْرَادُ، وَأَمَّا فِي الاِصْطِلَاحِ فَهُوَ: «إِفْرَادُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ فِي ذَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَعِبَادَتِهِ»، إِفْرَادُهُ بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَهَذَا

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٣٥٩)، وأبو داود في كتاب الأدب- باب الهدي في الكلام (٤٨٤٠)، والنسائي في «سننه الكبرى» (١٠٣٢٨)، وابن ماجه في كتاب النكاح- باب خطبة النكاح (١٨٩٤)، والدارقطني في «سننه» (١/ ٢٢٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١)، (٢)، والخرائطي في «فضيلة الشكر» (١٧)، وابن الأعرابي في «الزهد وصفة الزاهدين» (١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٠٨)، وفي «شعب الإيمان» (٤/ ٩٠)، جميعًا من طريق: قرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال أبو داود: «رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز، عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا». فقد خالف قرة بن عبد الرحمن- وهو صدوق له أوهام- هؤلاء الأثبات، فرواه موصولًا، وهو مرسلٌ كما أخرجه النسائي في «سننه الكبرى» (١٠٣٣١)، عن الزهري مرسلًا، والحديث ضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٢١٨)، و قال: «ضعيف».

التَّعْرِيفُ جَمَعَ أَقْسَامَ التَّوْحِيدِ. التَّوْحِيدُ لِأَهْلِ العِلْمِ فِي تَقْسِيمِهِ مَنْهَجَانِ:

التَّقْسِيمُ الثُّلَاثِيُّ وَهُوَ المَشْهُورُ عِنْدَنَا، تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَالأُلُوهِيَّةِ، وَالأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؛ وَهَذَا التَّقْسِيمُ بِاعْتِبَارِ مُتَعَلَّقِهِ وَمَوْضُوعِهِ.

وَهُنَاكَ مَنْهَجٌ آخَرُ: مَنْ يُقَسِّمُ التَّوْحِيدَ إِلَى قِسْمَيْنِ، هُمَا:

تَوْحِيدُ الإِثْبَاتِ وَالمَعْرِفَةِ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ العِلْمِيُّ الخَبَرِيُّ، وَهَذَا يَتَضَمَّنُ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ وَتَوْحِيدَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

القِسْمُ الثَّانِي: تَوْحِيدُ القَصْدِ وَالطَّلَبِ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ الإِنْشَائِيُّ -التَّوْحِيدُ الطَّلَبِيُّ-، وَهَذَا يَتَضَمَّنُ تَوْحِيدَ العِبَادَةِ.

هَذَا التَّقْسِيمُ بِاعْتِبَارِ مَا يَجِبُ عَلَى المُوَحِّدِ الَّذِي هُوَ العَبْدُ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُثْبِتُ وَيَعْرِفُ أَنَّ اللهَ وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ، أَنَّ اللهَ وَاحِدٌ فِي أَفْعَالِهِ، أَنَّ اللهَ وَاحِدٌ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، هَذَا هُوَ المَطْلُوبُ مِنْهُ فِي هَذَا القِسْمِ؛ أَنْ يُثْبِتَ وَيَعْرِفَ، أَمَّا تَوْحِيدُ العِبَادَةِ فَفِيهِ قَصْدٌ وَطَلَبٌ، تَوْحِيدٌ عَمَلِيٌّ، لَا بُدَّ أَنْ يُجَرِّدَ العِبَادَةَ لله عَزَّ وَجَلَّ؛ فَلَا يَدْعُو إِلَّا اللهَ، وَلَا يَذْبَحُ إِلَّا لله، وَلَا يَسْتَغِيثُ إِلَّا بِالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَهُوَ بِاعْتِبَارِ مَا يَجِبُ عَلَى العَبْدِ تِجَاهَ رَبِّهِ. لَيْسَ هُنَاكَ خِلَافٌ بَيْنَ التَّقْسِيمَيْنِ، تَقْسِيمَانِ عِلْمِيَّانِ؛ لِأَنَّ النَّتِيجَةَ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّمَا هَذَا لِأَجْلِ تَقْرِيبِ هَذِهِ المَسَائِلِ إِلَى ذِهْنِ المُتَعَلِّمِ وَالقَارِئِ.

زَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ البِدَعِ فِي وَقْتِنَا هَذَا أَنَّ تَقْسِيمَ التَّوْحِيدِ التَّقْسِيمَ الثُّلَاثِيَّ -تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدَ الأُلُوهِيَّةِ، وَتَوْحِيدَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ- هَذِهِ مِنْ بِدَعِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ الَّتِي اسْتَفَادَهَا مِنَ ابْنِ تَيْمِيَةَ وَتِلْمِيذِهِ ابْنِ القَيِّمِ، فَهُمْ أَوَّلُ مَنِ ابْتَدَعَ هَذَا التَّقْسِيمَ. وَهَذَا كَلَامٌ بَاطِلٌ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا.

الأَمْرُ الأَوَّلُ: أَنَّ شَيْخَ الإِسْلَامِ لَيْسَ هُوَ أَوَّلَ مَنْ قَسَّمَ التَّوْحِيدَ إِلَى القِسْمَةِ الثُّلَاثِيَّةِ؛ بَلْ سَبَقَهُ إِلَى هَذَا أَئِمَّةٌ فِي القَرْنِ الثَّانِي وَالقَرْنِ الثَّالِثِ؛ فَالإِمَامُ ابْنُ مَنْدَهْ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِ «التَّوْحِيدِ» قَسَّمَ التَّوْحِيدَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، الإِمَامُ ابْنُ بَطَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِ «الإِبَانَةِ» قَسَّمَ التَّوْحِيدَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: هِيَ: «تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الأُلُوهِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ». فَهَذَا مِنْ جِهَةِ الوَاقِعِ؛ أَنَّ هَذَا الكَلَامَ بَاطِلٌ، لَيْسَ هَذَا أَمْرًا ابْتَدَعَهُ ابْنُ تَيْمِيَةَ وَتَبِعَهُ عَلَيْهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ.

الأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّهُ لَا يَضُرُّ هَذَا التَّقْسِيمُ، هَلِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَعْرِفُونَ أَنَّ الحَدِيثَ يَنْقَسِمُ إِلَى صَحِيحٍ وَحَسَنٍ وَضَعِيفٍ؟ لَا، هَذِهِ تَقْسِيمَاتٌ عِلْمِيَّةٌ، أَيْضًا هَلْ كَانَ عِنْدَهُمْ شُرُوطُ الصَّلَاةِ، وَوَاجِبَاتُ الصَّلَاةِ،

وَأَرْكَانُ الصَّلَاةِ؟ هَلْ كَانَتْ مَوْجُودَةً بِهَذَا التَّقْسِيمِ؟ وَاجِبَاتُ الحَجِّ، شُرُوطُ الصِّيَامِ، أَرْكَانُ الصِّيَامِ؟ لَا؛ فَهَذِهِ التَّقْسِيمَاتُ تَقْسِيمَاتٌ عِلْمِيَّةٌ المَقْصُودُ بِهَا تَقْرِيبُ المَعْلُومَةِ إِلَى ذِهْنِ المُتَعَلِّمِ؛ لِأَنَّ المَقْصُودَ أَنْ يُحَقِّقَ الإِنْسَانُ التَّوْحِيدَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَقْسَامِهِ الثَّلَاثَةِ.

ابْتَدَأَ المُؤَلِّفُ، أَنَا لَا أَعْرِفُ؛ الإِخْوَانُ وَضَعُوا فَضْلَ التَّوْحِيدِ، أَكْثَرُ النُّسَخِ لَيْسَ فِيهَا فَضْلُ التَّوْحِيدِ، فَضْلُ التَّوْحِيدِ فِي البَابِ الَّذِي يَلِيهِ.

ابْتَدَأَ المُؤَلِّفُ «كِتَابَ التَّوْحِيدِ» بِهَذِهِ الآيَةِ، قَالَ: «وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾»، اللَّامُ هُنَا ﴿**لِيَعْبُدُونِ**﴾ قَالَ المُفَسِّرُونَ: اللَّامُ تُسَمَّى لَامَ التَّعْلِيلِ، أَيْ: لِأَجْلِ العِبَادَةِ، وَفَسَّرَ بَعْضُ السَّلَفِ ﴿**إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾ إِلَّا لِيُوَحِّدُونِ، وَالشَّيْخُ ذَكَرَ فِي المَسَائِلِ أَنَّ الغَايَةَ الَّتِي خُلِقَ لِأَجْلِهَا الخَلْقُ التَّوْحِيدُ العِبَادَةُ بِنَصِّ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾ هَذِهِ هِيَ الغَايَةُ العُظْمَى.

وَالعِبَادَةُ فِي اللُّغَةِ «الذُّلُّ»، يُقَالُ: طَرِيقٌ مُعَبَّدٌ أَيْ مُذَلَّلٌ ذَلَّلَتْهُ الأَقْدَامُ، أَمَّا فِي الِاصْطِلَاحِ فَمِنْ أَجْمَعِ التَّعْرِيفَاتِ لَهَا مَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ فِي كِتَابِهِ «العُبُودِيَّةِ» أَنَّهَا: «اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ مِنَ الأَقْوَالِ وَالأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ»، وَهَذِهِ العِبَادَةُ بِمَعْنَاهَا العَامِّ، اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ، كُلُّ عَمَلٍ مَحْبُوبٍ وَمَرْضِيٍّ للهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ عِبَادَةٌ، حَتَّى الأُمُورُ المُبَاحَاتُ؟ حَتَّى الأُمُورُ المُبَاحَاتُ، وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا؛ أَنَّ الإِنْسَانَ يَأْكُلُ وَيَتَعَبَّدُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذَا الأَكْلِ، يَشْرَبُ، يَنَامُ، يُسَافِرُ لِلنُّزْهَةِ وَيَتَعَبَّدُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذَا الأَمْرِ، اسْمٌ جَامِعٌ.

وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ**»[1]، تَعَجَّبَ الصَّحَابَةُ، هَذَا أَعْظَمُ مَا يَتَمَتَّعُ بِهِ الإِنْسَانُ مِنْ مُتَعِ الدُّنْيَا فِي الجُمْلَةِ، كَيْفَ يَأْتِي الإِنْسَانُ الشَّيْءَ الَّذِي يَشْتَهِيهِ وَيَمِيلُ إِلَيْهِ جِبِلَّةً وَمَعَ ذَلِكَ يُؤْجَرُ عَلَيْهِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ فَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «**أَرَأَيْتُمْ إِنْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ؟!**»؛ إِذًا العِبَادَةُ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ، هَذِهِ هِيَ العِبَادَةُ بِمَفْهُومِهَا العَامِّ، وَهُنَا يَتَمَيَّزُ المُؤْمِنُ عَنِ المُنَافِقِ، هَذِهِ العِبَادَاتُ – الصَّلَاةُ، الصِّيَامُ – هِيَ عِنْدَهُ يُؤَدِّيهَا عَادَاتٍ، رَأَى النَّاسَ يُصَلُّونَ فَصَلَّى، رَأَى النَّاسَ يُمْسِكُونَ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ فَأَمْسَكَ، أَمَّا المُؤْمِنُ فَلَا، يَأْكُلُ وَيَتَعَبَّدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذَا الأَمْرِ، وَعِنْدَمَا يَشْرَبُ وَيَتَعَبَّدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة- باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع (١٠٠٦).

بِهَذَا، وَعِنْدَمَا يَنَامُ وَيَتعَبَّدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذَا الأَمْرِ.

وَالعِبَادَةُ هِيَ التَّوْحِيدُ، وَالتَّوْحِيدُ هُوَ العِبَادَةُ؛ لِأَنَّ التَّوْحِيدَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، وَمَعْنَى «لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ» لَا مَعْبُـودَ بِحَقٍّ إِلَّا اللهُ، فَالتَّوْحِيدُ أَنْ تُجَرِّدَ العِبَادَةَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهَذَا فَسَّرَ بَعْضُ السَّلَفِ هَـذِهِ الآيَـةَ: ﴿**وَمَـا خَلَقْـتُ الْجِـنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾.

ثُمَّ قَالَ: «﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾[1]».

﴿**وَلَقَدْ**﴾ اللَّامُ هُنَا اللَّامُ المُوَطِّئَةُ لِلْقَسَمِ، ﴿**بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا**﴾، ﴿**وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ**﴾[2]، لَا أَحَدَ أَحَبُّ مِنَ الإِعْذَارِ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهَذَا بَعَثَ الرُّسُلَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ؛ فَلَيْسَ هُنَاكَ ثَمَّةَ أُمَّةٍ مِنَ الأُمَمِ إِلَّا وَبُعِثَ فِيهَا نَبِيٌّ وَبُعِثَ فِيهَا رَسُولٌ. وَهَذِهِ الآيَةُ مِمَّا اسْتَدَلَّ بِهَا مَنْ قَالَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ: إِنَّ أَهْلَ الفَتْرَةِ الَّـذِينَ تُوُفُّـوا بَيْنَ فَتْرَتَيْنِ مِنْ فَتَرَاتِ الرُّسُلِ أَوْ مَنْ مَاتَ وَلَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ أَنَّهُ يُمْتَحَنُ يَوْمَ القِيَامَةِ؛ لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا**﴾[3]، مَا يُمْكِنُ أَنْ يُحَاسِبَ أُمَّةً وَلَمْ يَبْعَثْ إِلَيْهَا رَسُولًا، ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ**﴾ أَيُّ أُمَّةٍ مِنَ الأُمَمِ بُعِثَ فِيهَا رَسُولٌ، ﴿**رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾ هَذِهِ المُهِمَّةُ هِيَ الَّتِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهَـا شَرَائِـعُ الرُّسُلِ، فِيهَا ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ**﴾[4].

وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا صَحَّ عَنْهُ: «**نَحْنُ مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ**»[5]، وَالإِخْـوَةُ لِعَـلَّاتٍ الَّذِينَ أَبُوهُمْ وَاحِدٌ وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى مُتَعَدِّدَةٌ، فَدَعَوَاتُ الأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مِنْ آدَمَ إِلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ الصَّـلَاةُ وَالسَّـلَامُ تَرَكَّزَتْ عَلَى أَمْرٍ وَاحِدٍ؛ هُوَ الدَّعْوَةُ إِلَى التَّوْحِيدِ، اخْتَلَفُوا فِي مَاذَا؟ ﴿**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا**﴾[6]، اخْتَلَفُوا فِي الشَّرَائِعِ؛ فَشَرِيعَةُ إِبْرَاهِيمَ تَخْتَلِفُ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى، وَشَرِيعَةُ مُوسَى تَخْتَلِفُ عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّـدٍ صَـلَّى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَلَّمَ، لَكِنْ فِي أَصْلِ الدَّعْوَةِ وَاحِدٌ، الدَّعْوَةُ إِلَى هَذِهِ المُهِمَّةِ العَظِيمَةِ، أَلَا وَهِيَ: تَحْقِيقُ تَوْحِيدِ العِبَادَةِ للهِ عَزَّ وَجَـلَّ

(١) سورة النحل: ٣٦.

(٢) سورة فاطر: ٢٤.

(٣) سورة النحل: ٣٦.

(٤) سورة الأنبياء: ٢٥.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل - باب فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٥).

(٦) سورة المائدة: ٤٨.

وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ.

﴿**أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾، الطَّاغُوتُ فِي اللُّغَةِ: التَّجَاوُزُ فِي الحَدِّ، ﴿**إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ**﴾[1] ﴿**طَغَا**﴾ زَادَ عَنِ الحَدِّ، أَمَّا فِي الِاصْطِلَاحِ فَكَمَا عَرَّفَهُ ابْنُ القَيِّمِ: «مَا تَجَاوَزَ بِهِ العَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتْبُوعٍ أَوْ مُطَاعٍ»، فَكُلُّ مَا تَجَاوَزَ بِهِ العَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتْبُوعٍ أَوْ مُطَاعٍ؛ فَكُلُّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ فَهُوَ طَاغُوتٌ، يُسَمَّى طَاغُوتًا إِذَا كَانَ رَضِيَ بِالعِبَادَةِ، أَوْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَرْضَ بِالعِبَادَةِ أَوْ لَمْ يَدْعُ النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ -كَمَا هِيَ الحَالُ مَثَلًا فِي عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَمَا هِيَ الحَالُ مَثَلًا فِي نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَلَيْسَ هُنَاكَ مِنَ الأُمَّةِ مَنْ عَبَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَصَرَفَ لَهُ أَنْوَاعًا مِنَ العِبَادَةِ؟ وَإِلَّا لَدَعَاهُ مِنْ دُونِ اللهِ- فَيُسَمَّى طَاغُوتًا بِحَسَبِ العَابِدِ وَلَيْسَ بِحَسَبِ المَعْبُودِ وَالمَتْبُوعِ، وَاضِحٌ؟

قَوْلُهُ: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا**﴾ الأُمَّةُ لَهَا إِطْلَاقَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ فِي القُرْآنِ؛ فَتُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا: الطَّائِفَةُ مِنَ النَّاسِ -كَمَا هِيَ الحَالُ عِنْدَنَا فِي هَذِهِ الآيَةِ-، وَتُطْلَقُ الأُمَّةُ وَيُرَادُ بِهَا: الإِمَامُ ﴿**إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً**﴾ أَيْ: كَانَ إِمَامًا، وَتُطْلَقُ الأُمَّةُ وَيُرَادُ بِهَا: المِلَّةُ ﴿**إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ**﴾[2] عَلَى مِلَّةٍ، وَتُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا: الزَّمَنُ ﴿**وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ**﴾[3]، لَكِنْ مَقْصُودٌ بِهَا فِي هَذِهِ الآيَةِ: الطَّائِفَةُ مِنَ النَّاسِ.

«وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا**﴾[4]» ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ**﴾ القَضَاءُ هُنَا المَقْصُودُ بِهِ القَضَاءُ الشَّرْعِيُّ؛ لِأَنَّ القَضَاءَ قِسْمَانِ: قَضَاءٌ شَرْعِيٌّ دِينِيٌّ، وَقَضَاءٌ كَوْنِيٌّ؛ القَضَاءُ الشَّرْعِيُّ لَا يَكُونُ إِلَّا فِيمَا يُحِبُّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا هِيَ الحَالُ عِنْدَنَا هُنَا ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ**﴾ قَضَى شَرْعًا، وَمَعْنَاهُ وَصَّى وَأَمَرَ، وَاضِحٌ؟ وَهَذَا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ الوُقُوعُ، فَقَدْ يَقَعُ وَلَا يَقَعُ، ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا**﴾، هَلْ لَزِمَ مِنْهُ الوُقُوعُ؟ لَمْ يَلْزَمْ؛ وَلِهَذَا وَقَعَ الشِّرْكُ فِي النَّاسِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، فَلَا يَلْزَمُ مِنَ القَضَاءِ الشَّرْعِيِّ الوُقُوعُ، مِثْلُ الإِرَادَةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَاضِحٌ؟

أَمَّا القَضَاءُ الكَوْنِيُّ فَإِنَّهُ يَكُونُ فِيمَا يُحِبُّهُ اللهُ وَمَا لَا يُحِبُّهُ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ الوُقُوعُ، ﴿**وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي**

---

(١) سورة الحاقة: ١١.

(٢) سورة الزخرف: ٢٢.

(٣) سورة يوسف: ٤٥.

(٤) سورة الإسراء: ٢٣.

﴿الْكِتَابِ﴾[1] يَلْزَمُ أَنْ يَقَعَ، وَقَدْ يَكُونُ فِيمَا يُحِبُّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَدْ يَكُونُ فِيمَا لَا يُحِبُّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ أَيْ: أَمَرَ وَوَصَّى أَنْ تَكُونَ العِبَادَةُ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحْدَهُ، وَهَذَا هُوَ الشَّاهِدُ؛ أَنْ يُجَرَّدَ التَّوْحِيدُ لَهُ جَلَّ وَعَلَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾[2] اعْبُدُوا اللهَ: أَفْرِدُوهُ بِالعِبَادَةِ، وَأَكَّدَ عَلَى ذَلِكَ: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾، ﴿شَيْئًا﴾ هُنَا نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ فَتَعُمُّ كُلَّ شَيْءٍ، ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ أَيًّا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنَ الحَدِيثِ القُدُسِيِّ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»[3]، أَيًّا كَانَ هَذَا الشِّرْكُ. بَعْضُ النَّاسِ يَعْتَقِدُ أَنَّ الشِّرْكَ أَنْ تَقُومَ وَتَرْكَعَ وَتَسْجُدَ لِهَذَا الصَّنَمِ، لَا، النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ أَنَّ الشِّرْكَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ «أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلَةِ السَّوْدَاءِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ»[4]، وَلِهَذَا قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ وَهَذَا تَأْكِيدٌ لِلْجُمْلَةِ الأُولَى، يَعْنِي: مَا يَكْفِي أَنَّ الإِنْسَانَ يَعْبُدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، لَا؛ بَلْ لَا بُدَّ مَعَ العِبَادَةِ أَلَّا يُشْرِكَ مَعَهُ غَيْرَهُ.

إِنَّ بَعْضَ مِمَّنْ وَقَعَ فِي الشِّرْكِ فِي زَمَنِنَا هَذَا يَعْبُدُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُصَلُّونَ للهِ، وَيَحُجُّونَ للهِ، وَيَتَصَدَّقُونَ للهِ، وَيَصُومُونَ للهِ؛ لَكِنْ يُشْرِكُونَ مَعَ اللهِ فِي عِبَادَاتٍ أُخْرَى، فَلَا تَنْفَعُهُمْ عِبَادَاتُهُمْ؛ لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ بِالعِبَادَةِ وَنَهَى عَنِ الشِّرْكِ ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾.

ثُمَّ قَالَ: «وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾[5]» هَذِهِ آيَةُ الأَنْعَامِ، ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾، فَبَدَأَ بِالأَعْظَمِ وَهُوَ النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ؛ لِأَنَّهُ أَعْظَمُ ذَنْبٍ عُصِيَ بِهِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالشِّرْكُ: تَسْوِيَةُ غَيْرِ اللهِ بِاللهِ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِ اللهِ، أَنْ تُسَوِّيَ غَيْرَ اللهِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَيًّا كَانَ هَذَا الغَيْرُ؛ نَبِيًّا، أَوْ مَلَكًا، أَوْ وَلِيًّا، أَوْ شَجَرًا، أَوْ حَجَرًا، أَوْ جِنِّيًّا، أَوْ أَيَّ مَخْلُوقٍ، أَنْ تُسَوِّيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ

---

(١) سورة الإسراء: ٤.

(٢) سورة النساء: ٣٦.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق- باب من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٥).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٥٨).

(٥) آية ١٥١.

اللهِ فِي صَرْفِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ، أَوْ حَتَّى فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، أَوْ فِي شَيْءٍ مِنْ خَصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ، فَقَدْ أَشْرَكَ.

وَلِهَذَا لَمَّا نَقُولُ: الشِّرْكُ هُوَ تَسْوِيَةُ غَيْرِ اللهِ بِاللهِ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِ اللهِ. هَذَا الشِّرْكُ يَشْمَلُ الشِّرْكَ فِي أَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ؛ لِأَنَّ الَّذِي قَالَ: للهِ يَدٌ كَيَدِ المَخْلُوقِ. هَذَا أَشْرَكَ مَعَ اللهِ فِي صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، الَّذِي قَالَ: الأَوْلِيَاءُ يَتَصَرَّفُونَ فِي هَذَا الكَوْنِ وَيَنْفَعُونَ وَيَضُرُّونَ. نَقُولُ: أَنْتَ أَشْرَكْتَ مَعَ اللهِ فِي الرُّبُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّكَ سَاوَيْتَ غَيْرَ اللهِ بِاللهِ، سَاوَيْتَ هَذَا الوَلِيَّ جَعَلْتَهُ مُسَاوِيًا للهِ. هَذِهِ مِنْ خَصَائِصِ اللهِ، النَّفْعُ وَالضُّرُّ مِنْ خَصَائِصِ مَنْ؟ مِنْ خَصَائِصِ اللهِ، لَيْسَتْ فِي يَدِ أَحَدٍ مِنَ الخَلْقِ، إِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَفْضَلُ مَخْلُوقٍ خَلَقَهُ اللهُ عَلَى الإِطْلَاقِ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ﴿**قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا**﴾[1]، أَنَا مَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي؛ فَكَيْفَ أَمْلِكُ لِلْآخَرِينَ؟

فَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يَنْفَعُ وَيَضُرُّ مَعَ اللهِ فَقَدْ سَاوَى غَيْرَ اللهِ بِاللهِ فِي رُبُوبِيَّتِهِ، الَّذِي صَرَفَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ؛ دَعَا غَيْرَ اللهِ، سَاوَى غَيْرَ اللهِ بِاللهِ فِي عِبَادَتِهِ سُبْحَانَهُ، فَوَقَعَ فِي الشِّرْكِ.

﴿**أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا**﴾، كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ: أَيُّ شَيْءٍ، أَيُّ عِبَادَةٍ، أَيُّ أَمْرٍ خَاصٍّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا صَرَفَهُ الإِنْسَانُ لِغَيْرِ اللهِ وَقَعَ فِي هَذَا الذَّنْبِ الَّذِي لَمْ يُعْصَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِأَعْظَمَ مِنْهُ، كَمَا سَيَأْتِي: «**يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً**»[2]، لَكِنِ انْتَبِهْ أَنْ تَقَعَ فِي هَذَا الذَّنْبِ ﴿**إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**﴾، اللهُ أَخَذَ عَلَى نَفْسِهِ العَهْدَ وَالمِيثَاقَ فِي آيَتَيْنِ فِي سُورَةٍ وَاحِدَةٍ، فِي سُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**﴾[3].

لَعَلَّنَا نَقِفُ عَلَى هَذَا القَدْرِ إِلَى اللِّقَاءِ القَادِمِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

السُّؤَالُ: قُلْتُمْ: إِنَّ أَرْكَانَ الصَّلَاةِ وَوَاجِبَاتِهَا لَمْ تَكُنْ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ. فَلِمَاذَا يَكُونُ عِنْدَنَا مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ؟ عِلْمًا بِأَنَّنَا نَتَّبِعُهُمْ فِي جَمِيعِ أُمُورِ الدِّينِ؛ لِمَاذَا لَا نُمِرُّهَا كَمَا أَمَرَّ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ؟ أَفِيدُونَا جَزَاكُمُ اللهُ عَنَّا خَيْرَ الجَزَاءِ.

الجَوَابُ: لَيْسَ المَقْصُودُ أَنَّهَا لَيْسَتْ عِنْدَهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يُطَبِّقُونَهَا، لَكِنْ كَانُوا يُطَبِّقُونَهَا عَمَلِيًّا دُونَ أَنْ

---

(١) سورة الأعراف: ١٨٨.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات- باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله، وقال: «حديث حسن» (٣٥٤٠).

(٣) سورة النساء: ٤٨.

يُقَسِّمُوهَا، هَذِهِ تَقْسِيمَاتٌ عِلْمِيَّةٌ، وَالمَقْصُودُ أَنْ يُطَبِّقَ الإِنْسَانُ، لَيْسَ المَقْصُودُ أَنْ يَعْرِفَهَا، وَلِهَذَا لَمَّا ذَكَرَ الأَئِمَّةُ شُرُوطَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» يَقُولُ الشَّيْخُ حَافِظٌ الحَكَمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا ذَكَرَ هَذِهِ الشُّرُوطَ؛ وَهَذِهِ الشُّرُوطُ جُمِعَتْ مِنْ مَجْمُوعَةٍ مِنَ النُّصُوصِ الَّتِي جَاءَتْ فِي هَذِهِ الكَلِمَةِ، قَالَ: «قَدْ تَجِدُ مِنَ العَامَّةِ مَنْ يُطَبِّقَ هَذِهِ الشُّرُوطَ وَلَا يَعْرِفُهَا»، وَهَذَا هُوَ المَقْصُودُ. فَالعُلَمَاءُ قَسَّمُوا -وَكَمَا يُقَالُ-: فَتَقُّوا هَذَا العِلْمَ بِهَذَا الشَّكْلِ -كَمَا قُلْتُ لَكُمْ- لِتَقْرِيبِهِ إِلَى ذِهْنِ القَارِئِ وَالْمُسْتَمِعِ لَا أَقَلَّ وَلَا أَكْثَرَ؛ الصَّحَابَةُ لَمْ يَكُونُوا بِحَاجَةٍ إِلَى ذَلِكَ.

وَلِهَذَا لِمَاذَا أَهْلُ العِلْمِ نَصُّوا مَثَلًا عَلَى شُرُوطِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؟ لِأَنَّهُ لَمَّا وُجِدَ فِي الأُمَّةِ مَنْ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَيَعْمَلُ بِمَا يُنَاقِضُهَا، لَكِنِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ -بَلْ حَتَّى كُفَّارُ قُرَيْشٍ- كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ إِذَا قَالُوا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» خَلَاصْ طَبَّقُوا شُرُوطَهَا؛ وَلِهَذَا لَيْسُوا كَانُوا فِي حَاجَةٍ إِلَى مَعْرِفَةِ هَذِهِ الشُّرُوطِ بِهَذَا التَّفْصِيلِ.

السُّؤَالُ: مَا الفَرْقُ بَيْنَ الإِرَادَةِ الكَوْنِيَّةِ وَالقَضَاءِ الكَوْنِيِّ، وَبَيْنَ الإِرَادَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالقَضَاءِ الشَّرْعِيِّ؟

الجَوَابُ: الفُرُوقُ دَقِيقَةٌ، لَكِنْ فِي الجُمْلَةِ، وَلِهَذَا ذَكَرَهَا ابْنُ القَيِّمِ مُرَتَّبَةً، ذَكَرَ هَذِهِ الأَشْيَاءَ كُلَّهَا، وَكُلُّهَا تَنْصَبُّ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ؛ مَثَلًا الإِرَادَةُ الكَوْنِيَّةُ مِثْلُ القَضَاءِ الكَوْنِيِّ، الإِرَادَةُ الكَوْنِيَّةُ يَلْزَمُ مِنْهَا التَّحَقُّقُ، لَا يَلْزَمُ مِنْهَا المَحَبَّةُ، نَعَمْ؛ قَدْ تَكُونُ فِيمَا يُحِبُّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَفِيمَا لَا يُحِبُّهُ، مِثْلُ القَضَاءِ الكَوْنِيِّ.

السُّؤَالُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ هَلْ هَذَا يَشْمَلُ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ؟

الجَوَابُ: اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي هَذَا، وَلَعَلَّ الرَّأْيَ الرَّاجِحَ فِي المَسْأَلَةِ أَنَّهُ يَشْمَلُ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ، أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُهُ كَسَائِرِ الذُّنُوبِ الَّتِي رُبَّمَا تَدْخُلُ فِي المَغْفِرَةِ، لَكِنَّهُ يَدْخُلُ فِي مُوَازَنَةِ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، بِخِلَافِ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ، الشِّرْكُ الأَكْبَرُ مُشْكِلَتُهُ: أَنَّهُ يُبْطِلُ الأَعْمَالَ، خَلَاصْ لَا يَبْقَى مَعَ الإِنْسَانِ حَسَنَةٌ، الشِّرْكُ الأَصْغَرُ لَا، هُوَ ذَنْبٌ لَكِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ نَصَّ أَنَّهُ ﴿لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، فَقَالَ أَهْلُ العِلْمِ: «يَدْخُلُ فِيهِ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ» هَذَا مَا فِيهِ مَا يَسْتَثْنِي الشِّرْكَ الأَصْغَرَ، يُسَمَّى شِرْكًا الأَصْغَرَ؛ لَكِنَّهُ يَدْخُلُ فِي مُوَازَنَةِ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ.

السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ قَوْلُ: اللهُ لَا يَضُرُّكَ؟

الجَوَابُ: مِنْ بَابِ الدُّعَاءِ نَعَمْ، وَالضَّرَرُ وَالشَّرُّ المَنْسُوبُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ هَذَا -قَالَ أَهْلُ العِلْمِ- ضَرَرٌ وَشَرٌّ نِسْبِيٌّ؛ وَلِهَذَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾[1]، شَرٌّ نِسْبِيٌّ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَخْلُوقِ، لِمَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ الضَّرَرُ أَوْ وَقَعَ عَلَيْهِ الشَّرُّ؛

(١) سورة الفلق: ٢.

لَكِنْ فِي جَانِبِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَفِي أَفْعَالِ اللهِ - لَا، هُوَ خَيْرٌ، فَخَلْقُ إِبْلِيسَ أَشَرُّ الأَشْيَاءِ، هُوَ شَرٌّ بِالنِّسْبَةِ لِبَعْضِ النَّاسِ، لَكِنْ بِالنِّسْبَةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ -كَخَلْقٍ وَكَحِكْمَةٍ- لَا، فِيهِ خَيْرٌ.

السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ وَضْعُ الحَلَقَةِ الحَدِيدِيَّةِ فِي اليَدِ؟ مَعَ العِلْمِ أَنَّ بَعْضَ الأَطِبَّاءِ يَصِفُونَهَا لِمَنْ يَشْكُونَ مِنَ الرُّومَاتِيزْمِ.

الجَوَابُ: هَذَا سَيَأْتِينَا إِنْ شَاءَ اللهُ، «قَضِيَّةُ تَعْلِيقِ الحَلَقَاتِ -أَيًّا كَانَتْ، حَلَقَةَ حَدِيدٍ أَوْ خَيْطٍ أَوْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ- إِنِ اعْتَقَدَ فِيهَا مِنَ النَّفْعِ وَالضُّرِّ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ، إِنِ اعْتَقَدَ أَنَّهَا سَبَبٌ فَهَذَا شِرْكٌ أَصْغَرُ، إِنْ لَبِسَهَا لِلْحَاجَةِ -كَمَا تَلْبَسُ المَرْأَةُ مَثَلًا حَلَقَةَ الذَّهَبِ تَتَجَمَّلُ بِهِ-، نَقُولُ: هَذَا جَائِزٌ، لَكِنْ لَوْ جَاءَتِ امْرَأَةٌ أُخْرَى وَلَبِسَتْ هَذَا الحَلَقَةَ مِنَ الذَّهَبِ وَمِنَ الفِضَّةِ لَيْسَ لِلتَّجَمُّلِ وَإِنَّمَا تَعْتَقِدُ فِيهَا، أَنَّهَا تَجْلِبُ لَهَا الخَيْرَ أَوْ تَدْفَعُ عَنْهَا الضُّرَّ؛ نَقُولُ: لَا يَجُوزُ.

قَضِيَّةُ لُبْسِ الحَلَقَةِ مِنَ الحَدِيدِ وَكَوْنُهَا لَهَا تَأْثِيرٌ عَلَى الرُّومَاتِيزْمِ؛ ذَكَرَ هَذَا بَعْضُ الأَطِبَّاءِ حَقِيقَةً أَنَّ هُنَاكَ بَعْضَ خَصَائِصِ المَعَادِنِ قَدْ تُؤَثِّرُ عَلَى بَعْضِ كُرَيَّاتِ الدَّمِ؛ فَيَلْبَسُهَا الإِنْسَانُ لِأَجْلِ تَنْظِيمِ هَذِهِ الكُرَيَّاتِ أَوْ إِلَى آخِرِهِ، الشَّاهِدُ: هُنَاكَ فَتْوَى مِنَ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ أَفْتَتْ بِمَنْعِ هَذَا الأَمْرِ، لَكِنْ لَوْ ثَبَتَ عِنْدَنَا طِبِّيًّا فِعْلًا أَنَّ لَهَا تَأْثِيرًا طِبِّيًّا حَقِيقِيًّا عَلَى عِلَاجِ هَذَا المَرَضِ وَلَبِسَهَا الإِنْسَانُ بِهَذَا القَصْدِ - أَرْجُو أَلَّا يَكُونَ فِيهِ بَأْسٌ، لَكِنْ لَا زَالَتِ المَسْأَلَةُ مَظْنُونَةً.

السُّؤَالُ: مَا المُرَادُ بِقَوْلِنَا: «شَيْخُ الإِسْلَامِ»؟ وَلِمَاذَا يُطْلَقُ هَذَا اللَّقَبُ عَلَى بَعْضِ العُلَمَاءِ دُونَ البَعْضِ؟ وَمَتَى نَشَأَ؟

الجَوَابُ: عَلَى كُلٍّ هَذِهِ الأَلْقَابُ مِنَ المُصْطَلَحَاتِ الَّتِي أُطْلِقَتْ عَلَى بَعْضِ الأَئِمَّةِ، أَحْيَانًا مُقَيَّدَةٌ، يُقَالُ: شَيْخُ الإِسْلَامِ فِي الحَدِيثِ -كَمَا مَثَلًا قِيلَ فِي الحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ- وَأَطْلَقَ هَذَا اللَّقَبَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنٍ فِي «فَتْحِ المَجِيدِ»، وَفِي هَذَا رَدٌّ أَيْضًا عَلَى بَعْضِ مَنْ تَنَاوَلَ هَذَا الإِمَامَ بِالقَدْحِ فِي مُعْتَقَدِهِ رَحِمَهُ اللهُ، فَهُوَ إِمَامٌ. وَيُطْلَقُ أَحْيَانًا إِطْلَاقًا مُطْلَقًا، كَمَا أُطْلِقَ عَلَى شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَةَ، أُطْلِقَ عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ، فَالمَقْصُودُ: أَنَّهَا مِنَ الأَلْقَابِ الَّتِي لَمْ يُطْلِقْهَا العُلَمَاءُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّمَا أَطْلَقَهَا عَلَيْهِمْ غَيْرُهُمْ رِفْعَةً لِمَكَانَتِهِمْ، وَنَرْجُو أَنْ يَكُونَ -إِنْ شَاءَ اللهُ- لَهُمْ نَصِيبٌ مِنْ ذَلِكَ.

السُّؤَالُ: أَقْرَأُ فِي كُتُبِ العَقِيدَةِ عَنِ الخَوَارِجِ أَوِ المُعْتَزِلَةِ؟ وَأُرِيدُ كِتَابًا يُعَرِّفُ بِهِمْ وَعَنْ سِمَاتِهِمْ فِي عَصْرِنَا كَيْ نَتَحَرَّزَ مِنْهُمْ؟

الجَوَابُ: الخَوَارِجُ وَالمُعْتَزِلَةُ هَاتَانِ طَائِفَتَانِ ظَهَرَتَا فِي وَقْتٍ مُبَكِّرٍ، الخَوَارِجُ أَسْبَقُ فِي الظُّهُورِ، فَهِيَ مِنْ أَوَائِلِ الفِرَقِ الَّتِي ظَهَرَتْ فِي الأُمَّةِ؛ بَلْ ظَهَرَتْ بَوَادِرُهَا مَتَى؟ زَمَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمَّا جَاءَهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ بَعْدَ غَزْوَةِ حُنَيْنٍ وَقَالَ: اعْدِلْ يَا مُحَمَّدُ. قَالَ: «**وَيْحَكَ! إِذَا لَمْ أَعْدِلْ مَنِ الَّذِي يَعْدِلُ؟!**»؛ وَلِهَذَا قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَهُ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**دَعْهُ، فَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ**» وَفِي رِوَايَةٍ: «**يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ**»[1]. أَمَّا المُعْتَزِلَةُ فَتَأَخَّرَتْ فِي الخُرُوجِ، وَظَهَرَتْ عَلَى يَدِ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءٍ زَمَنَ الحَسَنِ البَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ.

لِكُلِّ قَوْمٍ وَارِثٌ، بَقِيَتْ هَاتَانِ الطَّائِفَتَانِ عَلَى مَرِّ العُصُورِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، قَدْ تَبْقَى بِنَفْسِ الاِسْمِ وَقَدْ تَبْقَى مُعْتَقَدَاتُهَا وَأَفْكَارُهَا وَاتِّجَاهَاتُهَا لَكِنْ بِاسْمٍ آخَرَ؛ فَلِأَنَّ المَقْصُودَ الأُصُولُ الَّتِي ذَهَبَتْ إِلَيْهَا هَذِهِ الطَّائِفَةُ، أَلَّفَ مِنَ المُعَاصِرِينَ، وَمِنَ المُتَقَدِّمُونَ أَلَّفُوا كَثِيرًا فِي الفِرَقِ الَّتِي مِنْ ضِمْنِهَا الخَوَارِجُ وَالمُعْتَزِلَةُ، مِنْ أَوَائِلِ مَنْ أَلَّفَ فِي هَذَا: أَبُو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مَقَالَاتِ الإِسْلَامِيِّينَ»، وَالبَغْدَادِيُّ عَبْدُ القَاهِرِ فِي كِتَابِهِ «الفَرْقُ بَيْنَ الفِرَقِ»، وَأَلَّفَ الشَّهْرِسْتَانِيُّ أَيْضًا فِي «المِلَلِ وَالنِّحَلِ»، وَأَلَّفَ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفِصَلِ»، وَشَيْخُ الإِسْلَامِ لَهُ كَلَامٌ جَمِيلٌ فِي هَذِهِ الفِرَقِ؛ لَكِنِ الإِشْكَالُ أَنَّهُ مَبْثُوثٌ فِي كُتُبِهِ، لَكِنْ هُنَاكَ رَسَائِلُ أَكَادِيمِيَّةٌ جَمَعَتْ كَلَامَ الشَّيْخِ فِي هَذِهِ الفِرَقِ، لَعَلَّهَا تَرَى النُّورَ إِنْ شَاءَ اللهُ.

وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَأَتَمَّ التَّسْلِيمِ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الحَمْدُ للهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ وَالَاهُ.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «**قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:**

(١) أخرجه البخاري في كتاب المغازي- باب بعث عليّ بن أبي طالب، وخالد بن الوليد س إلى اليمن قبل حجة الوداع (٤٣٥١)، ومسلم في كتاب الزَّكاة- باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٤).

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾[1] الآيَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ[2] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا»[3]. أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

يَقُول ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾» وَهِيَ ثَلَاثُ آيَاتٍ، «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ» أَيْ: عَلَيْهَا تَوْقِيعُهُ، وَالوَصِيَّةُ هِيَ مَا يُوصِي بِهِ الإِنْسَانُ لِمَا بَعْدَ مَوْتِهِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -كَمَا ثَبَتَ- لَمْ يُوصِ بِشَيْءٍ وَصِيَّةً مَكْتُوبَةً، وَذَلِكَ لِمَا ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ»[4]، هَذَا نَصٌّ عَلَى أَنَّ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تُوُفِّيَ وَمَا كَتَبَ وَصِيَّةً خَاصَّةً. وَأَيْضًا لِمَا ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ نَفَى أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهِدَ لَهُمْ بِشَيْءٍ خَاصٍّ.

إِذًا مَا مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»؟

قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: كَأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى بِشَيْءٍ لَأَوْصَى بِهَذِهِ الآيَاتِ الثَّلَاثِ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: وَصِيَّةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ كِتَابُ اللهِ، وَمَضْمُونُ مَا فِي كِتَابِ

---

(١) سورة الأنعام: ١٥١-١٥٣.

(٢) هو: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أدي بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن الخزرج، أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي ثم الجشمي. أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الله بن مسعود. توفي في طاعون عَمَوَاس سنة ثماني عشرة. انظر: الاستيعاب (ص: ٦٥٠ ترجمة ٢٢٧٠)، وأسد الغابة (٥/ ١٨٧ ترجمة ٤٩٦٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد- باب اسم الفرس والحمار (٢٨٥٦)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (٣٠).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الوصية- باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه (١٦٣٥).

اللهِ اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَاتُ الثَّلَاثُ؛ وَلِذَا خُتِمَتْ كُلُّ آيَةٍ بِقَوْلِهِ فِي الآيَةِ الأُولَى: ﴿**ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾[1]، الآيَةُ الثَّانِيَةُ: ﴿**ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾[2]، الآيَةُ الثَّالِثَةُ: ﴿**ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾[3]، خُتِمَتْ هَذِهِ الآيَاتُ الثَّلَاثُ بِالنَّصِّ عَلَى الوَصِيَّةِ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: بَلْ هِيَ وَصِيَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا ثَبَتَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «**تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَدًا: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي**»[4].

ثُمَّ ذَكَرَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ حَدِيثَ مُعَاذٍ.

الشَّاهِدُ مِنَ الآيَةِ: أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بَدَأَ هَذِهِ الوَصَايَا الثَّلَاثَ العَظِيمَةَ بِالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ التَّوْحِيدِ، وَذَكَرْنَا بِالأَمْسِ أَنَّ الشِّرْكَ هُوَ تَسْوِيَةُ غَيْرِ اللهِ بِاللهِ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِ اللهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قَالَ: «كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ»، «رَدِيفَ» أَيْ: رَاكِبًا خَلْفَهُ عَلَى حِمَارٍ -الحِمَارِ الأَهْلِيِّ- يُقَالُ: إِنَّ هَذَا الحِمَارَ يُسَمَّى عُفَيْرًا، وَإِنَّهُ أَهْدَاهُ المُقَوْقَسُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ؟» النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْيَانًا يَطْرَحُ السُّؤَالَ أَوَّلًا، وَهَذَا مِنَ الأَسَالِيبِ البَلَاغِيَّةِ؛ لِمَاذَا؟ لِيَنْتَبِهَ المُسْتَمِعُ، يُرْخِي سَمْعَهُ، فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَحَ عَلَى مُعَاذٍ هَذَا السُّؤَالَ: «**أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ؟**».

«قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» وَهَذَا مِنْ أَدَبِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَهَذَا هُوَ الوَاجِبُ عَلَى طَالِبِ العِلْمِ؛ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: «اللهُ أَعْلَمُ»، فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الصَّحَابَةُ: «اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»؛ لَكِنْ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ: «اللهُ أَعْلَمُ».

«قَالَ: حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» الشَّيْءُ الَّذِي أَوْجَبَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَعْبُدُوهُ

---

(١) سورة الأنعام: ١٥١.

(٢) سورة الأنعام: ١٥٢.

(٣) سورة الأنعام: ١٥٣.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الحج- باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨)، والحاكم في «المستدرك على الصحيحين» (١/ ١٧٢/ ٣١٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٩٣٧).

وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَهَذَا هُوَ الشَّاهِدُ مِنَ الحَدِيثِ؛ أَيْ: أَنْ يُفْرِدُوهُ بِالعِبَادَةِ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. قُلْنَا: إِنَّ هَذَا جَاءَ فِي سِيَاقِ النَّكِرَةِ المَنْفِيَّةِ، فَتَعُمُّ كُلَّ شَيْءٍ.

«أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» لَا مَلَكًا مُقَرَّبًا، وَلَا نَبِيًّا مُرْسَلًا، وَلَا وَلِيًّا، وَلَا صَالِحًا، هَذَا هُوَ حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ.

مَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ «**وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**» هَذَا الحَقُّ لَيْسَ العِبَادُ هُمُ الَّذِينَ أَوْجَبُوهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ -تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ- كَمَا يَقُولُهُ المُعْتَزِلَةُ، المُعْتَزِلَةُ أَوْجَبُوا عَلَى اللهِ بِعُقُولِهِمْ أَشْيَاءَ وَأَشْيَاءَ، هَذَا مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي وَقَعُوا فِيهِ.

إِذًا مَا مَعْنَى: «وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ»؟

هَذَا الحَقُّ اللهُ هُوَ نَفْسُهُ الَّذِي أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ تَفَضُّلًا مِنْهُ عَلَى عِبَادِهِ؛ بِمَعْنَى: أَنَّ العِبَادَ يَسْتَحِقُّونَ مِنِّي أَلَّا أُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿**وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[1]، الحَقُّ هَذَا هُوَ الَّذِي أَوْجَبَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَفْسِهِ فَضْلًا مِنْهُ وَمِنَّةً، ﴿**كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ**﴾[2].

«وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا» أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

مُعَاذٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا سَمِعَ هَذِهِ البِشَارَةَ اشْرَأَبَّتْ نَفْسُهُ أَنْ يُبَشِّرَ النَّاسَ؛ لِأَنَّهَا بِشَارَةٌ عَظِيمَةٌ، النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ لِئَلَّا يَتَّكِلُوا فَيَتَكَاسَلُوا عَنِ العَمَلِ، أَرَادَ أَنْ يَجْتَهِدُوا فِي العَمَلِ لِيَزْدَادُوا أَجْرًا؛ هَلْ يُفْهَمُ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ أَنَّ الإِنْسَانَ لَيْسَ مُطَالَبًا بِبَقِيَّةِ الأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي؟ لَيْسَ مُطَالَبًا بِأَرْكَانِ الإِسْلَامِ؟ لَا، وَلِهَذَا أَلَيْسَ مِنَ الأُسْلُوبِ أَنْ يُقَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ صَحَّتْ صَلَاتُهُ وَإِلَّا فَلَا؟ لَكِنْ فَقَطْ صِحَّةُ الصَّلَاةِ مُتَوَقِّفَةٌ عَلَى الوُضُوءِ؟ مَنْ تَوَضَّأَ وَأَخَلَّ بِرُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ؛ هَلْ تَصِحُّ صَلَاتُهُ؟ لَا، وَاضِحٌ.

فَكَذَلِكَ هُنَا، لَيْسَ المَعْنَى أَنَّ الإِنْسَانَ يُفَرِّطُ فِي أَوَامِرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَوَاهِيهِ، لَا. لَكِنْ بِلَا شَكٍّ -كَمَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ-: إِذَا قَامَ هَذَا المُقْتَضَى الكَامِلُ فِي القَلْبِ فَإِنَّهُ يَقْتَضِي فِعْلَ جَمِيعِ الأَوَامِرِ وَاجْتِنَابَ جَمِيعِ النَّوَاهِي، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ اسْتَحَقَّ الجَنَّةَ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ، لَكِنْ مَنْ قَصَّرَ فِي جَانِبِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ ضَعُفَ جَانِبُ التَّوْحِيدِ -كَمَا

(١) سورة الروم: ٤٧.

(٢) سورة الأنعام: ٥٤.

سَيَأْتِينَا- فِي قَلْبِهِ؛ فَجَمِيعُ المَعَاصِي نَاتِجَةٌ عَنْ ضَعْفِ التَّوْحِيدِ فِي القَلْبِ، وَبِقَدْرِ مَا يَضْعُفُ هَذَا التَّوْحِيدُ بِقَدْرِ مَا يَرْتَكِبُ الإِنْسَانُ المَعَاصِيَ؛ وَلِهَذَا مَنْ وَقَعَ فِي شَيْءٍ مِنَ المَعَاصِي وَمَعَهُ أَصْلُ التَّوْحِيدِ فَإِنَّهُ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ -لَكِنْ لَنْ يُخَلَّدَ فِي النَّارِ- وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ.

هُنَا مَسْأَلَةٌ، أَوْ لَعَلَّهَا تَأْتِينَا فِي المَسَائِلِ.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «**فِيهِ مَسَائِلُ:**

الأُولَى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الجِنِّ وَالإِنْسِ» المَسْأَلَةُ الأُولَى: وَهَذِهِ ظَاهِرَةٌ، مَأْخُوذَةٌ مِنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾[1] وَقُلْنَا: اللَّامُ هُنَا لِلتَّعْلِيلِ؛ أَيْ: لِأَجْلِ العِبَادَةِ.

«**الثَّانِيَةُ: أَنَّ العِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ لِأَنَّ الخُصُومَةَ فِيهِ**» وَهَذَا مَرَّ مَعَنَا أَيْضًا، قُلْنَا: إِنَّ بَعْضَ المُفَسِّرِينَ مِنَ السَّلَفِ فَسَّرُوا قَوْلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾ أَيْ: لِيُوَحِّدُونِ، وَأَيْضًا العِبَادَةُ لَا تَصْلُحُ إِلَّا بِالتَّوْحِيدِ، فَأَسَاسُ العِبَادَةِ وَمَدَارُ رَحَاهَا التَّوْحِيدُ، وَلِهَذَا ذَكَرَ المُؤَلِّفُ هُنَا أَنَّ العِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ.

«**الثَّالِثَةُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللهَ؛ فَفِي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عابدون ما أعبد﴾**[2]» نَعَمْ، لَمْ يَعْبُدِ اللهَ حَقِيقَةً، وَعِبَادَتُهُ فَاسِدَةٌ، وَإِلَّا فَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى فِعْلِ المُشْرِكِينَ عِبَادَةٌ، كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ هَؤُلَاءِ: ﴿**وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ**﴾ تُسَمَّى عِبَادَةً لَكِنْ عِبَادَةٌ فَاسِدَةٌ، وَاضِحٌ؟

«**الرَّابِعَةُ: الحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ**» وَهَذَا مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾[3] هَذِهِ هِيَ الحِكْمَةُ مِنْ إِرْسَالِ الرُّسُلِ؛ وَهِيَ إِفْرَادُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالعِبَادَةِ.

«**الخَامِسَةُ: أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ**» وَهَذَا تَقَدَّمَ الكَلَامُ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ**﴾ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ.

«**السَّادِسَةُ: أَنَّ دِينَ الأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ**» مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا**﴾ لِمَاذَا؟ ﴿**أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾ إِذًا أَصْلُ دِينِ الأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ وَإِنِ اخْتَلَفَتْ شَرَائِعُهُمْ.

«**السَّابِعَةُ: المَسْأَلَةُ الكَبِيرَةُ أَنَّ عِبَادَةَ اللهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ؛ فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ**

---

(١) سورة الذاريات: ٥٦.

(٢) سورة الكافرون: ٣.

(٣) سورة النحل: ٣٦.

بِالطَّاغُوتِ﴾ الآيَةَ» «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» -مَعَاشِرَ الإِخْوَةِ- مُتَضَمِّنَةٌ لِرُكْنَيْنِ أَسَاسِيَّيْنِ؛ هُمَا: النَّفْيُ وَالإِثْبَاتُ، «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» إِذِ النَّفْيُ وَحْدَهُ لَا يَصْلُحُ؛ لِأَنَّهُ عَدَمٌ مَحْضٌ، نَفْيٌ تَامٌّ، «لَا إِلَـهَ» لَا يَجُوزُ، «إِلَّا اللهُ» لَا يَمْنَعُ الْمُشَارَكَةَ، مُجَرَّدُ الإِثْبَاتِ، إِذًا لَا بُدَّ مِنَ اجْتِمَاعِ النَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ، فَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**أَنِ اعْبُدُوا اللهَ**﴾ لَا يَكْفِي؟! ﴿**وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتِ**﴾، فَلَا بُدَّ مَعَ عِبَادَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ: «الْمَسْأَلَةُ الكَبِيرَةُ» لِمَاذَا كَبِيرَةٌ؟ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فِي وَقْتِهِ وَفِي وَقْتِنَا -وَلِلْأَسَفِ- جَهِلُوا هَذَا الأَمْرَ، حَسِبَ بَعْضُهُمْ أَنَّ التَّوْحِيدَ وَحْدَهُ كَافٍ، لَا، مِنْ مُقْتَضَيَاتِ التَّوْحِيدِ: الكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ؛ وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿**أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾، ﴿**فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى**﴾[1].

«**الثَّامِنَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ**» الشَّيْخُ زَادَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «وَرَضِيَ بِالعِبَادَةِ»، «أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ وَرَضِيَ بِالعِبَادَةِ»، وَذَكَرْنَا فِيمَا سَبَقَ تَعْرِيفَ ابْنِ القَيِّمِ لِلطَّاغُوتِ أَنَّهُ: كُلُّ مَا تَجَاوَزَ العَبْدُ بِهِ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ، أَوْ مَتْبُوعٍ، أَوْ مُطَاعٍ.

«**التَّاسِعَةُ: عِظَمُ شَأْنِ الثَّلَاثِ آيَاتٍ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ: أَوَّلُهَا النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ**» وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿**قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا**﴾؛ فَبَدَأَ بِأَعْظَمِهَا، وَهُوَ: النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ.

«**وَالعَاشِرَةُ: الآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الإِسْرَاءِ، وَفِيهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ مَسْأَلَةً، بَدَأَهَا اللهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾**[2]، **وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾**[3]، **وَنَبَّهَنَا اللهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾**[4]».

العَاشِرَةُ -وَقَبْلُهَا التَّاسِعَةُ-: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ، مَعْلُومٌ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَصَفَ كِتَابَهُ بِأَنَّهُ كُلَّهُ

---

(١) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٢) سورة الإسراء: ٢٢.

(٣) سورة الإسراء: ٣٩.

(٤) سورة الإسراء: ٣٩.

مُحْكَمٌ، وَهَذَا هُوَ الإِحْكَامُ العَامُّ، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ كُلَّهُ مُتَشَابِهٌ، وَهَذَا هُوَ التَّشَابُهُ العَامُّ ﴿كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ﴾(١)، وَوَصَفَهُ بِأَنَّ مِنْهُ مَا هُوَ مُحْكَمٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ مُتَشَابِهٌ فِي صَدْرِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾(٢)، فَالْمُحْكَمُ هُنَا أَوِ الْمُحْكَمَاتُ الْمَقْصُودُ بِهِ: الإِحْكَامُ الخَاصُّ الَّذِي هُوَ ضِدَّ التَّشَابُهِ الخَاصِّ، وَالَّذِي يُعْرَفُ بِهِ الْمُتَشَابِهُ وَيَزُولُ بِهِ الاِشْتِبَاهُ. فَالعَاشِرَةُ: الآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الإِسْرَاءِ، ابْتَدَأَهَا بِالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ، وَاخْتَتَمَهَا بِالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ، فَأُولَى هَذِهِ الآيَاتِ: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾(٣) هَذِهِ هِيَ الثَّانِيَةُ، ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ هَذِهِ الثَّالِثَةُ، ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾(٤)، ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ﴾(٥)، ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ﴾(٦)، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى﴾(٧)، ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾(٨)، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾(٩)، ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾(١٠)، بِالْعَهْدِ﴾(١٠)، ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ﴾(١١)، ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾، ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾(١٢)، ﴿وَلَا تجعل مَعَ الله إلهًا آخَرَ﴾، فَهَذِهِ الآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ ابْتَدَأَهَا بِالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ، وَاخْتَتَمَهَا بِالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ لِعِظَمِ هَذَا الأَمْرِ.

«الحَادِيَةُ عَشَرَةَ: آيَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى آيَةَ الْحُقُوقِ العَشَرَةِ، بَدَأَهَا اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا

(١) سورة الزمر: ٢٣.
(٢) سورة آل عمران: ٧.
(٣) سورة الإسراء: ٢٣.
(٤) سورة الإسراء: ٢٦.
(٥) سورة الإسراء: ٢٩.
(٦) سورة الإسراء: ٣١.
(٧) سورة الإسراء: ٣٢.
(٨) سورة الإسراء: ٣٣.
(٩) سورة الإسراء: ٣٤.
(١٠) سورة الإسراء: ٣٤.
(١١) سورة الإسراء: ٣٥.
(١٢) سورة الإسراء: ٣٧.

﴿تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾[1]» جَمَعَ بَيْنَ الإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ.

«**الثَّانِيَةُ عَشَرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ**» وَهَذَا تَقَدَّمَ الكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ؛ أَنَّهَا الوَصِيَّةُ الَّتِي لَوْ أَوْصَى النَّبِيُّ بِهَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ هَذِهِ هِيَ وَصِيَّتُهُ.

«**الثَّالِثَةُ عَشَرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللهِ عَلَيْنَا**» أَيْ: مَا يَسْتَحِقُّهُ عَلَيْهِمْ وَيَجْعَلُهُ مُتَحَتِّمًا عَلَى العِبَادِ؛ وَهُوَ عِبَادَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

«**الرَّابِعَةُ عَشَرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ العِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ**» بِمَعْنَى: أَنَّ هَذَا الأَمْرَ مُتَحَقِّقٌ لَا مَحَالَةَ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ سُبْحَانَهُ، أَنَّ مَنْ لَقِيَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ.

«**الخَامِسَةُ عَشَرَةَ: أَنَّ هَذِهِ المَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ**» وَهَذَا وَاضِحٌ؛ أَنَّ مُعَاذًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هُوَ الَّذِي بَشَّرَ بِهَا.

«**السَّادِسَةُ عَشَرَةَ: ثَوَابُ كِتْمَانِ العِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ**» لَكِنْ هَذَا لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ، كِتْمَانُ العِلْمِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «**مَنْ كَتَمَ عِلْمًا أَلْجَمَهُ اللهُ لِجَامًا مِنَ النَّارِ**»، لَكِنْ إِذَا اقْتَضَتِ المَصْلَحَةُ أَنْ يُكْتَمَ هَذَا العِلْمُ عَنْ بَعْضِ النَّاسِ لَزِمَ كِتْمَانُهُ؛ فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَشِيَ أَنْ يَتَوَاكَلَ النَّاسُ وَأَنْ يَضْعُفَ النَّاسُ عَنِ العَمَلِ فَلَا يَزْدَادُوا فِي الخَيْرِ، قَالَ لِمُعَاذٍ: «**لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا**»، مِثْلُهُ تَمَامًا لَمَّا دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ الأَنْصَارِ -وَهَذَا فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ- وَأَعْطَى نَعْلَيْهِ أَبَا هُرَيْرَةَ وَقَالَ: «**اخْرُجْ، مَنْ لَقِيتُهُ خَلْفَ هَذَا الحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ؛ فَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ**»، خَرَجَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَلَقِيَ عُمَرَ، فَقَالَ: هَذِهِ نَعْلُ مَنْ؟ قَالَ: نَعْلُ رَسُولِ اللهِ. فَأَخْبَرَهُ بِالحَدِيثِ وَالبِشَارَةِ، فَضَرَبَهُ عُمَرُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَتَّى خَرَرْتُ عَلَى اسْتِي. فَقَالَ: لَا تُخْبِرِ النَّاسَ فَيَتْرُكُوا العَمَلَ. فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْبِرًا وَشَاكِيًا، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ يَا عُمَرُ؟ قَالَ: لِئَلَّا يَتْرُكَ النَّاسُ العَمَلَ. فَقَالَ: «إِذَنْ؛ لَا تُخْبِرِ النَّاسَ لِئَلَّا يَتْرُكُوا العَمَلَ».

فَأَهْلُ العِلْمِ قَالُوا: إِذَا كَانَ المُخَاطَبُ رُبَّمَا جَهِلَ المَعْنَى الصَّحِيحَ أَوِ المَعْنَى الحَقِيقِيَّ لِهَذَا النَّصِّ فَلَا يَحْسُنُ أَنْ يُذْكَرَ عِنْدَهُ هَذَا النَّصُّ، كَمَا أَنَّهُ إِذَا عَلِمَ الإِنْسَانُ أَنَّ هَذَا النَّصَّ مِنَ القُرْآنِ أَوْ مِنَ السُّنَّةِ قَدْ يَضِلُّ بِهِ هَذَا الرَّجُلُ - فَلَا يُذْكَرُ عِنْدَهُ هَذَا النَّصُّ.

---

(١) سورة النساء: ٣٦.

مِثَالُ ذَلِكَ: لَوْ جِئْنَا إِلَى أُنَاسٍ تَسَاهَلُوا بِفِعْلِ المَعَاصِي، وَوَلَغُوا فِي المُنْكَرَاتِ، وَبَارَزُوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِالذُّنُوبِ؛ مَا نَأْتِي وَنَذْكُرُ لَهُمْ أَحَادِيثَ الرَّجَاءِ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الجَنَّةَ»! يَعْنِي: كَأَنَّكَ تَقُولُ: وَاللهِ شُغْلُكُمْ هَذَا تَمَامٌ! وَاضِحٌ؟

وَلِهَذَا يَقُولُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ -كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: أَحَادِيثُ الرُّخَّصِ لَا تُشَاعُ فِي عُمُومِ النَّاسِ لِئَلَّا يَقْصُرَ فَهْمُهُمْ عَنِ المُرَادِ بِهَا، وَقَدْ سَمِعَهَا مُعَاذٌ فَلَمْ يَزْدَدْ إِلَّا اجْتِهَادًا فِي العَمَلِ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

يَقُول ابْنُ رَجَبٍ: أَحَادِيثُ الرُّخَصِ لَا تُشَاعُ أَمَامَ عُمُومِ النَّاسِ الَّذِينَ لَا يَفْهَمُونَ المُرَادَ مِنْهَا؛ لِأَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ**» هَذَا لَا بُدَّ أَنْ تَضُمَّ لَهُ بَقِيَّةَ الأَحَادِيثِ وَبَقِيَّةَ النُّصُوصِ، وَلِهَذَا العَالِمُ مَا يَضِلُّ فِي مِثْلِ هَذِهِ النُّصُوصِ؛ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ النُّصُوصَ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ فَيَكُونُ أَكْثَرَ اجْتِهَادًا فِي العَمَلِ؛ بِخِلَافِ مَثَلًا أَهْلِ البِدَعِ أَهْلِ الضَّلَالِ، فَأَعْظَمُ الأَسْبَابِ الَّتِي أَدَّتْ إِلَى وُقُوعِهِمْ فِي الضَّلَالِ أَنَّهُمْ تَمَسَّكُوا بِالْمُتَشَابِهِ مِنْ نُصُوصِ الوَحْيِ.

وَلِهَذَا قَالَتْ عَائِشَةُ -كَمَا فِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ»-: «**فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكِ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ، فَاحْذَرُوهُمْ**»[1]، المُرْجِئَةُ ضَلُّوا بِسَبَبِ أَنَّهُمُ اعْتَمَدُوا فَقَطْ عَلَى نُصُوصِ الرَّجَاءِ، قَابَلَهُمُ الوَعِيدِيَّةُ: الخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ ضَلُّوا لِأَنَّهُمْ فَقَطْ أَخَذُوا بِنُصُوصِ الوَعِيدِ، المُعَطِّلَةُ أَخَذُوا بِنُصُوصِ التَّنْزِيهِ: ﴿**لَيْسَ كمثله شَيْءٌ**﴾[2]، ﴿**وَلَمْ يَكُن لَّهُ كفوًا أَحَد**﴾[3]، ﴿**هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا**﴾[4]، قَابَلَهُمُ المُشَبِّهَةُ وَالْمُمَثِّلَةُ أَخَذُوا بِنُصُوصِ الإِثْبَاتِ؛ وَهَلُمَّ جَرًّا.

فَابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: لَاحَظَ مُعَاذٌ لَمَّا كَانَ عَالِمًا -وَكَمَا وَصَفَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْلَمُ أُمَّتِي بِالحَلَالِ وَالحَرَامِ: مُعَاذٌ» لَمْ يَزْدَدْ بِهَذَا الحَدِيثِ إِلَّا طَاعَةً للهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنَّ عُمُومَ النَّاسِ يُخْشَى عَلَيْهِمْ أَنْ يَضِلُّوا.

أَيْضًا قَضِيَّةُ كَوْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْبَرَ بِذَلِكَ؛ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ إِلَى أَنَّ مُعَاذًا فَهِمَ أَنَّ النَّهْيَ لِلتَّنْزِيهِ وَلَيْسَ لِلتَّحْرِيمِ، أَنَّ نَهْيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هُوَ لِلتَّنْزِيهِ؛ وَلِهَذَا تَحَرَّجَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ. وَقِيلَ: إِنَّهُ عَرَفَ أَنَّ

(١) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن- باب منه آيات محكمات (٤٥٤٧)، ومسلم في كتاب العلم- باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير (٢٦٦٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) سورة الشورى: ١١.

(٣) سورة الإخلاص: ٤.

(٤) سورة مريم: ٦٥.

النَّهْيَ مُقَيَّدٌ بِالِاتِّكَالِ فَأَخْبَرَ مَنْ لَا يُخْشَى عَلَيْهِ ذَلِكَ، يَعْنِي: فَهِمَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا**» أَنَّ مَنْ لَا سَيَتَّكِلُ سَيَسْتَحِقُّ البِشَارَةَ. وَقِيلَ: إِنَّهُ فَهِمَ أَنَّ النَّهْيَ أَنْ يُخْبِرَهُمْ إِخْبَارًا عَامًّا؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟» أُخْبِرُهُمْ جَمِيعًا، لَكِنْ عِنْدَ مَوْتِهِ هَلْ أَخْبَرَ النَّاسَ جَمِيعًا أَوْ أَخْبَرَ الَّذِي عِنْدَهُ؟ أَخْبَرَ الَّذِي عِنْدَهُ.

«**السَّابِعَةُ عَشَرَةَ: اسْتِحْبَابُ بِشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ**» وَهَذَا نَصٌّ فِي الحَدِيثِ: «أَفَلَا أُبَشِّرُ؟»، وَالبِشَارَةُ وَرَدَتْ فِي نُصُوصِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، بَشَّرَهُ أَحَدُ الصَّحَابَةِ بِتَوْبَتِهِ أَوْ قَبُولِ تَوْبَتِهِ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. الشَّاهِدُ: أَنَّ البِشَارَةَ هَذِهِ مَشْرُوعَةٌ.

«**الثَّامِنَةُ عَشَرَةَ: الخَوْفُ مِنَ الِاتِّكَالِ عَلَى سِعَةِ رَحْمَةِ اللهِ**» رَحْمَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَشُكُّ فِيهَا مُسْلِمٌ، لَكِنِ الإِشْكَالُ فِي الِاتِّكَاءِ عَلَى سِعَةِ رَحْمَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَحْمِلُ الإِنْسَانَ عَلَى مَاذَا؟ عَلَى مَعْصِيَتِهِ؛ وَلِهَذَا رَحْمَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ كَمَا أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ عَنْ ذَلِكَ: ﴿**وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ**﴾، لَكِنْ أَخْبَرَ أَنَّهَا مُقَيَّدَةٌ، ﴿**فَسَأَكْتُبُهَا**﴾ لِمَنْ؟ ﴿**فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ**﴾[1]، ﴿**إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ**﴾[2]، فَالْمُؤْمِنُ -كَمَا قَالَ أَهْلُ العِلْمِ- بَيْنَ الخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، فِي حَالِ الصِّحَّةِ وَحَالِ النَّشَاطِ يُغَلِّبُ جَانِبَ مَاذَا؟ جَانِبَ الخَوْفِ؛ لِيَكُونَ دَافِعًا لَهُ لِلتَّزَوُّدِ مِنَ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، لِيَكُونَ رَادِعًا لَهُ مِنَ الوُقُوعِ فِي المَعَاصِي، أَمَّا إِذَا قَرُبَتْ وَفَاتُهُ فَيُغَلِّبُ جَانِبَ الرَّجَاءِ، كَذَلِكَ إِذَا وَصَلَ إِلَى دَرَجَةِ مَاذَا؟ اليَأْسِ وَالقُنُوطِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى جَانِبِ الرَّجَاءِ؛ وَلِهَذَا ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: مَثَّلَ الْمُؤْمِنَ فِي مَسِيرِهِ إِلَى رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا كَحَالِ الطَّائِرِ، قَالَ: الرَّأْسُ يُمَثِّلُ المَحَبَّةَ -مَحَبَّةَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ-، وَلِهَذَا إِذَا زَالَتِ المَحَبَّةُ مَاتَ الطَّائِرُ -زَالَتِ العِبَادَةُ-، وَقَالَ: الخَوْفُ وَالرَّجَاءُ كَالجَنَاحَيْنِ، يَقُولُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا**﴾[3]، ﴿**وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا**﴾[4]، بَيْنَ الخَوْفِ وَبَيْنَ الرَّجَاءِ.

«**التَّاسِعَةُ عَشَرَةَ: قَوْلُ الْمَسْئُولِ عَنْ مَاذَا يَعْلَمُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ**» هَذَا كَمَا قُلْتُ لَكُمْ فِي حَالِ حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَّا بَعْدُ وَفَاتِهِ فَيُقَالُ: اللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) سورة الأعراف: ١٥٦.

(٢) سورة الأعراف: ٥٦.

(٣) سورة السجدة: ١٦.

(٤) سورة الأنبياء: ٩٠.

«**العِشْرُونَ: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي كَوْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصَّ هَذَا الأَمْرَ بِمَاذَا؟ بِمُعَاذٍ، وَكَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ: أَنَّ العِلْمَ الَّذِي يَكُونُ سَبَبًا لِضَلَالِ بَعْضِ النَّاسِ لَا يُذْكَرُ لَهُمْ؛ وَلِهَذَا ثَبَتَ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «وَمَا حَدَّثْتَ النَّاسَ بِحَدِيثٍ لَا تُدْرِكُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً»، وَقَالَ عَلِيٌّ كَمَا ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ» وَبَوَّبَ البُخَارِيُّ لَهُ، قَالَ: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ؟!»[1]، فَالعِلْمُ يُخَصُّ بِهِ بَعْضُ النَّاسِ أَحْيَانًا إِذَا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً، وَلِهَذَا أَحْيَانًا التَّفْصِيلُ فِي دَقَائِقِ بَعْضِ المَسَائِلِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُذْكَرَ عِنْدَ عَامَّةِ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا لَا تُدْرِكُهُ عُقُولُهُمْ، فَيَكُونَ سَبَبًا فِي ضَلَالِهِمْ.

«**الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: تَوَاضُعُهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِرُكُوبِ الحِمَارِ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ**» عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهُوَ أَعْظَمُ النَّاسِ تَوَاضُعًا، رَكِبَ الحِمَارَ مِرَارًا وَتِكْرَارًا وَأَرْدَفَ عَلَيْهِ مُعَاذًا[2]، وَأَرْدَفَ عَلَيْهِ الفَضْلَ[3]، وَأَرْدَفَ عَلَيْهِ أُسَامَةَ[4]، وَأَرْدَفَ عَلَيْهِ غَيْرَهُمْ، وَهَذَا مِنْ تَوَاضُعِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَانَ مُتَوَاضِعًا فِي رُكُوبِهِ، كَانَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرْكَبَ أَفْضَلَ الخَيْلِ وَأَفْضَلَ الإِبِلِ، وَمَعَ ذَلِكَ رَكِبَ الحِمَارَ، وَكَانَ مُتَوَاضِعًا فِي لِبَاسِهِ؛ فَكَانَ يَلْبَسُ الخَشِنَ مِنَ الثِّيَابِ كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: رَآهُ عُمَرُ مَرَّةً وَقَدْ أَثَّرَ الحَصِيرُ فِي جَنْبِهِ؛ فَبَكَى، فَقَالَ لِعُمَرَ: «**أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الآخِرَةُ؟**»[5]، جَذَبَهُ الأَعْرَابِيُّ بِرِدَائِهِ وَكَانَ مِنْ صُوفٍ غَلِيظٍ حَتَّى أَثَّرَ فِي عَاتِقِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَكَانَ مُتَوَاضِعًا فِي أَكْلِهِ؛ مَاتَ وَمَا شَبِعَ مِنْ طَعَامٍ «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ»[6] بَلْ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ: «إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الهِلَالِ ثُمَّ الهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم- باب من خص بالعلم قومًا دون قوم (١٢٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الحج- باب لا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج مشرك (١٦٢٢)، ومسلم في كتاب الحج- باب لا يحج بالبيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، وبيان يوم الحج الأكبر (١٣٤٧).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الحج- باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان- باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين (٦٢٥٤)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير- باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم (١٧٩٨).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن- باب ﴿تبتغي مرضات أزواجك﴾ (٤٩١٣).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق- باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم (٦٤٥٤)، ومسلم في كتاب الزهد والرقائق (٢٩٧٠).

شَهْرَيْنِ وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارٌ»[1]، وَلَمَّا جَاءَهُ السَّائِلُ بَحَثَ فِي بُيُوتِهِ التِّسْعَةِ فَمَا وَجَدَ طَعَامًا، لَمَّا جَاءَتِ الْمَرْأَةُ -كَمَا فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»- وَمَعَهَا الْبِنْتَانِ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ -بَيْتِ الضِّيَافَةِ؛ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَقْبِلُ الْوُفُودَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ- لَمْ تَجِدْ فِي هَذَا الْبَيْتِ إِلَّا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ[2].

وَجَاءَ عِنْدَ أَحْمَدَ وَابْنِ حِبَّانَ أَنَّهُ: «كَانَ يَخْصِفُ نَعْلَهُ، كَانَ يَحْلِبُ شَاتَهُ، كَانَ فِي حَاجَةِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَيُرَقِّعُ دَلْوَهُ»، كَانَ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ يَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرِّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ[3]، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ تَوَاضُعِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«**الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ بِشَرْطِ أَلَّا يَضُرَّ هَذِهِ الدَّابَّةَ، أَنْ تَكُونَ الدَّابَّةُ تُطِيقُ، مَا يَأْتِي إِنْسَانٌ وَزْنُهُ ثَقِيلٌ وَيَحْمِلُ مَعَهُ شَخْصًا أَيْضًا وَزْنُهُ ثَقِيلٌ عَلَى هَذِهِ الدَّابَّةِ الَّتِي لَا تَتَحَمَّلُ.

«**الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ**» مَعْرِفَةُ حَقِّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ وَحَقِّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ.

«**الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي كَوْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصَّهُ بِهَذَا الأَمْرِ، وَفَضْلُهُ أَيْضًا ثَبَتَ فِي نُصُوصٍ أُخْرَى، كَمَا ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ**»[4]، وَبَعَثَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى الْيَمَنِ دَاعِيًا النَّاسَ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَحْدَهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ.

بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

(١) أخرجه البخاري في كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها (٢٥٦٧)، ومسلم في كتاب الزهد والرقائق (٢٩٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة- باب اتقوا النار ولو بشق تمرة (١٤١٨)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب- باب فضل الإحسان إلى البنات (٢٦٣٠).

«٣ أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٥٦٧٦)، وأصله عند البخاري في كتاب الأذان- باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج (٦٧٦).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأُبيّ بن كعب (٣٧٩٠)، وابن ماجه في كتاب المقدمة، باب فضائل خباب رضي الله عنه (١٥٥).

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾[1] الْآيَةَ.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ[2] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»[3]. أَخْرَجَاهُ.

هَذَا هُوَ البَابُ الثَّانِي؛ «بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ» البَابُ الأَوَّلُ: «مَا يَجِبُ»، وَهُنَا: «فَضْلُ هَذَا التَّوْحِيدِ»، إِذَا حَقَّقَ الإِنْسَانُ هَذَا التَّوْحِيدَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا الجَزَاءُ الَّذِي يَنْتَظِرُهُ؟ مَا الفَضْلُ المُتَرَتِّبُ عَلَى تَحْقِيقِ هَذَا التَّوْحِيدِ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؟ وَمَا الشَّيْءُ الَّذِي يُكَفِّرُهُ هَذَا التَّوْحِيدُ؟

ذَكَرَ أَوَّلًا قَوْلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾، ﴿آمَنُوا﴾ الإِيمَانُ -كَمَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ- اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ، ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا﴾ أَيْ: لَمْ يُخَالِطُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ، لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ شَقَّ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟» فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَيْسَ ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[4]؟»[5]، وَلِهَذَا قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: الظُّلْمُ أَقْسَامٌ؛ أَظْلَمُ الظُّلْمِ عَلَى الإِطْلَاقِ: الشِّرْكُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهَذَا النَّوْعُ لَا يَغْفِرُهُ اللهُ أَلْبَتَّةَ. النَّوْعُ الثَّانِي: ظُلْمُ العَبْدِ لِنَفْسِهِ، إِمَّا بِأَنْ يُحَمِّلَهَا مَا لَا تُطِيقُ، كَأَنْ يُوَاصِلَ فِي الصِّيَامِ، أَوْ يَقُومَ اللَّيْلَ فَلَا يَنَامُ، فَهَذَا مِنْ ظُلْمِ النَّفْسِ، وَمِنْ ظُلْمِ النَّفْسِ: الذُّنُوبُ؛ بِأَنْ تُحَمِّلَهَا تَبِعَاتِ هَذِهِ الذُّنُوبِ، هَلِ النَّفْسُ هَذِهِ خُلِقَتْ لِفِعْلِ هَذِهِ المَعَاصِي؟ لَا، وَإِنَّمَا خُلِقَتْ لِطَاعَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَنْتَ إِذَا صَرَفْتَهَا عَنْ هَذِهِ الغَايَةِ فَقَدْ ظَلَمْتَهَا،

---

(١) سورة الأنعام: ٨٢.

(٢) هو: الصحابي الجليل عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن قيس بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن الخزرج، أبو الوليد، الأنصاري، الخزرجي، شهد بدرًا، وكان أحد النقباء بالعقبة، وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي مرثد الغنوي. شهد المشاهد كلها بعد بدر. قال ابن يونس: شهد فتح مصر، وكان أمير ربع المدد. مات سنة أربع وثلاثين، وقيل: إنه عاش إلى سنة خمس وأربعين. انظر: الاستيعاب (ص٤٦٩ ترجمة ١٦٧٤)، والإصابة (٣/ ٦٢٤ ترجمة ٤٥٠٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء- باب قوله يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم (٣٤٣٥)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (٢٨).

(٤) سورة لقمان: ١٣.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان- باب ظلم دون ظلم (٣٢)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب صدق الإيمان وإخلاصه (١٢٤).

وَاضِحٌ؟ النَّوْعُ الثَّالِثُ: ظُلْمُ العِبَادِ؛ كالتَّعَدِّي عَلَى أَمْوَالِهِمْ أَوْ أَعْرَاضِهِمْ أَوْ دِمَائِهِمْ؛ وَلِهَذَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «الدَّوَاوِينُ ثَلَاثَةٌ -مُرْتَبِطَةٌ بِأَنْوَاعِ الظُّلْمِ-: دِيوَانٌ لَا يَغْفِرُهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ الشِّرْكُ، وَدِيوَانٌ لَا يَعْبَأُ اللهُ بِهِ، وَهُوَ مَا كَانَ بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَدِيوَانٌ لَا يَتْرُكُهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ مَا كَانَ بَيْنَ العَبْدِ وَبَقِيَّةِ العِبَادِ» هَذَا لَا بُدَّ فِيهِ مِنَ الِاقْتِصَاصِ يَوْمَ القِيَامَةِ إِنْ لَمْ يَحْصُلِ التَّسَامُحُ فِي الدُّنْيَا.

﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ**﴾، ﴿**أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ**﴾ قَالَ بَعْضُ المُفَسِّرِينَ -كَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ-: الأَمْنُ يَوْمَ القِيَامَةِ، الأَمْنُ مِنْ عَذَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿**وَهُمْ مُهْتَدُونَ**﴾ فِي الدُّنْيَا أَنْ يُوَفَّقُوا لِلْهِدَايَةِ.

وَذَكَرَ بَعْضُ المُفَسِّرِينَ ﴿**أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ**﴾ قَالَ: الأَمْنُ فِي الدُّورِ الثَّلَاثِ: الأَمْنُ فِي الدُّنْيَا، وَالأَمْنُ فِي حَيَاةِ البَرْزَخِ فِي القَبْرِ، وَالأَمْنُ يَوْمَ القِيَامَةِ.

وَ﴿**أُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ**﴾ يُهْدَوْنَ فِي الدُّنْيَا إِلَى صِرَاطِ اللهِ المُسْتَقِيمِ الَّذِي ضَلَّ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، ﴿**وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ**﴾[1]، ﴿**وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ**﴾[2]، أَنْتَ تُهْدَى إِلَى هَذَا الطَّرِيقِ، وَيُهْدَى يَوْمَ القِيَامَةِ -بِسَبَبِ الهِدَايَةِ هَذِهِ- إِلَى طَرِيقِ الجَنَّةِ.

ثُمَّ ذَكَرَ المُؤَلِّفُ، الشَّاهِدُ مِنَ الآيَةِ: ظَاهِرٌ أَنَّ مَنْ جَاءَ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ وَسَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ فَلَهُ الأَمْنُ فِي الآخِرَةِ وَضَمِنَ لَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الهِدَايَةَ فِي الدُّنْيَا، فَهَذَا مِنْ فَضْلِ التَّوْحِيدِ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**» الشَّهَادَةُ هُنَا لَا بُدَّ أَنْ تَقْتَرِنَ بِمَاذَا؟ بِالعِلْمِ، وَلِمَ؟ لِأَنَّ الإِنْسَانَ هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَشْهَدَ عَلَى شَيْءٍ يَجْهَلُهُ؟ يَسْتَحِيلُ، شَهَادَةٌ فَاسِدَةٌ شَهَادَةٌ بَاطِلَةٌ، لَا تُسَمَّى شَهَادَةً؛ وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» بِمَعْنَى: وَهُوَ عَالِمٌ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «**مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»[3]، اشْتَرَطَ مَاذَا؟ العِلْمَ، ﴿**إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ**﴾[4]

---

(١) سورة الأنعام: ١١٦.

(٢) سورة يوسف: ١٠٣.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا (٢٦).

(٤) سورة الزخرف: ٨٦.

اشْتَرَطَ مَاذَا؟ العِلْمَ، وَلِهَذَا لَا بُدَّ لِلْمُتَلَفِّظِ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ العَظِيمَةِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَعْنَاهَا، إِذَا جَاءَ الأَعْجَمِيُّ وَأَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فِي الإِسْلَامِ وَلُقِّنَ لَفْظَ الشَّهَادَةِ؛ يَجِبُ مَاذَا؟ أَنْ نُعَلِّمَهُ مَعْنَاهَا بِلُغَتِهِ؛ لِأَجْلِ أَنْ يَقُولَ هَذِهِ الكَلِمَةَ وَهُوَ يَعْلَمُ مَعْنَاهَا، وَمَعْنَاهَا: «لَا مَعْبُودَ بِحَقٍّ إِلَّا اللهُ». أَيْضًا هُنَاكَ شُرُوطٌ أُخْرَى -سَيَأْتِي ذِكْرُهَا إِنْ شَاءَ اللهُ- تُضَمُّ مَعَ هَذَا الحَدِيثِ، تُجْمَعُ النُّصُوصُ.

«مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» العُبُودِيَّةُ هُنَا عُبُودِيَّةُ تَشْرِيفٍ وَعُبُودِيَّةُ تَكْرِيمٍ؛ وَلِهَذَا وَصَفَ اللهُ رَسُولَهُ فِي أَعْظَمِ مَوَاطِنِ التَّكْرِيمِ وَالتَّشْرِيفِ بِمَاذَا؟ وَصَفَهُ بِالعُبُودِيَّةِ، فَقَالَ: ﴿**سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ**﴾[1]، مَا قَالَ: بِرَسُولِهِ أَوْ بِنَبِيِّهِ، ﴿**بِعَبْدِهِ**﴾؛ لِأَنَّ هَذَا الوَصْفَ العُبُودِيَّةُ الخَاصَّةُ، العُبُودِيَّةُ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: عُبُودِيَّةٌ عَامَّةٌ، وَمَعْنَاهَا: المُلْكُ وَالقَهْرُ ﴿**إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا**﴾[2] وَهَذَا يَشْتَرِكُ فِيهِ المُؤْمِنُ وَالكَافِرُ وَالفَاجِرُ، الجَمِيعُ، الكُلُّ عَبِيدٌ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ مُقْتَضَى هَذِهِ العُبُودِيَّةِ المُلْكُ وَالقَهْرُ، الكُلُّ تَحْتَ مُلْكِ اللهِ، تَحْتَ خَلْقِ اللهِ، تَحْتَ تَصَرُّفِ اللهِ، تَحْتَ قَهْرِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. أَمَّا العُبُودِيَّةُ الخَاصَّةُ فَلَا، وَهِيَ الَّتِي جَاءَتْ فِي قَوْلِهِ: ﴿**وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا**﴾[3]، عِبَادَةُ الطَّاعَةِ، عِبَادَةُ امْتِثَالِ الأَمْرِ، عِبَادَةُ الاِسْتِسْلَامِ لِأَوَامِرِ اللهِ وَالاِنْتِهَاءِ عَنْ نَوَاهِيهِ، وَهَذِهِ كُلَّمَا ارْتَقَى الإِنْسَانُ فِي دَرَجَةِ العُبُودِيَّةِ كُلَّمَا ازْدَادَ شَرَفًا وَمَنْزِلَةً عِنْدَ اللهِ؛ وَلِهَذَا وَصَفَ اللهُ رَسُولَهُ بِهَذَا الوَصْفِ فِي مَوَاطِنَ مُتَعَدِّدَةٍ: ﴿**سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾، ﴿**الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ**﴾[4]، ﴿**وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللهِ يَدْعُوهُ**﴾[5]، ﴿**تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا**﴾[6]؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكُلِّ صَرَاحَةٍ وَبِكُلِّ وُضُوحٍ: «**فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**»[7]، نَعَمْ.

«وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، هُنَا قَالَ: «عَبْدُهُ» بِمَعْنَى: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يُصْرَفُ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ، هُوَ

---

(١) سورة الإسراء: ١.

(٢) سورة مريم: ٩٣.

(٣) سورة الفرقان: ٦٣.

(٤) سورة الكهف: ١.

(٥) سورة الجن: ١٩.

(٦) سورة الفرقان: ١.

(٧) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ (٣٤٤٥).

عَبْدٌ كَسَائِرِ العِبَادِ، لَا يَجُوزُ أَنْ يُصْرَفَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ، «وَرَسُولُهُ» بِمَعْنَى: أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ اصْطَفَاهُ بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ. وَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، مَا مَعْنَاهَا؟ حَفِظْنَاهَا فِي الصِّغَرِ: «طَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ، وَتَصْدِيقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ، وَاجْتِنَابُ مَا نَهَى عَنْهُ وَزَجَرَ، وَأَلَّا يُعْبَدَ اللهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ»، هَذَا مُقْتَضَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِلَّا فَالْمُنَافِقُونَ كَانُوا يَشْهَدُونَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﴿**إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ**﴾[1]، فَالْمُنَافِقُونَ كَانُوا يَشْهَدُونَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَكِنْ هَلْ تَنْفَعُهُمْ هَذِهِ الشَّهَادَةُ؟ لَا.

ثُمَّ قَالَ: «وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ» كَذَلِكَ عِيسَى -هَذَا النَّبِيُّ الَّذِي اصْطَفَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ-، عَبْدُهُ لِلرَّدِّ عَلَى مَنْ؟! عَلَى النَّصَارَى الَّذِينَ غَلَوْا فِيهِ وَرَفَعُوهُ فَوْقَ دَرَجَتِهِ وَفَوْقَ مَنْزِلَتِهِ، وَزَعَمُوا أَنَّ جُزْءًا مِنَ الإِلَهِ حَلَّ فِيهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا، وَزَعَمُوا أَنَّهُ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ.

ثُمَّ قَالَ: «وَرَسُولُهُ» رَدًّا عَلَى مَنْ جَفَا فِي حَقِّهِ، وَهُمُ اليَهُودُ الَّذِينَ كَذَّبُوهُ، وَرَامُوا قَتْلَهُ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ ابْنُ سِفَاحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

«وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ» الكَلِمَةُ الَّتِي أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ أُمِّهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهَا السَّلَامُ، وَهِيَ مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ.

«وَرُوحٌ مِنْهُ» مِمَّنْ؟ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنْ «مِنْ» هُنَا هَلْ هِيَ تَبْعِيضِيَّةٌ أَم ابْتِدَائِيَّةٌ؟ ابْتِدَائِيَّةٌ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي ضَلَّ بِسَبَبِهِ النَّصَارَى؛ أَنَّهُمُ اعْتَقَدُوا أَنَّ «مِنْهُ» تَبْعِيضِيَّةٌ، أَنَّ جُزْءًا مِنَ الإِلَهِ حَلَّ فِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَكِنِ الصَّحِيحُ هُنَا أَنَّ «مِنْ» ابْتِدَائِيَّةٌ وَلَيْسَتْ تَبْعِيضِيَّةً؛ أَيْ: ابْتَدَأَ الرُّوحُ وَابْتَدَأَتِ الكَلِمَةُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ**﴾[2]، ﴿**مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ**﴾[3]، لَوْ كَانَ فِيهِ جُزْءٌ مِنَ الإِلَهِ مَا أَكَلَ الطَّعَامَ، وَلَا شَرِبَ الشَّرَابَ، وَلَا مَشَى فِي الأَسْوَاقِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُرَدَّ عَلَى هَؤُلَاءِ النَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿**وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ**

---

(١) سورة المنافقون: ١.

(٢) سورة آل عمران: ٥٩.

(٣) سورة المائدة: ٧٥.

جَمِيعًا مِنْهُ﴾[1]، هَلْ يَقُولُ قَائِلٌ عَاقِلٌ: إِنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ جُزْءٌ مِنَ الإِلَهِ؟ لَا؛ إِذًا «مِنْهُ» بِمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ بِالكَلِمَةِ: كُنْ فَكَانَ، الَّتِي جَاءَ بِهَا جِبْرِيلُ فَنَفَخَ فِي جَيْبِ مَرْيَمَ فَسَرَتْ وَاسْتَقَرَّتْ فِي رَحِمِهَا، فَوُلِدَ هَذَا المَوْلُودُ مِنْ غَيْرِ أَبٍ.

«وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ وَالجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ» الجَنَّةُ الَّتِي أَعَدَّهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَهْلِ الإِيمَانِ وَأَهْلِ الطَّاعَةِ، «حَقٌّ» بِمَعْنَى: أَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ هِيَ الآنَ مَوْجُودَةٌ، لَا كَمَا يَزْعُمُ المُعْتَزِلَةُ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَخْلُقُهَا فِيمَا بَعْدُ، وَلَا كَمَا يَزْعُمُ الفَلَاسِفَةُ وَالمَلَاحِدَةُ الَّذِينَ قَالُوا: الجَنَّةُ وَالنَّارُ الَّتِي جَاءَ ذِكْرُهَا فِي النُّصُوصِ مَا هِيَ إِلَّا خَيَالَاتٌ لَيْسَتْ حَقِيقَةً. فَلَا بُدَّ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ ثَابِتَةٌ، أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ، «وَالنَّارَ حَقٌّ» مِثْلُ الجَنَّةِ، أَنَّهَا مَوْجُودَةٌ الآنَ، أَعَدَّهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلطَّاغِينَ مَآبًا.

يَقُولُ: «**أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ**». أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَهَذَا الحَدِيثُ أَيْضًا مِنْ أَحَادِيثِ الرَّجَاءِ وَمِنْ أَحَادِيثِ الوَعْدِ الَّتِي تُحْمَلُ عَلَى ظَاهِرِهَا، لَكِنْ يُضَمُّ إِلَيْهَا بَقِيَّةُ النُّصُوصِ، فَالحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى هَذِهِ العَقِيدَةِ فَإِنَّهُ لَنْ يُخَلَّدَ فِي النَّارِ، وَمَنْ مَاتَ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ الشَّهَادَةَ الحَقَّةَ الَّتِي تَقْتَضِي حَقِيقَةَ الإِيمَانِ وَتُنَافِي مَا سِوَاهَا؛ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ، وَإِنْ مَاتَ وَمَعَهُ بَعْضُ الذُّنُوبِ الَّتِي لَا تُخْرِجُ عَنِ المِلَّةِ وَلَا تُنَافِي التَّوْحِيدَ فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَغْفِرِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ عُذِّبَ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِ؛ لَكِنْ لَنْ يُخَلَّدَ فِي النَّارِ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ**» بِمَعْنَى: أَنَّ مَآلَهُ وَنِهَايَتَهُ وَمَرْجِعَهُ الجَنَّةُ، لَا كَمَا يَقُولُهُ الوَعِيدِيَّةُ مِنَ الخَوَارِجِ وَالمُعْتَزِلَةِ: إِنَّ مَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنَ الكَبَائِرِ وَدَخَلَ النَّارَ فَإِنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَبَدَ الآبَادِ. فَهَذَا الحَدِيثُ رَدٌّ عَلَى هَؤُلَاءِ.

«**وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ»**»[2] وَهَذَا مِثْلُ الَّذِي قَبْلَهُ، فِي الأَوَّلِ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، وَقُلْنَا: إِنَّ الشَّهَادَةَ تَقْتَضِي العِلْمَ، هُنَا ذَكَرَ أَمْرًا آخَرَ: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ»، بِمَعْنَى: أَنْ يَقُولَهَا خَالِصًا لِوَجْهِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَخْرُجُ بِهَذَا: أَهْلُ النِّفَاقِ، أَهْلُ النِّفَاقِ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ أَمْ لَا؟! المُنَافِقُونَ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، لَكِنَّهُمْ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ.

---

(١) سورة الجاثية: ١٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة- باب المساجد في البيوت (٤٢٥)، ومسلم في كتاب المساجد- باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر (٣٣).

يَقُولُ شَيْخُ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ: لَا بُدَّ أَنْ يُكْمِلَ وَسَائِلَ البُغْيَةِ «يَبْتَغِي» فَالبُغْيَةُ هَذِهِ لَهَا وَسَائِلُ، فَإِذَا أَكْمَلَهَا دَخَلَ الجَنَّةَ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ، وَمِنْ وَسَائِلِ ذَلِكَ: فِعْلُ الأَوَامِرِ، وَاجْتِنَابُ النَّوَاهِي، وَمَنْ ضَعُفَتْ هَذِهِ الكَلِمَةُ فِي قَلْبِهِ - ضَعُفَ ابْتِغَاءُ وَجْهِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِهِ- فَارْتَكَبَ بَعْضَ المَنَاهِي، وَارْتَكَبَ بَعْضَ المَعَاصِي؛ فَرُبَّمَا عُذِّبَ لَكِنْ دَخَلَ الجَنَّةَ فِيمَا بَعْدُ.

وَالشَّاهِدُ مِنَ الحَدِيثِ عَلَى البَابِ ظَاهِرٌ فِي فَضْلِ التَّوْحِيدِ.

السُّؤَالُ: مَا هِيَ صِفَةُ الكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ؟

الجَوَابُ: صِفَةُ الكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ: الاِعْتِقَادُ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ شَيْئًا مِنَ العِبَادَةِ، أَوْ شَيْئًا مِنْ خَصَائِصِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، هَذَا بِشَكْلٍ مُجْمَلٍ، هَذَا هُوَ الكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ. ذَكَرَ أَهْلُ العِلْمِ أَنَّ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ ذَلِكَ: عَدَمُ مَحَبَّتِهِ وَكُرْهُهُ وَالتَّبَرُّؤُ مِنْهُ وَمِمَّا هُوَ عَلَيْهِ، لَكِنْ بِاخْتِصَارٍ: الاِعْتِقَادُ الجَازِمُ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ شَيْئًا مِنْ خَصَائِصِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

السُّؤَالُ: هَلِ المُرْجِئَةُ لَهُمْ وُجُودٌ فِي هَذَا العَصْرِ؟ وَمَا هِيَ الكُتُبُ الَّتِي رَدَّتْ عَلَيْهِمْ أَوْ تُوَجِّهُونَا فِي القِرَاءَةِ فِيهَا؟

الجَوَابُ: انْظُرُوا -مَعْشَرَ الإِخْوَةِ- عِنْدَنَا فِرَقٌ وَعِنْدَنَا اتِّجَاهَاتٌ أَوْ عَقَائِدُ، عِنْدَنَا المُعْتَزِلَةُ فِرْقَةٌ، الخَوَارِجُ فِرْقَةٌ، الرَّافِضَةُ فِرْقَةٌ، الزَّيْدِيَّةُ فِرْقَةٌ، لَكِنِ التَّعْطِيلُ عَقِيدَةٌ وَاتِّجَاهٌ وَمَذْهَبٌ، التَّشْبِيهُ، الإِرْجَاءُ، فَمَذْهَبُ الإِرْجَاءِ مُنْذُ أَنْ ظَهَرَ تَقْرِيبًا فِي القَرْنِ الثَّانِي لَا يَزَالُ مَوْجُودًا إِلَى يَوْمِنَا هَذَا عَلَى مَرِّ التَّأْرِيخِ، يَكْثُرُ وُجُودُهُ عِنْدَ أَهْلِ التَّصَوُّفِ، وَيُوجَدُ كَثِيرًا عِنْدَ بَعْضِ العُصَاةِ، وَرُبَّمَا وُجِدَ أَيْضًا عِنْدَ -أَحْيَانًا- بَعْضِ عِلْيَةِ القَوْمِ؛ لِأَنَّهُ مَذْهَبٌ يَتَوَافَقُ مَعَ الهَوَى وَالشَّرِّ، وَعِنْدَنَا الآنَ كَثِيرٌ مِنَ المَذَاهِبِ وَالفِرَقِ المُعَاصِرَةِ تَتَبَنَّى مَذْهَبَ الإِرْجَاءِ، وَهُنَاكَ الآنَ مَنْ يُدَافِعُ وَيُنَافِحُ عَنْ هَذَا المَذْهَبِ، الأَحْبَاشُ مِنَ المَذَاهِبِ الَّتِي تَتَبَنَّى هَذَا الاِتِّجَاهَ، فِرَقٌ وَطَوَائِفُ أَهْلِ التَّصَوُّفِ بِفِرَقِهِمْ وَطُرُقِهِمْ جَمِيعًا يَأْخُذُونَ مَذْهَبَ الإِرْجَاءِ.

السُّؤَالُ: أَشْكَلَ عَلَيَّ قَوْلُهُ: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾، فَمَا الفَرْقُ فِي الخَلْقِ عَامَّةً وَبَيْنَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

الجَوَابُ: المَنْسُوبُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي أَضَافَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَفْسِهِ: إِمَّا إِضَافَةُ أَعْيَانٍ قَائِمَةٍ بِنَفْسِهَا، فَهَذِهِ إِضَافَتُهَا إِلَى اللهِ إِضَافَةُ تَشْرِيفٍ وَتَكْرِيمٍ، مِثْلُ بَيْتُ اللهِ، نَاقَةُ اللهِ، رُوحٌ مِنْهُ -فِي عِيسَى-، فَهَذِهِ إِضَافَةُ مَخْلُوقٍ إِلَى خَالِقٍ، وَهُنَاكَ مَعَانٍ أَضَافَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَفْسِهِ، وَهَذَا مِنْ إِضَافَةِ الصِّفَةِ لِلْمَوْصُوفِ، مِثْلُ: رَحْمَتِي، الرَّحْمَةُ، السَّمْعُ، البَصَرُ، الكَلَامُ؛ وَاضِحٌ؟ فَهَذَا مِنْ إِضَافَةِ الصِّفَةِ لِلْمَوْصُوفِ، وَلِهَذَا ضَلَّ فِي هَذَا البَابِ طَائِفَتَانِ: ضَلَّ النَّصَارَى لَمَّا جَعَلُوا المَخْلُوقَ خَالِقًا، وَضَلَّتِ الجَهْمِيَّةُ لَمَّا جَعَلَتْ صِفَاتِ الخَالِقِ مَخْلُوقَةً؛ لِأَنَّهُ أَضَافَهَا لِنَفْسِهِ.

السُّؤَالُ: مَنْ أَصَرَّ عَلَى الحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ وَحَكَمَ بِالقَوَانِينِ الوَضْعِيَّةِ هَلْ يُعْتَبَرُ طَاغُوتًا؟

الجَوَابُ: الحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنْ أَجْمَعِ الأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ وَنَقَلَهُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الأَئِمَّةِ الآنَ بَعْدَهُ أَنَّ -وَهَذَا مَعْلُومٌ للكَثِيرِ مِنْكُمْ- مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ مُعْتَقِدًا أَنَّ حُكْمَهُ أَفْضَلُ، أَوْ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَحْكُمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، أَوْ أَنَّهُ مُخَيَّرٌ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ، أَوْ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ؛ يَقُولُ: فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ، أَمَّا مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ مُعْتَقِدًا أَنَّ الوَاجِبَ الحُكْمُ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّهُ عَاصٍ فِي هَذَا الأَمْرِ، وَأَنَّ حُكْمَ اللهِ أَفْضَلُ لَكِنْ دَعَتْهُ نَفْسُهُ وَشَهْوَتُهُ -كَمَا يَحْصُلُ مِنْ بَعْضِ القُضَاةِ بِأَنْ يَعْلَمَ وَيَعْرِفَ أَنَّ حُكْمَ اللهِ أَنَّ الحَقَّ لِفُلَانٍ فَيَصْرِفُهُ لِفُلَانٍ لِشَهْوَةٍ فِي نَفْسِهِ، رَغْبَةٍ رَهْبَةٍ- فَهَذَا النَّوْعُ هُوَ الَّذِي قَالَ عَنْهُ ابْنُ عَبَّاسٍ[1]: «كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ»[2].

السُّؤَالُ: لِمَاذَا ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الرُّسُلِ؟

الجَوَابُ: ذَكَرَهُ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الرُّسُلِ؛ لَا شَكَّ أَنَّ الوَاجِبَ الإِيمَانُ بِجَمِيعِ الرُّسُلِ، وَمَنْ كَفَرَ بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ فَقَدْ كَفَرَ بِالجَمِيعِ، كَمَا قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ**﴾[3] عِلْمًا أَنَّهُمْ كَمْ كَذَّبُوا؟ بِرَسُولٍ وَاحِدٍ، ﴿**لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ**﴾[4]، لَكِنْ لَعَلَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ عِيسَى هُنَا عَلَى وَجْهِ الخُصُوصِ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الطَّوَائِفِ فِي وَقْتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَحَتَّى فِي يَوْمِنَا هَذَا ضَلُّوا فِي عِيسَى، مُوسَى آمَنَ بِهِ النَّصَارَى وَآمَنَ بِهِ اليَهُودُ وَآمَنَ بِهِ المُسْلِمُونَ، لَكِنْ عِيسَى كَفَرَ بِهِ اليَهُودُ وَأَشْرَكَ بِهِ النَّصَارَى، فَذِكْرُهُ لِهَذَا الاِعْتِبَارِ؛ إِضَافَةً إِلَى أَنَّهُ أَقْرَبُ الرُّسُلِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السُّؤَالُ: مَا المَقْصُودُ بِالكَلِمَةِ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الحَدِيثِ؟

الجَوَابُ: هِيَ الَّتِي جَاءَتْ فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ**

---

(١) عبد الله بن عباس البحر أبو العباس الهاشمي حبر الأمة، وفقيه العصر، وإمام التفسير، أبو العباس عبد الله، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم العباس بن عبد المطلب شيبة بن هاشم، واسمه عمرو بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر القرشي، الهاشمي، المكي، الأمير -رضي الله عنه. مولده: بشعب بني هاشم، قبل عام الهجرة بثلاث سنين. صحب النبي صلى الله عليه وسلم نحوًا من ثلاثين شهرًا، وحدث عنه بجملة صالحة. توفي سنة ثمان وستين، وله إحدى وسبعين سنةً. (سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٣٠- ٣٥٣).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣٢١٩).

(٣) سورة الشعراء: ١٠٥.

(٤) سورة البقرة: ٢٨٥.

كُنْ﴾، هَذِهِ هِيَ الكَلِمَةُ، عِيسَى كَسَائِرِ البَشَرِ خُلِقَ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ، آدَمُ خُلِقَ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ؛ لَكِنْ مَيَّزَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ بِمَاذَا؟ خَلَقَهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، عِيسَى مَيَّزَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ نَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ.

السُّؤَالُ: مَا المَقْصُودُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «عَلَى مَا كَانَ من العَمَلِ»؟

الجَوَابُ: عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ دُونَ الشِّرْكِ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ سَيَدْخُلُ الجَنَّةَ وَلَنْ يُخَلَّدَ فِي النَّارِ مَهْمَا أَتَى مِنَ الأَعْمَالِ وَمِنَ الذُّنُوبِ؛ وَلِهَذَا قَالَ فِي الحَدِيثِ: «**وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ**»(١)، وَاضِحٌ؟ هَذَا مَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ.

السُّؤَالُ: ظَهَرَ فِي الأَوْسَاطِ الثَّقَافِيَّةِ مُصْطَلَحُ: «إِسْلَامِ النَّصِّ»، وَذَلِكَ بِالطَّعْنِ فِي الدِّينِ؛ فَمَا مَدَى خُطُورَةِ هَذِهِ الكَلِمَةِ؟

الجَوَابُ: أَنَا مَا فَهِمْتُ حَقِيقَةً هَذَا السُّؤَالَ، النَّصُّ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ أُصُولِ الفِقْهِ هُوَ الَّذِي دَلَالَتُهُ ظَاهِرَةٌ وَاضِحَةٌ، بِخِلَافِ دَلَالَةِ الظَّاهِرِ، وَلِهَذَا يَقُولُونَ: هَذِهِ الآيَةُ نَصٌّ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ، دَلَالَتُهَا دَلَالَةُ النَّصِّ. لَكِنِ النَّصُّ فِي الإِسْلَامِ! أَنَا لَمْ أَعْرِفْهُ، أَوْ لَمْ أَتَصَوَّرْ هَذَا الشَّيْءَ.

وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَأَتَمَّ التَّسْلِيمِ.

تَوَقَّفْنَا عَلَى حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الحَمْدُ للهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ وَالَاهُ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «**وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ**(٢) **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-**

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق- باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما أحب أن عندي مثل أحد ذهبًا (٦٤٤٤)، ومسلم في كتاب الزكاة- باب الترغيب في الصدقة (٩٤).

(٢) هو: الصحابي أبو سعيد الخدري سعد بن مالك بن سنان الإمام، المجاهد، مفتي المدينة، سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن الأبجر بن عوف بن الحارث بن الخزرج. واسم الأبجر: خدرة. وقيل: بل خدرة هي أم الأبجر. وأخو أبي سعيد لأمه هو: قتادة بن النعمان الظفري، أحد البدريين. استشهد أبوه مالك يوم أحد، وشهد أبو سعيد الخندق، وبيعة الرضوان. وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم

قَالَ: «قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبُّ! عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ! قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. قَالَ: يَا رَبُّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا. قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ وَ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»»[1] رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَحَسَّنَهُ عَنْ أَنَسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»[2].

حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، هَذَا الحَدِيثُ صَحَّحَهُ الحَاكِمُ وَالذَّهَبِيُّ وَابْنُ حَجَرٍ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبُّ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ» أَيْ: عَلِّمْنِي أَمْرًا يَجْتَمِعُ فِيهِ الأَمْرَانِ. قَالَ: «قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» بِمَعْنَى: إِذَا قُلْتَهَا فَقَدْ دَعَوْتَنِي وَأَثْنَيْتَ عَلَيَّ، فَالدُّعَاءُ -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ- نَوْعَانِ: دُعَاءُ عِبَادَةٍ وَدُعَاءُ مَسْأَلَةٍ، وَالشَّهَادَةُ -شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ- مُتَضَمِّنَةٌ لِلْأَمْرَيْنِ مَعًا، وَقِيلَ: طَلَبُ الذِّكْرِ، الشَّهَادَةُ مُتَضَمِّنَةٌ لِلْأَمْرَيْنِ؛ فَهِيَ ذِكْرٌ، وَالذَّاكِرُ طَالِبٌ لِرِضَا اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِدَارِ كَرَامَتِهِ، فَهِيَ مُتَضَمِّنَةٌ لِلدُّعَاءِ وَإِنْ كَانَتْ ذِكْرًا، فَقَوْلُ القَائِلِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» يَقُولُهَا لِمَاذَا؟ لِأَيِّ شَيْءٍ؟ يَطْلُبُ رِضَا اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَرْجُو دُخُولَ جَنَّتِهِ، فَهَذَا الذِّكْرُ، أَوْ قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُتَضَمِّنٌ لِلذِّكْرِ وَلِلدُّعَاءِ.

قَالَ: «يَا رَبُّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا» هَلْ يَعْنِي هَذَا أَنَّ مُوسَى يُقَلِّلُ مِنْ شَأْنِ هَذِهِ الكَلِمَةِ؟ كَلَّا وَحَاشَا! أَوْ لَا يَعْرِفُ فَضْلَ هَذِهِ الكَلِمَةِ؟ كَلَّا وَحَاشَا! وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يَخُصَّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ يَتَمَيَّزُ بِهِ، وَهَذِهِ دَرَجَةٌ وَكَرَامَةٌ يَتَطَلَّعُ إِلَيْهَا كُلُّ مَخْلُوقٍ.

فَأَجَابَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: «يَا مُوسَى: لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي» أَيْ سَاكِنَهُنَّ غَيْرِي، «عَامِرَهُنَّ» مِنَ العِمَارَةِ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ﴾[3]، فَهَذِهِ السَّمَاوَاتُ لَوْ أَنَّ

فأكثر، وأطاب، وعن: أبي بكر، وعمر، وطائفة. وكان أحد الفقهاء المجتهدين. مات سنة أربع وسبعين. . انظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ١٦٣-١٦٦).

(١) أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١٠٦٧٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٢١٨)، والحاكم في «المستدرك» (١٩٣٦)، وضعفه الشيخ الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٩٢٣)، وقال: «ضعيف».

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات- باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله، وقال: «حديث حسن» (٣٥٤٠)، وحسنه الشيخ الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٦٣٠).

(٣) سورة التوبة: ١٨.

السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ وَ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ «لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ». وَهَذَا هُوَ الشَّاهِدُ مِنَ الحَدِيثِ؛ أَنَّ هَذِهِ الكَلِمَةَ -شَهَادَةَ التَّوْحِيدِ- لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ، فَهِيَ أَفْضَلُ شَيْءٍ، أَمَّـا قَوْلُهُ: «وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي» فَهَذَا يُجْرَى عَلَى ظَاهِرِهِ مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّ السَّمَاءَ لَا تُقِلُّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُهِلُّهُ، فَهُوَ أَعْظَمُ؛ بَلْ هُوَ الَّذِي يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ أَنْ تَزُولَا، وَجَاءَ فِي الحَدِيثِ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرْضِينَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ»، اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْظَمُ مِنَ السَّمَاوَاتِ، وَهُوَ المُمْسِكُ لِلسَّمَاوَاتِ؛ بَلْ أَخَـذَ أَهْـلُ العِلْمِ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ دَلِيلًا عَلَى إِثْبَاتِ العُلُوِّ للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ التِّرْمِذِيِّ عَنْ أَنَسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ**» أَيْ مَا يُقَارِبُهَا؛ إِمَّا مِلْئًا، أَوْ ثِقَلًا، أَوْ حَجْمًا.

«**لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا**» الخَطَايَا عُمُومُ الذُّنُوبِ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ**﴾[1].

«ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» هُنَا قُلْنَا «شَيْئًا» نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَتَعُمُّ كُلَّ شَيْءٍ، «لَا تُشْرِكُ بِي» أَيَّ شَيْءٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ.

«لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» هَذَا دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَكَانَةِ التَّوْحِيدِ، وَأَنَّهُ لَا يَعْدِلُ هَذَا الشَّيْءَ أَيُّ عَمَلٍ مِنَ الأَعْمَالِ.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: سِعَةُ فَضْلِ اللهِ**» نَعَمْ، وَهَذَا يُؤْخَذُ مِنَ الآيَةِ الأُولَى: ﴿**الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ**﴾[2].

«**الثَّانِيَةُ: كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللهِ**» وَهَذَا يُؤْخَذُ أَيْضًا مِنْ عُمُومِ النُّصُوصِ الَّتِي ذَكَرَهَا المُؤَلِّفُ بَعْدَ ذَلِـكَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ....» إِلَى آخِرِهِ.

«**الثَّالِثَةُ: تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ**» أَنَّ التَّوْحِيدَ يُكَفِّرُ الذُّنُوبَ، وَكُلَّمَا عَظُمَ هَذَا التَّوْحِيدُ فِي قَلْبِ العَبْدِ كُلَّمَا كَفَّرَ سَائِرَ الذُّنُوبِ؛ وَلِهَذَا يُؤْخَذُ هَذَا مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ: «لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»؛ فَمِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ هَذَا التَّوْحِيدُ، وَمِنْ أَعْظَمِ مَا يَتَوَسَّلُ بِهِ العَبْدُ لِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهَذَا التَّوْحِيدِ -بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

---

(١) سورة البقرة: ٨١.

(٢) سورة الأنعام: ٨٢.

«**الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ**»: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ**﴾.

«**الخَامِسَةُ: تَأَمُّلُ الخَمْسِ اللَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ**» الخَمْسُ هِيَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَشَهَادَةُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَشَهَادَةُ أَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ. وَلِهَذَا يَقُولُ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ جَلِيلٌ، وَهُوَ مِنْ أَجْمَعِ الأَحَادِيثِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَى العَقَائِدِ؛ لِأَنَّهَا جَمَعَتْ أُصُولَ الاِعْتِقَادِ.

«**السَّادِسَةُ: أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ الْمَغْرُورِينَ**» لِأَنَّهُ لَا بُدَّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَطَ أَنْ يَبْتَغِيَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ بِمَعْنَى: أَنَّهُ لَا يَكْفِي التَّلَفُّظُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَبْتَغِيَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا بُدَّ أَنْ تَحْمِلَ صَاحِبَهَا عَلَى العَمَلِ الصَّالِحِ. وَلِهَذَا قُلْنَا: إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ اسْتِكْمَالِ شُرُوطِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَالَّتِي ذَكَرَهَا أَهْلُ العِلْمِ، كَمْ شَرْطٌ هِيَ؟ سَبْعَةُ شُرُوطٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْصَلَهَا إِلَى ثَمَانِيَةٍ وَجَعَلَ الثَّامِنَ: الكُفْرَ بِالطَّاغُوتِ، وَهَذِهِ الشُّرُوطُ أُخِذَتْ مِنْ مَجْمُوعِ النُّصُوصِ.

«**السَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ**» فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ اشْتَرَطَ مَاذَا؟ أَنْ يَبْتَغِيَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ.

«**الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»**» وَلِهَذَا سَأَلَ مُوسَى عَنْ هَذَا الذِّكْرِ وَهَذَا الدُّعَاءِ، وَنَبَّهَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذَا الأَمْرِ؛ أَنَّ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ مِنَ الأَعْمَالِ، فَلَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ الكَلِمَةِ عَلَى الإِطْلَاقِ.

«**التَّاسِعَةُ: التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُونَهَا يَخِفُّ مِيزَانُهُ**» لَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ الكَلِمَةَ إِذَا قَالَهَا الإِنْسَانُ عَالِمًا بِمَعْنَاهَا، مُسْتَيْقِنًا بِمَدْلُولِهَا، مُصَدِّقًا، وَمُخْلِصًا، وَمُحِبًّا، وَقَابِلًا لَهَا؛ لَا شَكَّ أَنَّهَا لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ فِي المِيزَانِ، لَكِنْ يَنْبَغِي كَمَا قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: كُلُّ قَوْلٍ رَتَّبَ الشَّارِعُ مَا رَتَّبَ عَلَيْهِ مِنَ الثَّوَابِ فَإِنَّمَا هُوَ القَوْلُ التَّامُّ.

الآنَ عِنْدَنَا «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ فِي المِيزَانِ، لَكِنْ هَذَا بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ هَذَا القَوْلُ تَامًّا، وَلَيْسَ هَذَا مُرَتَّبًا عَلَى مُجَرَّدِ قَوْلِ اللِّسَانِ فَقَطْ، هَذَا الفَضْلُ لَا يَحْصُلُ فَقَطْ بِمُجَرَّدِ قَوْلِ الإِنْسَانِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ وَلِهَذَا قَالَ: تَأَمَّلْ حَدِيثَ البِطَاقَةِ -الحَدِيثَ المَشْهُورَ- الَّذِي هُوَ: «**يُخْرَجُ لِلْعَبْدِ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مَدَّ البَصَرِ، جَمِيعُ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ ذُنُوبٌ وَخَطَايَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَقِيَ لَكَ حَسَنَةٌ؟ قَالَ: لَا. قِيلَ: بَلَى. فَتُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ فِيهَا «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ». فَيَقُولُ: وَمَا حَجْمُ هَذِهِ البِطَاقَةِ مُقَابِلَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ؟**» يَعْنِي: كَأَنَّهُ تَصَاغَرَ هَذِهِ البِطَاقَةَ «**فَقَالَ: إِنَّكَ لَا**

تُظْلَمُ. قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلاتُ وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ»[1].

يَقُولُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: كُلُّ مُوَحِّدٍ يَحْمِلُ هَذِهِ البِطَاقَةَ، وَمَعَ ذَلِكَ ثَبَتَ أَنَّ بَعْضَ المُوَحِّدِينَ يَدْخُلُ النَّارَ. إِذًا مُجَرَّدُ التَّلَفُّظِ بِهَا لَا يَكْفِي؛ بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَقُولَهَا الإِنْسَانُ تَامَّةً حَقِيقَةً، فَإِذَا قَالَهَا تَامَّةً وَحَقِيقَةً يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ مَعَهَا شَيْءٌ مِنَ الأَعْمَالِ مَهْمَا كَانَتْ هَذِهِ الأَعْمَالُ.

«**العَاشِرَةُ: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الأَرْضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَاوَاتِ**» قَوْلُ المُؤَلِّفِ: «مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُونَهَا يَخِفُّ مِيزَانُهُ» السَّبَبُ: لِعَدَمِ تَحَقُّقِ شَرْطٍ مِنَ الشُّرُوطِ، أَوْ وُجُودُ مَانِعٍ مِنَ المَوَانِعِ.

النَّصُّ عَلَى أَنَّ الأَرْضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَاوَاتِ، أَمَّا النَّصُّ عَلَى أَنَّ السَّمَاوَاتِ سَبْعٌ فَهَذَا جَاءَ فِي نُصُوصٍ كَثِيرَةٍ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مِنْهَا قَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**اللهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ**﴾[2]، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿**تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ**﴾[3]، ﴿**قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ**﴾[4]، ﴿**الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقاً**﴾[5]، وَأَيْضًا فِي حَدِيثِ الإِسْرَاءِ فَقَدْ وَرَدَ النَّصُّ عَلَى أَنَّ السَّمَاوَاتِ سَبْعٌ، أَمَّا الأَرْضِينَ فَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿**اللهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ**﴾، وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ طُوِّقَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ**»[6].

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ حَوْلَ كَيْفِيَّةِ هَذِهِ السَّبْعِ بِالنِّسْبَةِ لِلْأَرْضِ، فَقِيلَ: إِنَّهَا مِثْلُ السَّمَاوَاتِ طِبَاقٌ، وَمَا بَيْنَ كُلِّ أَرْضٍ وَأَرْضٍ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالسَّمَاءِ الأُخْرَى. هَذَا قَوْلٌ.

القَوْلُ الآخَرُ قِيلَ: إِنَّهَا طِبَاقٌ مُلْتَصِقَةٌ، وَضَرَبُوا لِذَلِكَ مِثَالًا كَحَالِ البَصَلَةِ. وَقِيلَ: إِنَّهَا القَارَّاتُ الَّتِي تَفْصِلُهَا

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢١٣)، والترمذي في كتاب الإيمان- باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله (٢٦٣٩)، وابن ماجه في كتاب الزهد- باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (٤٣٠٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٥)، والحاكم في «المستدرك على الصحيحين» (٩)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٧٧٦).

(٢) سورة الطلاق: ١٢.

(٣) سورة الإسراء: ٤٤.

(٤) سورة المؤمنون: ٨٦.

(٥) سورة الملك: ٣.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب المظالم- باب إثم من ظلم شيئًا من الأرض (٢٤٥٢)، ومسلم في كتاب المساقاة- باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها (١٦١٠)، من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه.

البِحَارُ وَالْمُحِيطَاتُ. وَلَكِنْ لَعَلَّ القَوْلَ الرَّاجِحَ أَنْ يُقَالَ: اللهُ أَعْلَمُ. فَلَمْ يَرِدْ فِي ذَلِكَ نَصٌّ صَرِيحٌ، يُقَالُ: نَعَمْ، الأَرْضِينَ سَبْعٌ، لَكِنْ مَا نَوْعُ هَذِهِ الأَرْضِينَ؟ اللهُ أَعْلَمُ بِهَا.

«**الحَادِيَةُ عَشَرَةَ: أَنَّ لَهُنَّ عُمَّارًا**» أَيْ: هَذِهِ السَّمَاوَاتُ مِنَ المَلَائِكَةِ.

«**الثَّانِيَةُ عَشَرَةَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ؛ خِلَافًا لِلْمُعَطِّلَةِ**» وَهَذَا فِي قَوْلِهِ: «يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ»، وَهَذَا جَاءَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ، «يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ» سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أَيْضًا ثَبَتَتْ صِفَةُ الوَجْهِ بِنَصِّ القُرْآنِ: ﴿**وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ**﴾[1]، وَثَبَتَتْ أَيْضًا بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ؛ فَهِيَ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ خَبَرِيَّةٌ ثَبَتَتْ مِنْ طَرِيقِ الخَبَرِ، وَأَيْضًا مِمَّا يُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ مِنْ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ إِثْبَاتُ صِفَةِ الكَلَامِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ».

«**الثَّالِثَةُ عَشَرَةَ: أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ»**[2] **أَنَّ تَرْكَ الشِّرْكِ لَيْسَ قَوْلًا بِاللِّسَانِ**» بِمَعْنَى: أَنَّ تَرْكَ الشِّرْكِ لَا بُدَّ مَعَهُ مِنَ العَمَلِ، أَنْ يَجْتَنِبَ الإِنْسَانُ هَذَا الشِّرْكَ صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، لَا يَكْفِي أَنْ يَقُولَ الإِنْسَانُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أَوْ أَنْ يَصْرِفَ العِبَادَةَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، بَلْ لَا بُدَّ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَتَجَنَّبَ الشِّرْكَ؛ لِأَنَّنَا نُلَاحِظُ هُنَاكَ مَنْ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَيُصَلِّي وَيَصُومُ وَيَحُجُّ لَكِنَّهُ أَحْيَانًا يَدْعُو غَيْرَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَحْيَانًا يَسْتَغِيثُ بِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَحْيَانًا يَسْتَعِينُ بِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ بِعَيْنِهِ.

«**الرَّابِعَةُ عَشَرَةَ: تَأَمَّلِ الجَمْعَ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدَيِ اللهِ وَرَسُولَيْهِ**» هَذَا ذَكَرْنَاهُ لِدَفْعِ الإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ فِي حَقِّهِمَا؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا -عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وُجِدَ مَنْ غَلَا فِيهِ أَوْ جَفَا عَنْهُ، فَعِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ غَلَا فِيهِ النَّصَارَى فَرَفَعُوهُ فَوْقَ دَرَجَةِ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ إِلَى دَرَجَةِ الأُلُوهِيَّةِ؛ فَزَعَمُوا أَنَّهُ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، وَجَفَا فِي حَقِّهِ مَنْ؟ اليَهُودُ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللهِ، فَزَعَمُوا أَنَّهُ ابْنُ سِفَاحٍ، وَأَنَّهُ كَذَّابٌ، وَلِهَذَا رَامُوا قَتْلَهُ، مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا غَلَا فِيهِ قَوْمٌ، فَرَفَعُوهُ فَوْقَ دَرَجَتِهِ فَصَرَفُوا لَهُ أَنْوَاعًا مِنَ العِبَادَةِ، مِنْ هَذَا مَا يَقُولُ البُوصِيرِي فِي بُرْدَتِهِ:

يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ مَالِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ ... سِوَاكَ عِنْدَ حُدُوثِ الحَادِثِ العَمَمِ

وَيَقُولُ فِي حَقِّهِ:

---

(١) سورة الرحمن: ٢٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة- باب المساجد في البيوت (٤٢٥)، ومسلم في كتاب المساجد- باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر (٣٣).

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضُرَّتَهَا ... وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللَّوْحِ وَالقَلَمِ

وَلِهَذَا قِيلَ: مَاذَا أَبْقَى هَذَا لله عَزَّ وَجَلَّ؟!

وَهُنَاكَ مَنْ جَفَا فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَمَا هِيَ الحَالُ مِنَ ابْنِ عَرَبِيٍّ وَأَضْرَابِهِ الَّذِينَ جَعَلُوا النُّبُوَّةَ - وَكَذَلِكَ الفَلَاسِفَةِ المُنْتَسِبِينَ لِلْإِسْلَامِ- جَعَلُوا النُّبُوَّةَ مُكْتَسَبَةً وَحِرْفَةً كَسَائِرِ الحِرَفِ، وَجَعَلُوا مَنْزِلَةَ الوِلَايَةِ أَكْبَرَ مِنْ مَنْزِلَةِ الرِّسَالَةِ.

«**الخَامِسَةُ عَشَرَةَ: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللهِ**» لِأَنَّهُ وُجِدَ بِـ«كُنْ» وَلَيْسَ هُوَ «كُنْ» كَمَا ذَكَرْنَا، وَلَكِنْ بِـ«كُنْ» فَـ«كَانَ»، فَانْفَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ خُلِقَ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ كَمَا هِيَ الحَالُ مِنْ أَبِيهِ آدَمَ، أَمَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخُلِقَ مِنْ مَاءِ أَبِيهِ.

«**السَّادِسَةُ عَشَرَةَ: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ**» وَهَذَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ رُوحٌ مِنْهُ ابْتِدَاءً وَلَيْسَ جُزْءًا مِنَ الإِلَهِ.

«**السَّابِعَةُ عَشَرَةَ: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيمَانِ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ**» لِأَنَّهُ رَتَّبَ عَلَيْهَا هَذَا الأَجْرَ العَظِيمَ، «وَالجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ»، وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى الإِيمَانِ بِاليَوْمِ الآخِرِ وَالَّذِي قَرَنَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالإِيمَانِ بِهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ جِدًّا فِي القُرْآنِ، فَمَنْ آمَنَ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ آمَنَ -أَوْ لَزِمَ مِنْ ذَلِكَ الإِيمَانُ- بِاليَوْمِ الآخِرِ وَبِالقِيَامَةِ وَمَا فِيهَا.

«**الثَّامِنَةُ عَشَرَةَ: مَعْرِفَةُ قَوْلِهِ: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»**»[1] مِنَ العَمَلِ الصَّالِحِ وَإِنْ قَلَّ، أَوْ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ السَّيِّئِ وَإِنْ كَثُرَ بِشَرْطِ أَلَّا يَأْتِيَ بِمَا يُنَافِي كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ، فَإِذَا أَتَى بِعَمَلٍ يَتَنَافَى مَعَ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ لَمْ يَنْتَفِعْ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ.

«**التَّاسِعَةُ عَشَرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ المِيزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ**» نَعَمْ، الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ أَشَارَ إِلَى مِيزَانِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَأَنَّ لَهُ كِفَّتَيْنِ، وَهَذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، لَكِنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ نَبَّهَ إِلَى أَنَّ هَذَا سَبْقُ ذِهْنٍ مِنَ الشَّيْخِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ، بِمَعْنَى: أَنَّ ذِهْنَهُ فَهِمَ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ أَوْ ذَهَبَ ذِهْنُهُ إِلَى مِيزَانِ الآخِرَةِ، لَكِنِ الحَدِيثُ مَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ المَقْصُودَ بِالمِيزَانِ هَذَا مِيزَانُ الآخِرَةِ، المَقْصُودُ هُنَا: رُجْحَانُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» بِالسَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِينَ فَقَطْ فِي المِيزَانِ لَوْ وُضِعَتَا، وَلَيْسَ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى المِيزَانِ الَّذِي سَتُوزَنُ فِيهِ الأَعْمَالُ. الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ يَقُولُ: لَعَلَّ هَذَا سَبْقٌ أَوْ سَبَقَ إِلَى ذِهْنِ المُصَنِّفِ أَنَّ المَقْصُودَ بِهِ مِيزَانُ الآخِرَةِ.

«**العِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الوَجْهِ**» وَقُلْنَا: إِنَّهَا صِفَةٌ خَبَرِيَّةٌ ذَاتِيَّةٌ لله عَزَّ وَجَلَّ، تُثْبَتُ كَمَا جَاءَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا

(١) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء- باب قوله يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم (٣٤٣٥)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (٢٨).

وَنُجْرِي عَلَيْهَا قَاعِدَةَ الإِمَامِ مَالِكٍ فِي الاِسْتِوَاءِ، فَنَقُولُ: الوَجْهُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ. فَنَعْتَقِدُ اعْتِقَادًا جَازِمًا أَنَّ للهِ وَجْهًا لَائِقًا بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

بَابٌ: مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا للهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾[1]، وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لا يُشْرِكُونَ﴾[2].

«**بَابٌ: مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ**» كَأَنَّ هَذَا البَابَ مُتَمِّمٌ لِلْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ، فَالبَابُ الَّذِي قَبْلَهُ فِي «فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ»، فَأَتَى المُؤَلِّفُ بِهَذَا البَابِ كَأَنَّهُ مُتَمِّمٌ لِلْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَهَذَا فِيهِ زِيَادَةُ ثَوَابٍ لِمَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ، وَهُوَ دُخُولُ الجَنَّةِ «بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، وَتَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالعِلْمِ وَالاِعْتِقَادِ وَالعَمَلِ، فَلَا يُمْكِنُ لِإِنْسَانٍ أَنْ يُحَقِّقَ التَّوْحِيدَ إِلَّا بِهَذِهِ الأُمُورِ الثَّلَاثَةِ؛ بِالعِلْمِ، يَكُونُ عَالِمًا بِمَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، مُعْتَقِدًا لِمَدْلُولِهَا لِمَفْهُومِهَا لِمَعْنَاهَا، بِأَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ مَعْبُودٌ بِحَقٍّ إِلَّا اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَيَكُونُ أَيْضًا عَامِلًا بِمُقْتَضَاهَا وَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ، مَنِ اسْتَوْفَى هَذِهِ الأُمُورَ الثَّلَاثَةَ فَقَدْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ.

قَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ -أَوِ ابْتَدَأَ المُؤَلِّفُ هَذَا البَابَ بِهَذِهِ الآيَةِ: ﴿**إِن إِبْرَاهِيم كَانَ أمة**﴾ أَيْ: إِمَامًا ﴿**قَانِتًا لله**﴾، القُنُوتُ دَوَامُ الطَّاعَةِ، ﴿**حنيفًا**﴾ مَائِلًا عَنِ الشِّرْكِ، ثُمَّ أَكَّدَ عَلَى ذَلِكَ، ﴿**وَلَمْ يك من الْمُشْرِكِينَ**﴾ وَهَذَا هُوَ الشَّاهِدُ مِنَ الحَدِيثِ تَأْكِيدًا لِاسْتِمْرَارِهِ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَفِي الآيَةِ الأُخْرَى: ﴿**وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ**﴾.

«**وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[3]، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ» قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ**

---

(١) سورة النحل: ١٢٠.

(٢) سورة المؤمنون: ٥٩.

(٣) هو: سعيد بن جبير بن هشام أبو عبد الله مولى بني والبة من بني أسد، قال عبد الله بن سعيد: قتل سعيد وهو ابن تسع وأربعين، قال أبو نعيم: قتل سنة خمس وتسعين، وقال ابن مهدي: كان سفيان يقدم سعيدا على إبراهيم في العلم، سمع أبا مسعود وابن عباس وابن عمرو وابن الزبير وأنس، سمع منه عمرو ابن دينار وأيوب وجعفر بن إياس. (التاريخ الكبير: ٣/ ٤٦١).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ. ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا. وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»، «ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»[1].

بَعْدَ ذَلِكَ ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ حَدِيثَ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ -أَيْ سَقَطَ- البَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا؟ ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ»، وَأَخَذَ أَهْلُ العِلْمِ مِنْ هَذَا بُعْدَ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللهُ عَنِ الرِّيَاءِ، بِمَعْنَى: لَا تَظُنُّوا أَنِّي قَائِمٌ أُصَلِّي لَمَّا شَاهَدْتُ هَذَا الكَوْكَبَ، وَإِنَّمَا الَّذِي أَشْغَلَنِي وَأَيْقَظَنِي أَنَّنِي لُدِغْتُ.

«قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: ارْتَقَيْتُ» بِمَعْنَى: رَقَيْتُ نَفْسِي. «قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟» يَعْنِي: مَا الَّذِي جَعَلَكَ تَصْنَعُ هَذَا الصَّنِيعَ؟ «قَالَ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ» العَيْنُ الَّتِي تُسَمَّى النَّفْسَ، وَالحُمَةُ السُّمُّ مِنْ كُلِّ ذِي سَامٍّ.

«قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ» وَهَذَا أَيْضًا يُؤْخَذُ مِنْهُ: أَنَّ طَالِبَ العِلْمِ وَالعَالِمَ إِذَا اجْتَهَدَ وَعَمِلَ بِنَاءً عَلَى دَلِيلٍ بَلَغَهُ فَإِنَّهُ لَا يُؤَاخَذُ عَلَى ذَلِكَ؛ بِمَعْنَى: أَنَّهُ عَمِلَ بِمَا انْتَهَى إِلَيْهِ عِلْمُهُ وَاجْتَهَدَ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ -كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ- وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ، لَكِنَّ الإِشْكَالَ أَنْ يَتَخَبَّطَ الإِنْسَانُ وَيَعْمَلَ -خَاصَّةً فِي المَسَائِلِ الَّتِي لَهَا عَلَاقَةٌ بِشَرْعِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ بِدِينِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، سَوَاءٌ مَا يَتَعَلَّقُ بِالأَوَامِرِ أَوِ النَّوَاهِي- بِغَيْرِ دَلِيلٍ، وَإِنَّمَا بِالهَوَى وَالشَّهْوَةِ، هَذَا هُوَ الَّذِي يُؤَاخَذُ عَلَيْهِ الإِنْسَانُ؛ وَلِهَذَا قَالَ لَهُ: «قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ»؛ وَلَكِنِ اسْمَعْ مِنِّي، أَنْتَ اسْتَدْلَلْتَ عَلَيَّ بِهَذَا الحَدِيثِ: «لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ»، وَأَنَا أَيْضًا لَدَيَّ دَلِيلٌ آخَرُ،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطب- باب من لم يرق (٥٧٥٢)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة (٢٢٠).

«وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ**»» اخْتُلِفَ فِي هَـذَا العَـرْضِ مَتَى كَانَ؟ فَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ إِلَى أَنَّهَا رُؤْيَا مَنَامٍ، وَرُؤْيَا الأَنْبِيَاءِ حَقٌّ، وَهَذَا هُـوَ الَّـذِي رَجَّحَـهُ الشَّـيْخُ ابْـنُ عُثَيْمِينَ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ. وَهُنَاكَ قَوْلٌ آخَرُ أَنَّ هَذَا العَرْضَ كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ صَـلَّى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ، وَهَـذَا مَـا رَجَّحَهُ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ الإِمَامُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ.

يَقُولُ: «**فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ**» الرَّهْطُ مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَى تِسْعَةٍ عِنْدَ العَرَبِ، «**وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالـرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ**» أَخَذَ أَهْلُ العِلْمِ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ أَنَّ بَعْضَ الأَنْبِيَاءِ بُعِثُوا وَمَا اسْتُجِيبَ لَهُـمْ، وَلِهَـذَا -كَـمَا سَيَذْكُرُ المُؤَلِّفُ فِي المَسَائِلِ- لَا يَغْتَرَّ الإِنْسَانُ بِكَثْرَةِ النَّاسِ ﴿**وَإِن تُطِـعْ أَكْثَـرَ مَـن فِي الأَرْضِ يُضِـلُّوكَ عَـن سَـبِيلِ اللهِ**﴾[1]، ﴿**وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ**﴾[2]، فَالكَثْرَةُ لَيْسَتْ دَلِيلًا عَلَى الحَقِّ، إِنَّمَا يُقَاسُ النَّاسُ بِالدَّلِيلِ، لَا يُقَاسُ الدَّلِيلُ بِالنَّاسِ، فَلَاحِظْ! نَبِيٌّ مُرْسَلٌ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يُوحَى إِلَيْهِ «**وَلَيْسَ مَعَهُ إِلَّا رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ، وَالنَّبِـيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ**» دَعَا النَّاسَ وَقَدِمَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَتْبَعْهُ أَحَدٌ.

يَنْبَغِي أَيْضًا أَنْ نَأْخُذَ مِنْ هَذَا دَرْسًا عَمَلِيًّا فِي حَيَاتِنَا، فَبَعْضُ الإِخْوَةِ فِي بَعْضِ -مَثَلًا- المَنَاطِقِ الَّتِي يَكْثُرُ فِيهَـا الشِّرْكُ وَتَكْثُرُ فِيهَا البِدَعُ إِذَا رَأَى نَفْسَهُ وَحِيدًا شَكَّكَ فِي مَنْهَجِهِ وَفِي طَرِيقَتِهِ. نَقُولُ: هَـذَا لَا يَضُرُّ. اللهُ عَـزَّ وَجَـلَّ وَصَفَ إِبْرَاهِيمَ بِأَنَّهُ كَانَ أُمَّةً وَهُوَ وَاحِدٌ، وَلِهَذَا عَلَى القَوْلِ الصَّحِيحِ أَنَّ الجَمَاعَةَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عَلَيْكُمْ بِجَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ**»[3] وَالأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا الأَمْرُ بِلُزُومِ الجَمَاعَةِ؛ لَا يَلْـزَمُ أَنْ يَكُـونَ هَـؤُلَاءِ مَجْمُوعَـةً مِـنَ النَّاسِ، لَا، أَنْ يَكُونَ الإِنْسَانُ عَلَى الحَقِّ وَإِنْ كَانَ وَحِيدًا فِي بَلَدِهِ فَهُوَ جَمَاعَةٌ.

ثُمَّ قَالَ: «إِذْ رُفِعَ إِلَيَّ سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِـيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ. ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَـاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ»، وَأَخَذَ مِنْ هَذَا أَهْلُ العِلْمِ جَوَازَ المُبَاحَثَةِ وَالمُنَاظَرَةِ فِي الأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى وَجْـهِ الاِسْـتِفَادَةِ؛ بِمَعْنَى: أَنْ يَتَنَاظَرَ النَّاسُ وَيَتَبَاحَثُوا فِي بَعْضِ المَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَهَؤُلَاءِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ -وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ- بَدَأُوا يَتَبَاحَثُونَ فِي: مَنْ هَؤُلَاءِ السَّبْعُونَ؟

---

(١) سورة الأنعام: ١١٦.

(٢) سورة يوسف: ١٠٣.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب العلم- باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع (٢٦٥٨)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

«فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا»؛ وَهَذَا سَيَأْتِي الكَلَامُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللهُ فِي المَسَائِلِ.

«فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرُوهُ؛ فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، هَذَا هُوَ الشَّاهِدُ مِنَ الحَدِيثِ. مَسْأَلَةُ الِاكْتِوَاءِ وَالِاسْتِرْقَاءِ، هَلْ هَذَا يُنَافِي التَّوَكُّلَ أَمْ لَا يُنَافِي التَّوَكُّلَ؟

أَوَّلًا: جَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «**لَا يَرْقُونَ**»[1] لَكِنْ -كَمَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ- هَذَا خَطَأٌ مِنَ الرَّاوِي، وَإِلَّا فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَقَى غَيْرَهُ، وَرَقَاهُ جِبْرِيلُ وَهُوَ أَعْظَمُ المُتَوَكِّلِينَ، وَإِنَّمَا اللَّفْظُ المَحْفُوظُ هُوَ مَا ذُكِرَ هُنَا: «**لَا يَسْتَرْقُونَ**»[2] بِمَعْنَى: لَا يَطْلُبُونَ مِنْ غَيْرِهِمْ أَنْ يَرْقِيَهُمْ، فَهَلِ الِاسْتِرْقَاءُ وَالِاكْتِوَاءُ يُنَافِي التَّوَكُّلَ، أَمْ يُنَافِي كَمَالَ التَّوَكُّلِ؟

جَاءَ فِي الحَدِيثِ الآخَرِ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَهْ وَالإِمَامِ أَحْمَدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: «**مَنِ اكْتَوَى أَوِ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ**»[3]، لَاحِظْ! مَنِ اسْتَرْقَى أَوِ اكْتَوَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ!

المَسْأَلَةُ فِيهَا قَوْلَانِ:

القَوْلُ الأَوَّلُ: كَرَاهَةُ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ قَادِحٌ فِي كَمَالِ التَّوَكُّلِ، وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَالنَّوَوِيُّ وَرَجَّحَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ وَتِلْمِيذُهُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ، وَاسْتَدَلُّوا بِهَذِهِ الأَدِلَّةِ الصَّرِيحَةِ.

هُنَاكَ رَأْيٌ آخَرُ رَأَى أَنَّهُ لَا يَقْدَحُ فِي التَّوَكُّلِ، وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الإِمَامُ الطَّبَرِيُّ وَالمَازَرِيُّ وَابْنُ قُتَيْبَةَ وَرَجَّحَهُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ رَحْمَةُ اللهِ عَلَى الجَمِيعِ.

وَلَعَلَّ القَوْلَ الرَّاجِحَ هُوَ القَوْلُ الأَوَّلُ -أَنَّهُ يُنَافِي كَمَالَ التَّوَكُّلِ- لَكِنْ مَتَى؟ الِاسْتِرْقَاءُ أَنْ يَطْلُبَ الإِنْسَانُ مِنْ غَيْرِهِ أَنْ يَرْقِيَهُ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ حَاجَةٌ لِلْبَشَرِ، وَضَعْفُ التَّوَكُّلِ وَالِاعْتِمَادُ عَلَى اللهِ؛ بِخِلَافِ أَنَّ الإِنْسَانَ يَرْقِي نَفْسَهُ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطب- باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو (٥٧٠٥)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة (٢١٨).

(٢) ما قبله.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب الطب- باب ما جاء في كراهية الرقية (٢٠٥٥)، وابن ماجه في كتاب الطب- باب الكي (٣٤٨٩)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٤٥٥٥).

أَوْ يَرْقِي غَيْرَهُ، فَإِذَا رُقِيَ مِنْ غَيْرِ طَلَبٍ فَهَذَا لَيْسَ فِيهِ قَدْحٌ فِي التَّوَكُّلِ، وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَبَتَ أَنَّ جِبْرِيلَ رَقَاهُ[1]، وَرَقَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

ثُمَّ قَالَ: «فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ. ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: لَعَلَّ الَّذِي قَامَ كَانَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَأَلَّفَ قَلْبَهُ. وَقِيلَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ**» أَرَادَ أَنْ يُغْلِقَ البَابَ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا قَامَ مَنْ لَيْسَ أَهْلًا لِهَذِهِ الفَضِيلَةِ وَهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي حَدِيثِ: «**يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ**» فَالَّذِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بَعْدَ الحِسَابِ وَالَّذِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بَعْدَ العَذَابِ؛ الجَمِيعُ مَعَهُمُ التَّوْحِيدُ، مَعَهُمْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، مَعَهُمُ الإِيمَانُ، لَكِنْ لَاحِظْ أَنَّهُمْ مُتَفَاوِتُونَ، فَهُنَاكَ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ وَهُمْ هَؤُلَاءِ الفِئَةُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ بَعْدَ الحِسَابِ لَكِنْ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ، وَهُنَاكَ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ بَعْدَ أَنْ يُطَهَّرَ بِالنَّارِ، وَالجَمِيعُ مُوَحِّدُونَ.

«**الثَّانِيَةُ: مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ؟**» وَقُلْنَا: مَعْرِفَتُهُ وَالِاطِّلَاعُ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَالقِيَامُ بِهَا عِلْمًا وَاعْتِقَادًا وَعَمَلًا بِتَصْفِيَتِهِ مِنْ جَمِيعِ شَوَائِبِ الشِّرْكِ؛ سَوَاءٌ الأَكْبَرُ أَوِ الأَصْغَرُ، وَتَصْفِيَتِهِ مِنَ البِدَعِ وَالمَعَاصِي القَادِحَةِ فِيهِ.

«**الثَّالِثَةُ: ثَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْنِهِ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**» وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ؛ لِأَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَى مِلَّتِهِمْ، عَلَى الشِّرْكِ، فَبَرَّأَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذَلِكَ؛ فَهُوَ إِمَامُ الحُنَفَاءِ إِمَامُ الْمُوَحِّدِينَ.

«**الرَّابِعَةُ: ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ بِسَلَامَتِهِمْ مِنَ الشِّرْكِ**» فِي قَوْلِهِ: ﴿**وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ**﴾، هَذِهِ الآيَةُ جَاءَتْ فِي سِيَاقِ الثَّنَاءِ عَلَى أَوْلِيَاءِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

«**الخَامِسَةُ: كَوْنُ تَرْكِ الرُّقْيَةِ وَالكَيِّ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ**» وَهَذَا ذَكَرْنَاهُ لَكُمْ أَنَّهُ مِنْ كَمَالِ وَتَمَامِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَلَّا يَطْلُبَ الإِنْسَانُ مِنْ مَخْلُوقٍ أَنْ يَرْقِيَهُ أَوْ يَكْوِيَهُ، اخْتَلَفَ أَيْضًا أَهْلُ العِلْمِ فِي عُمُومِ العِلَاجِ بِغَيْرِ الرُّقْيَةِ وَالكَيِّ؛ فَذَهَبَ شَيْخُ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ إِلَى جَوَازِ ذَلِكَ وَإِلَى أَنَّهُ لَا يُنَافِي التَّوَكُّلَ.

«**السَّادِسَةُ: كَوْنُ جَامِعِ تِلْكَ الخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّلُ**» التَّوَكُّلُ عَلَى اللهِ وَحْدَهُ، وَهَذَا مِنْ تَمَامِ التَّوْحِيدِ؛ يَعْنِي: الَّذِي

(١) أخرجه مسلم في كتاب السلام- باب الطب والمرض والرقى (٢١٨٦).

جَمَعَ هَذِهِ الأَشْيَاءَ جَمِيعًا كَمَالُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

«**السَّابِعَةُ: عُمْقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ بِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِعَمَلٍ**» وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا اخْتَلَفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ وَتَنَاظَرُوا -مَنْ هَؤُلَاءِ السَّبْعُونَ؟- بَدَأُوا يَذْكُرُونَ الأَعْمَالَ، مَا اعْتَمَدُوا فَقَطْ عَلَى كَوْنِهِمْ صَحِبُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«**الثَّامِنَةُ: حِرْصُهُمْ عَلَى الخَيْرِ**» فِي سُؤَالِهِمْ وَبَحْثِهِمْ: مَنْ هَؤُلَاءِ السَّبْعُونَ؟ لِيَعْمَلُوا بِعَمَلِهِمْ، يَعْنِي: مَا سَمِعُوهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَكَتُوا، لَا، بَحَثُوا مَنْ هَؤُلَاءِ؟ لِأَجْلِ أَنْ يَعْمَلُوا بِعَمَلِهِمْ وَيَلْحَقُوا بِرَكْبِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

«**التَّاسِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذِهِ الأُمَّةِ بِالكِمِّيَّةِ وَالكَيْفِيَّةِ**» أَمَّا الكِمِّيَّةُ فَظَاهِرٌ فِي هَذَا الحَدِيثِ: «فعُرِضَ عَلَيَّ سَوَادٌ» كَمَا فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ: «سَدَّ الأُفُقَ، فَقِيلَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ». وَلِهَذَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «**إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الجَنَّةِ**» لِأَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الجَنَّةِ»، فَكَبَّرَ الصَّحَابَةُ، لَاحِظْ! أَنْتُمْ فِي مُقَابِلِ جَمِيعِ الأُمَمِ مِنْ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ! فَقَالَ: «**إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ**»، فَكَبَّرَ الصَّحَابَةُ، فَقَالَ: «**إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الجَنَّةِ**»[1]، أَيْ: نِصْفُ أَهْلِ الجَنَّةِ، أَمَّا بِالكَيْفِيَّةِ فَكَوْنُ مَعَ أُمَّتِهِ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ.

«**العَاشِرَةُ: فَضِيلَةُ أَصْحَابِ مُوسَى**» لِكَوْنِهِمْ هُمُ الَّذِينَ يَلُونَ هَذِهِ الأُمَّةَ فِي الكَثْرَةِ.

«**الحَادِيَةُ عَشْرَةَ: عَرْضُ الأُمَمِ عَلَيْهِ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**» وَذَكَرْنَا لَكُمْ هَذَا، فِي أَنَّهُ قِيلَ: إِنَّهَا رُؤْيَا مَنَامٍ. وَقِيلَ: إِنَّهَا لَيْلَةُ الإِسْرَاءِ.

«**الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا**» نَعَمْ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿**يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ**﴾[2]، وَثَبَتَ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تَأْتِي مَعَ نَبِيِّهَا، كَمَا جَاءَ فِي هَذَا الحَدِيثِ، وَجَاءَ فِي أَحَادِيثَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ**»[3] وَهُوَ الَّذِي يَتَلَقَّى أُمَّتَهُ فِي عُرُصَاتِ القِيَامَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«**الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: قِلَّةُ مَنِ اسْتَجَابَ لِلْأَنْبِيَاءِ**» وَهَذَا مِنْ قَوْلِهِ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق- باب كيف الحشر (٦٥٢٨)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة (٢٢١).

(٢) سورة الإسراء: ٧١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق- باب في الحوض (٦٥٨٩)، ومسلم في كتاب الفضائل- باب إثبات حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (٢٢٨٩).

وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ».

«**الرَّابِعَةُ عَشَرَةَ: أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ**» فِي قَوْلِهِ: «وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ» وَهَذَا لَا يَضُرُّهُ.

«**الخَامِسَةُ عَشَرَةَ: ثَمَرَةُ هَذَا العِلْمِ، وَهُوَ عَدَمُ الِاغْتِرَارِ بِالكَثْرَةِ وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي القِلَّةِ**» كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ لَيْسَ المِيزَانُ هُوَ كَثْرَةُ الأَتْبَاعِ، المِيزَانُ هُوَ الحَقُّ وَمُوَافَقَةُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَفَهْمِ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللهُ، وَلَا يَضُرُّ الإِنْسَانَ أَنْ كَانَ عَلَى هَذَا المَنْهَجِ مِائَةٌ أَوْ أَلْفٌ أَوْ مِلْيُونٌ أَوْ مِائَةُ مِلْيُونٍ، المُهِمُّ أَنْ يَتَحَرَّى الإِنْسَانُ أَنْ يَكُونَ عَمَلُهُ وَأَنْ يَكُونَ اعْتِقَادُهُ عَلَى وَفْقِ نُصُوصِ الوَحْيَيْنِ وَعَلَى وَفْقِ فَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَحِمَهُمُ اللهُ.

«**السَّادِسَةُ عَشَرَةَ: الرُّخْصَةُ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ**» فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ**»(١) وَسَيَأْتِي الكَلَامُ عَلَى الرُّقْيَةِ مُفَصَّلًا إِنْ شَاءَ اللهُ فِي بَابِهِ؛ لِأَنَّ لَهَا شُرُوطًا، مَتَى تَكُونُ الرُّقْيَةُ شَرْعِيَّةً وَمَتَى تَكُونُ لَيْسَتْ شَرْعِيَّةً؟ جَاءَ فِي الحَدِيثِ الآخَرِ: «**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**»(٢).

«**السَّابِعَةُ عَشَرَةَ: عُمْقُ عِلْمِ السَّلَفِ؛ لِقَوْلِهِ: «قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا»، فَعُلِمَ أَنَّ الحَدِيثَ الأَوَّلَ لَا يُخَالِفُ الثَّانِيَ**» بِمَعْنَى: أَنَّهُ لَا تَعَارُضَ بَيْنَ الحَدِيثَيْنِ؛ الحَدِيثُ الأَوَّلُ يَدُلُّ عَلَى جَوَازٍ وَلَيْسَ فِيهِ اسْتِرْقَاءٌ، إِنَّمَا فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الرُّقْيَةَ جَائِزَةٌ، وَقَوْلُهُ: «**لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ**» لَا يَعْنِي هَذَا أَنَّ الرُّقْيَةَ فَقَطْ مَقْصُورَةٌ عَلَى العَيْنِ وَالحُمَةِ، لَكِنْ قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: إِنَّ نَفْعَهَا فِي هَذَيْنِ الدَّاءَيْنِ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِمَا. وَالحَدِيثُ الثَّانِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الِاسْتِرْقَاءَ -وَإِنْ كَانَتْ أَصْلُ الرُّقْيَةِ جَائِزَةً- فَإِنَّ الِاسْتِرْقَاءَ طَلَبَ الرُّقْيَةِ مِنَ الآخَرِينَ يُنَافِي كَمَالَ التَّوَكُّلِ.

«**الثَّامِنَةُ عَشَرَةَ: بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ**» وَهَذَا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ»، لِئَلَّا يَظُنَّ بِهِ النَّاسُ أَوْ يَمْدَحُوهُ بِغَيْرِ مَا هُوَ فِيهِ، رَحِمَهُمُ اللهُ لِحِرْصِهِمْ عَلَى البُعْدِ عَنِ الرِّيَاءِ، وَإِخْلَاصِ الأَعْمَالِ لله عَزَّ وَجَلَّ.

«**التَّاسِعَةُ عَشَرَةَ: قَوْلُهُ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ**» كَوْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ أَنَّ عُكَّاشَةَ مِنْهُمْ بِمَعْنَى أَنَّهُ سَيَمُوتُ عَلَى التَّوْحِيدِ وَعَلَى هَذَا العَمَلِ؛ فَهَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ نُبُوَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطب- باب من لم يرق (٥٧٥٢)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة (٢٢٠).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الطب- باب في تعليق التمائم (٣٨٨٣)، وابن ماجه في كتاب الطب- باب تعليق التمائم (٣٥٣٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٦٣٢).

«**العِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عُكَّاشَةَ**» كَوْنُهُ مِنْ هَؤُلَاءِ السَّبْعِينَ أَلْفًا، فِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ**»(١)، وَفِي الرِّوَايَةِ الَّتِي عِنْدَنَا: «**أَنْتَ مِنْهُمْ**»(٢).

«**الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: اسْتِعْمَالُ المَعَارِيضِ**» فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ**»، يَعْنِي: مِنْ حُسْنِ أَدَبِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اسْتِخْدَامُ هَذِهِ المَعَارِيضِ، قَوْلُهُ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» بَدَلًا مِنْ أَنْ يَقُولَ: لَا، أَنْتَ لَسْتَ مِنْهُمْ.

«**الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: حُسْنُ خُلُقِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**» فِي قَوْلِهِ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» كَانَ بِالإِمْكَانِ أَنْ يَقُولَ: لَا، اجْلِسْ، لَسْتَ مِنْهُمْ. فَيُؤَثِّرَ هَذَا عَلَى نَفْسِ هَذَا الشَّخْصِ، لَكِنِ اسْتَخْدَمَ هَذَا اللَّفْظَ الَّذِي أَدَّى المَعْنَى وَطَيَّبَ خَاطِرَ هَذَا الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي هَذَا أَيْضًا فَائِدَةٌ يَنْبَغِي -خَاصَّةً لِمُعَلِّمِ النَّاسِ- أَنْ يَكُونَ عَلَى هَذَا الجَانِبِ مِنَ الخُلُقِ؛ أَلَّا يُوَاجِهَ الآخَرِينَ مَهْمَا كَانَ مِنْهُمْ مِنَ السُّوءِ، أَنْ يُعَامِلَهُمْ بِاللُّطْفِ وَأَنْ يَسْتَخْدِمَ المَعَارِيضَ لِئَلَّا يَقَعَ فِي الكَذِبِ.

بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ

وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾(٣). وَقَالَ الخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾(٤). وَفِي الحَدِيثِ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ» ، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ»(٥).

بَعْدَ هَذَا، المُؤَلِّفُ لَمَّا ذَكَرَ وُجُوبَ التَّوْحِيدِ وَفَضْلَ التَّوْحِيدِ وَأَنَّهُ سَبَبٌ لِدُخُولِ الجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ؛ انْتَقَلَ لِيُبَيِّنَ مَاذَا؟ مَا هُوَ ضِدُّ التَّوْحِيدِ وَالمُنَاقِضُ لِلتَّوْحِيدِ، أَلَا وَهُوَ الشِّرْكُ، وَلِهَذَا قَالَ: «بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ»؛ بَابُ الحَذَرِ مِنَ الشِّرْكِ، وَالشِّرْكُ -كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي اللِّقَاءِ الأَوَّلِ- هُوَ: «تَسْوِيَةُ غَيْرِ اللهِ بِاللهِ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِ اللهِ»،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس- باب البرودة والحبرة والشملة (٥٨١١)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة (٢١٦).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة (٢١٨).

(٣) سورة النساء: ٤٨.

(٤) سورة إبراهيم: ٣٥.

(٥) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠)، وابن ماجه في كتاب الزهد- باب الرياء والسمعة (٤٢٠٤)، وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٣٣٣).

فَإِذَا صَرَفَ الإِنْسَانُ عِبَادَةً لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ أَشْرَكَ بِهِ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ سَاوَى هَذَا الغَيْرَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا اخْتَصَّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَفْسِهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ: ﴿**إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**﴾، وَهَذِهِ آيَةٌ تَكَرَّرَتْ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ مَرَّتَيْنِ، ﴿**إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ**﴾ هَذَا وَعِيدٌ مِنَ اللهِ وَعَهْدٌ أَخَذَهُ عَلَى نَفْسِهِ؛ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَذَا الذَّنْبِ؛ الَّذِي هُوَ الشِّرْكُ، أَمَّا مَا دُونَهُ مِنَ الذُّنُوبِ فَهُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ المَشِيئَةِ؛ وَلِهَذَا -لِخُطُورَةِ هَذَا الذَّنْبِ- ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ مَنِ ارْتَكَبَهُ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ.

فِي الآيَةِ الأُخْرَى: ﴿**وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**﴾[1]، مَنِ المُخَاطَبُ؟ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا يُمْكِنُ أَنْ يُتَصَوَّرَ مِنْهُ عَقْلًا وُقُوعُ الشِّرْكِ، أَعْظَمُ مَنْ عَبَدَ اللهَ، وَأَعْظَمُ مَنْ عَرَفَ اللهَ، وَأَعْظَمُ الخَلْقِ عِلْمًا بِاللهِ، عِلْمًا بِمَا يَجِبُ لَهُ وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِ وَمَا يَمْتَنِعُ عَنْهُ، وَمَعَ أَنَّهُ بِهَذِهِ المَنْزِلَةِ يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَوِ افْتُرِضَ افْتِرَاضًا مُمْتَنِعًا أَنَّ الشِّرْكَ وَقَعَ مِنْكَ وَأَنْتَ بِهَذِهِ المَنْزِلَةِ لَحَبِطَ عَمَلُكَ، وَهُوَ أَعْظَمُ مَنْ عَبَدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَغَيْرُهُ مِنْ بَابٍ أَوْلَى لِعِظَمِ هَذَا الذَّنْبِ، أَلَّا يَتَسَاهَلَ الإِنْسَانُ فِي كَوْنِ الإِنْسَانِ يَقَعُ فِي السَّرِقَةِ، فِي الزِّنَا، فِي الغِيبَةِ، فِي الرِّبَا، فِي أَكْلِ المَالِ الحَرَامِ، كُلُّ هَذِهِ كَبَائِرُ وَمُتَوَعَّدٌ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا، لَكِنَّهَا لَا تُدَانِي مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، أَوِ اسْتَغَاثَ بِغَيْرِ اللهِ.

لَوْ جَاءَنَا إِنْسَانٌ سِكِّيرٌ عِرْبِيدٌ لَمْ يَدَعْ مُنْكَرًا إِلَّا فَعَلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ مُوَحِّدٌ وَلَمْ يَرْتَكِبْ مُكَفِّرًا يُخْرِجُهُ عَنِ الإِسْلَامِ، وَفِي المُقَابِلِ جَاءَنَا إِنْسَانٌ عَابِدٌ زَاهِدٌ قَائِمٌ لِلَّيْلِ صَائِمٌ يَحُجُّ يَتَصَدَّقُ يُجَاهِدُ، لَكِنَّهُ يَدْعُو صَاحِبَ قَبْرٍ؛ فَذَاكَ خَيْرٌ مِنْ هَذَا، وَلَا مُقَارَنَةَ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ هَذَا شِرْكٌ ﴿**لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**﴾، لَاحِظْ! ﴿**لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**﴾، مَا يَبْقَى مَعَكَ شَيْءٌ مِنَ الأَعْمَالِ، وَذَكَرْتُ لَكُمْ سَابِقًا قَوْلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وُجُوهٌ**﴾، تَأَمَّلُوا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ (٢) عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ**﴾[2]، تَتْعَبُ فِي عَمَلِهَا، النَّتِيجَةُ: ﴿تَصْلَى﴾؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهَا لَمْ تُبْنَ عَلَى التَّوْحِيدِ.

لَعَلِّي أَذْكُرُ لَكُمْ مُقَارَنَةً بَسِيطَةً وَإِنْ كُنَّا فِي نِهَايَةِ الدَّرْسِ. فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ: سَأَلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَمَلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُدْعَانٍ، مَاذَا يَعْمَلُ عَبْدُ اللهِ بْنُ جُدْعَانٍ؟ كَانَ يُطْعِمُ الحُجَّاجَ، جَمِيعُ الوُفُودِ الَّذِينَ قَدِمُوا لِأَدَاءِ هَذَا العَمَلِ لله عَزَّ وَجَلَّ كَانَ يُطْعِمُهُمْ مِنْ حُرِّ مَالِهِ، وَلِهَذَا ذَكَرَ المُؤَرِّخُونَ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهُ أَنَّ القُدُورَ الَّتِي يُطْبَخُ فِيهَا القِدْرُ الوَاحِدُ يَحْمِلُهُ العُصْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ يَنْفَعُهُ هَذَا

(١) سورة الزمر: ٦٥.

(٢) سورة الغاشية: ٢، ٣.

العَمَلُ؟ الجَوَابُ: قَالَ: «**لَا يَا ابْنَةَ الصِّدِّيْقِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ**»(١). مَا كَانَ يَعْمَلُ هَذَا لِوَجْهِ اللهِ، فَذَهَبَ عَمَلُهُ هَبَاءً مَنْثُورًا.

قَارِنْ هَذَا بِالحَدِيثِ الآخَرِ أَيْضًا فِي الصَّحِيحِ: «**امْرَأَةٌ بَغِيٌّ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ**»، بَغِيٌّ، زَانِيَةً، تَتَّخِذُ الزِّنَا حِرْفَةً تَتَكَسَّبُ بِهَا، تَتَكَسَّبُ بِفَرْجِهَا، غَفَرَ اللهُ لَهَا لِأَجْلِ مَاذَا؟ مَا أَطْعَمَتِ الحُجَّاجَ وَمَا أَطْعَمَتِ الْمُسْلِمِينَ، سَقَتْ كَلْبًا!

يَقُولُ ابْنُ القَيِّمِ: حَيَوَانٌ مِنْ أَخَسِّ الحَيَوَانَاتِ سَقَتْهُ شَرْبَةَ مَاءٍ، فَغُفِرَ لَهَا «**وَدَخَلَتِ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ اللهِ ثُمَّ بِرَحْمَتِهَا لِكَلْبٍ يَلْهَثُ، فَسَقَتْهُ، فَشَكَرَ لَهَا وَأَدْخَلَهَا اللهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ**»(٢)، يَقُولُ: لَيْسَ لِذَاتِ العَمَلِ، وَإِنَّمَا لِأَجْلِ الإِخْلَاصِ الَّذِي قَامَ بِقَلْبِهَا، فَأَحْرَقَ هَذَا الذَّنْبَ العَظِيمَ الَّذِي هُوَ الزِّنَا، هَذِهِ الكَبِيرَةُ العَظِيمَةُ تَلَاشَتْ أَمَامَ هَذَا الإِخْلَاصِ.

أَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنَا الإِخْلَاصَ فِي القَوْلِ وَالعَمَلِ.

السُّؤَالُ: هَلْ يُعْتَبَرُ عُكَّاشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنَ الْمُبَشَّرِينَ بِالْجَنَّةِ؟

الجَوَابُ: بِلَا شَكٍّ، هَذَا بِنَصِّ هَذَا الحَدِيثِ، أَنَّهُ لَيْسَ فَقَطْ مُبَشَّرًا بِالجَنَّةِ؛ بَلْ مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفًا الَّذِينَ سَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ.

السُّؤَالُ: هَلِ الذَّهَابُ إِلَى الطَّبِيبِ يُنَافِي كَمَالَ التَّوْحِيدِ؟

الجَوَابُ: هَذَا ذَكَرْنَاهُ، وَالقَوْلُ الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا يُنَافِي التَّوَكُّلَ، وَهَذَا مَا نَصَّ عَلَيْهِ جُمْهُورُ أَهْلِ العِلْمِ؛ أَنَّ التَّدَاوِيَ مِنَ الأُمُورِ المُبَاحَةِ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَدَاوَوْا عِبَادَ اللهِ، وَلَا تَتَدَاوَوْا بِحَرَامٍ**»(٣).

السُّؤَالُ: مَا هِيَ نَصِيحَتُكُمْ لِطُلَّابِ العِلْمِ الَّذِينَ يُكْثِرُونَ الجَدَلَ فِي مَسَائِلَ لَا طَائِلَ مِنْهَا؟

الجَوَابُ: النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا ثَبَتَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «**أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَلَوْ كَانَ مُحِقًّا**»(٤)، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿**وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾(١)، فَالنِّقَاشُ وَالجِدَالُ مَشْرُوعٌ إِذَا كَانَ مَظِنَّةَ الوُصُولِ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل (٢١٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق- باب خمس من الدواب فواسق يقلتن في الحرم (٣٣١٨)، ومسلم في كتاب التوبة- باب في سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه (٢٦١٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الطب- باب ما جاء في الدواء والحث عليه (٢٠٣٨).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب- باب في حسن الخلق (٤٨٠٠)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وحسنه الألباني في «صحيح

لِلْحَقِّ، لَكِنْ إِذَا وَصَلَ إِلَى دَرَجَةِ الِانْتِصَارِ لِلنَّفْسِ، أَوْ أَنَّهُ رُبَّمَا يُفْضِي إِلَى مَفْسَدَةٍ أَكْثَرَ فَيَنْبَغِي لِطَالِبِ العِلْمِ أَنْ يُمْسِكَ وَأَنْ يَكِلَ هَذَا الأَمْرَ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُ أَنَا وَإِيَّاكَ وَلَمْ يُقْنِعْ أَحَدُنَا الآخَرَ فَلْنَرْجِعْ إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنَّا، وَبِذَلِكَ يَنْقَطِعُ بَابُ النِّزَاعِ، وَهَذَا هُوَ مَنْهَجُ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللهُ.

أَمَّا قَضِيَّةُ التَّزَاوُدِ فِي قَضِيَّةِ المِرَاءِ وَالجَدَلِ الَّذِي لَا طَائِلَ مِنْهُ، فَهَذَا رُبَّمَا يُفْضِي إِلَى مَفَاسِدَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

السُّؤَالُ: هَلْ إِنْكَارُ أَحَدِ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ يُعَدُّ خُرُوجًا مِنَ الإِسْلَامِ؟

الجَوَابُ: نَعَمْ، هَذَا نَصَّ عَلَيْهِ أَهْلُ العِلْمِ؛ أَنَّ مِنَ الأُمُورِ الَّتِي تُخْرِجُ الإِنْسَانَ مِنَ المِلَّةِ وَتَصِلُ بِهِ إِلَى الكُفْرِ الأَكْبَرِ: أَنْ يُنْكِرَ أَمْرًا مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ إِمَّا وُجُوبًا أَوْ تَحْرِيمًا؛ كَمَنْ أَنْكَرَ وُجُوبَ الصَّلَاةِ، أَوْ أَنْكَرَ وُجُوبَ الزَّكَاةِ، أَوْ وُجُوبَ الحَجِّ، أَوْ أَنْكَرَ تَحْرِيمَ الزِّنَا، أَوْ تَحْرِيمَ الرِّبَا.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بسم الله الرحمن الرَّحِيم

الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَفْضَلَ السَّلَامِ وَأَتَمَّ التَّسْلِيمِ.

لَا زَالَ الحَدِيثُ حَوْلَ مَا ذَكَرَهُ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «**بَابِ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ**»، وَذَكَرْنَا أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ وُجُوبَ التَّوْحِيدِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ فَضْلَ التَّوْحِيدِ، نَاسَبَ أَنْ يَذْكُرَ مَا يُضَادُّ التَّوْحِيدَ، أَلَا وَهُوَ الشِّرْكُ.

وَذَكَرَ الآيَةَ الأُولَى: ﴿**إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾[٢]، ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ الخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿**وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ**﴾[٣]، وَتَوَقَّفْنَا عَلَى هَذِهِ الآيَةِ.

فَقَوْلُهُ: «وَقَالَ الخَلِيلُ» الخُلَّةُ هُنَا أَعْلَى مَرَاتِبِ المَحَبَّةِ، لَمَّا ذَكَرَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ مَرَاتِبَ المَحَبَّةِ ذَكَرَ أَنَّ أَعْلَاهَا مَرْتَبَةُ الخُلَّةِ، وَالخُلَّةُ ثَابِتَةٌ لِإِبْرَاهِيمَ وَلِنَبِيِّنَا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَقَطْ دُونَ غَيْرِهِمَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ

الجامع» (١٤٦٤).

(١) سورة النحل: ١٢٥.

(٢) سورة النساء: ٤٨.

(٣) سورة إبراهيم: ٣٥.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا**»(١).

وَذَكَرَ أَهْلُ العِلْمِ نُكْتَةً لَطِيفَةً حَوْلَ وُصُولِ إِبْرَاهِيمَ إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا وَهَبَ لَهُ إِسْمَاعِيلَ عَلَى كِبَرٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُولَدُ لَهُ أَوْلَادٌ، ثُمَّ لَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ، وَهَذِهِ غَايَةُ مَا يَتَعَلَّقُ الأَبُ بِابْنِهِ؛ لِمَ؟ لِأَنَّهُ وَصَلَ مِنَ العُمُرِ الزَّمَنَ الَّذِي يُمْكِنُ أَنْ يَخْدِمَ وَالِدَهُ، لَاحِظُوا! هَذَا الِابْنُ رُزِقَهُ عَلَى كِبَرٍ؛ ثُمَّ لما بلغ مَعَهُ السَّعْيَ أَرَادَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَمْتَحِنَهُ، هَلْ يُقَدِّمُ عَلَى مَحَبَّةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَى مُرَادِ اللهِ مُرَادَ النَّفْسِ؟ فَامْتَحَنَهُ بِمَاذَا؟ بِذَبْحِ هَذَا الِابْنِ ابْتِلَاءً وَامْتِحَانًا مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنَّهُ جَاوَزَ هَذَا الِامْتِحَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَاسْتَسْلَمَ لِأَمْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصَدَقَتْ مَحَبَّتُهُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَقْدِيمَ مَرْضَاةِ اللهِ وَمُرَادِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مُرَادِ النَّفْسِ، ﴿**فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ**﴾(٢) يَقُولُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: انْتَهَى هَذَا الِابْتِلَاءُ وَثَبَتَ صِدْقُ مَحَبَّةِ إِبْرَاهِيمَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَلَا حَاجَةَ لِذَبْحِ هَذَا الِابْنِ، وَلِهَذَا سُمِّيَ خَلِيلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

يَقُولُ: ﴿**وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ**﴾؛ أَيِ: اجْعَلْنِي فِي جَانِبٍ مِنْ هَذَا، وَهَذَا أَبْلَغُ فِي قَضِيَّةِ البُعْدِ عَنْ مَاذَا؟ عَنِ الشِّرْكِ.

﴿**وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ**﴾؛ قِيلَ: الأَبْنَاءُ هَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ مِنْ صُلْبِهِ. وَقِيلَ: بَلْ هُمْ ذُرِّيَّتُهُ. يَقُولُ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَمَنْ يَأْمَنِ البَلَاءَ بَعْدَ إِبْرَاهِيمَ؟! إِذَا كَانَ هَذَا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الرُّسُلَ أَفْضَلُ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، وَأَفْضَلُ الرُّسُلِ مَنْ؟ أُولُو العَزْمِ، وَأَفْضَلُ أُولُو العَزْمِ إِبْرَاهِيمُ وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَإِبْرَاهِيمُ سَمَّاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِمَامَ الحُنَفَاءِ، وَمَعَ ذَلِكَ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى ذُرِّيَّتِهِ الوُقُوعَ فِي هَذَا الذَّنْبِ العَظِيمِ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ شَنَاعَةَ هَذَا الذَّنْبِ، فَدَعَا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ**﴾؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ الشِّرْكَ أَظْلَمُ الظُّلْمِ وَأَقْبَحُ القَبِيحِ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ فِيهِ صَرْفَ خَالِصِ حَقِّ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لِغَيْرِهِ، وَتَسْوِيَةَ هَذَا المَخْلُوقِ الضَّعِيفِ الَّذِي لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ الشَّوْكَةَ، خُلِقَ مِنَ العَدَمِ، ﴿**هَلْ أَتَى عَلَى الإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئاً مَّذْكُورًا**﴾(٣)، وَمَآلُهُ إِلَى الفَنَاءِ، وَهُوَ بَيْنَ هَاتَيْنِ المَرْحَلَتَيْنِ يَعْتَرِيهِ النَّقْصُ، المَرَضُ، التَّعَبُ،

(١) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة- باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد (٥٣٢).

(٢) سورة الصافات: ١٠٣.

(٣) سورة الإنسان: ١.

الجُوعُ، لَا يَعْلَمُ مَا سَيَحْصُلُ لَهُ بَعْدَ دَقِيقَةٍ؛ فَكَيْفَ يُسَوَّى هَـذَا المَخْلُـوقُ الضَّـعِيفُ الَّـذِي بِهَـذِهِ الصُّـورَةِ وَبِهَـذِهِ الصِّفَاتِ بِجَبَّارِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ؟! بِمَنْ مَقَالِيدُ الأُمُورِ بِيَدِهِ؟!

وَلِهَذَا صَارَ الشِّرْكُ بِلَا شَكٍّ أَنَّهُ أَظْلَمُ الظُّلْمِ عَلَى الإِطْلَاقِ؛ إِضَافَةً إِلَى أَنَّ فِيهِ سُوءَ ظَنٍّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ هَذَا المُشْرِكَ إِذَا صَرَفَ العِبَادَةَ لِغَيْرِ اللهِ فَإِنَّ الحَامِلَ لَهُ عَلَى ذَلِكَ مَا هُوَ؟ يَطْلُبُ مِنْ هَذَا المَخْلُوقِ النَّفْـعَ، وَإِلَّا لَا يَطْلُـبُ مِنْهُ النَّفْعَ، إِمَّا جَلْبَ نَفْعٍ أَوْ دَفْعَ ضُرٍّ، وَهَذَا فِيهِ سُوءُ ظَنٍّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِمَاذَا لَمْ تَتَوَجَّهْ إِلَى اللهِ مُبَاشَرَةً؟! فَعِنْدَهُ شَكٌّ أَنَّ حَاجَتَهُ لَنْ تَحْصُلَ إِلَّا عَنْ طَرِيقِ هَذَا المَخْلُوقِ الضَّعِيفِ، وَهَذَا مِنْ أَسْوَأِ الظَّنِّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَعَـلَى آلِـهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ وَالَاهُ.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «**وَفِي الحَدِيثِ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ» ، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ»**»[1].

قَبْلَ أَنْ نَنْتَقِلَ مِنَ الآيَةِ؛ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿**وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُـدَ الْأَصْـنَامَ**﴾ قَـالَ أَهْـلُ العِلْمِ: الفَرْقُ بَيْنَ الصَّنَمِ وَالوَثَنِ: أَنَّ الصَّنَمَ مَا كَانَ عَلَى صُورَةِ إِنْسَانٍ أَوْ صُورَةِ حَيَوَانٍ، أَمَّا الوَثَنُ فَهُوَ مَا عُبِدَ مِمَّـا لَيْسَ بِصُورَةٍ؛ كَالأَحْجَارِ، وَالأَشْجَارِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

ثُمَّ ذَكَرَ المُؤَلِّفُ الحَدِيثَ الَّذِي فِي مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ: «**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ» ، فَسُـئِلَ عَنْـهُ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ»**.

الشِّرْكُ الأَصْغَرُ عَرَّفَهُ أَهْلُ العِلْمِ أَوْ مِنْ أَجْمَعِ التَّعَارِيفِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي حَدِّ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ: أَنَّـهُ مَـا وَرَدَ مِـنَ الذُّنُوبِ تَسْمِيَتُهُ شِرْكًا وَلَا يَصِلُ إِلَى حَدِّ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ. مَا الفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ؟ ظَاهِرٌ، الفَرْقُ أَنَّ الأَكْبَرَ يُخَلِّدُ صَاحِبَهُ فِي النَّارِ، وَيُخْرِجُ صَاحِبَهُ مِنَ المِلَّةِ، وَيُحْبِطُ الأَعْمَالَ، الأَصْغَرُ لَا يُخْرِجُ صَاحِبَهُ مِنَ المِلَّةِ، يَبْقَى مُسْلِمًا، وَلَا يُحْبِطُ جَمِيعَ الأَعْمَالِ؛ بَلْ يُحْبِطُ فَقَطِ العَمَلَ الَّذِي غَلَبَ عَلَيْهِ وَصَاحَبَهُ، وَلَا يُخَلِّدُ صَاحِبَهُ فِي النَّارِ، يَشْتَرِكَانِ أَوْ يَتَّفِقَانِ عَلَى القَوْلِ الرَّاجِحِ فِي أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَغْفِرُ هَذَا الذَّنْبَ، فَالشِّرْكُ الأَصْغَرُ لَا بُدَّ أَنْ يُحَاسَبَ الإِنْسَانُ عَلَيْهِ، لَكِنْ -كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا- إِذَا رَجَحَتْ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ دَخَلَ الجَنَّةَ.

قَالَ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ»، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ»، وَالرِّيَاءُ: أَنْ يَتَقَرَّبَ الإِنْسَـانُ إِلَى

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠)، وابن ماجه في كتاب الزهد- باب الرياء والسمعة (٤٢٠٤)، وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٣٣٣).

رَبِّهِ بِعَمَلٍ يُرَائِي فِيهِ الخَلْقَ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ يُرَاعِي نَظَرَ المَخْلُوقِينَ وَكَلَامَ المَخْلُوقِينَ؛ فَكَأَنَّهُ شَرَّكَهُمْ مَعَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ فِي الإِخْلَاصِ.

الرِّيَاءُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي أَصْلِ العَمَلِ، بِمَعْنَى: أَنْ يَقُومَ الإِنْسَانُ فَيُصَلِّي لِأَجْلِ النَّاسِ، يَعْنِي فِي الأَصْلِ مَا قَامَ يُصَلِّي إِلَّا لِأَجْلِ النَّاسِ، لَوْلَا النَّاسُ لَمْ يُصَلِّ. هَذَا قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: إِنَّهُ يُحْبِطُ جَمِيعَ العَمَلِ، وَرُبَّمَا إِذَا اسْتَرْسَلَ الإِنْسَانُ مَعَهُ يَنْقُلُهُ إِلَى النِّفَاقِ الأَكْبَرِ، النِّفَاقِ الِاعْتِقَادِيِّ، نِفَاقِ المُنَافِقِينَ؛ لِأَنَّ المُنَافِقِينَ يُرَاءُونَ بِأَعْمَالِهِمْ.

القِسْمُ الثَّانِي مِنَ الرِّيَاءِ: أَنْ يَعْمَلَ الإِنْسَانُ العَمَلَ لِوَجْهِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَكِنْ يَطْرَأُ عَلَيْهِ الرِّيَاءُ، كَأَنْ يَقُومَ يُصَلِّي للهِ، لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ طَرِيقٌ، ثُمَّ دَخَلَ إِنْسَانٌ أَوْ مَجْمُوعَةٌ فَبَدَأَ يُحَسِّنُ صَلَاتَهُ. كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَبَرَّعَ بِأَلْفِ رِيَالٍ، لَكِنْ لَمَّا رَأَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ تَبَرَّعَ بِضِعْفِ هَذَا المَبْلَغِ، فَهَذَا الرِّيَاءُ طَرَأَ عَلَى العَمَلِ وَلَمْ يَكُنْ فِي أَصْلِ العَمَلِ.

قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: إِذَا طَرَأَ الرِّيَاءُ عَلَى العَمَلِ فَإِنْ كَانَ يَسِيرًا وَدَافَعَهُ الإِنْسَانُ فَلَا يَضُرُّهُ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَأَمَّا إِنِ اسْتَرْسَلَ مَعَهُ فَإِنْ كَانَ العَمَلُ أَوَّلُهُ مُرْتَبِطًا بِآخِرِهِ فَقَدْ يُبْطِلُ كُلَّ العَمَلِ، وَأَمَّا إِنْ كَانَ العَمَلُ مُنْفَصِلًا -كَأَنْ يَتَصَدَّقَ مَثَلًا بِأَلْفٍ لَكِنْ لَمَّا رَأَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ تَصَدَّقَ بِأَلْفٍ وَمِائَتَيْنِ- قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: الرِّيَاءُ يُفْسِدُ وَيُبْطِلُ المِائَتَيْنِ الَّتِي فِيهَا الرِّيَاءُ، لَكِنِ الأَلْفُ مَقْبُولَةٌ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ اللهُ.

الأَصْفَهَانِيُّ عَرَّفَ الرِّيَاءَ أَنَّهُ مُرَاعَاةُ غَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

مِنْ صُوَرِ الرِّيَاءِ: الرِّيَاءُ فِي الأَعْمَالِ، كَأَنْ يُصَلِّيَ الإِنْسَانُ لِأَجْلِ النَّاسِ، أَوْ يَتَصَدَّقَ لِأَجْلِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ مُتَصَدِّقٌ.

أَوِ الرِّيَاءُ فِي الأَقْوَالِ، كَأَنْ يَنْصَحَ أَوْ يَأْمُرَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ لِأَجْلِ أَنْ يُقَالَ: هَذَا أَمَّارٌ بِالمَعْرُوفِ، أَوْ كَأَنْ يَذْكُرَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيُقَالَ: هَذَا الرَّجُلُ مِنَ الذَّاكِرِينَ.

أَوْ يَكُونُ أَحْيَانًا الرِّيَاءُ فِي الهَيْئَةِ، مَثَلًا مَنْ يَلْبَسُ الخَشِنَ مِنَ الثِّيَابِ لِيُقَالَ: زَاهِدٌ.

هُنَاكَ أُمُورٌ يُتَوَهَّمُ أَنَّهَا مِنَ الرِّيَاءِ وَلَيْسَتْ مِنَ الرِّيَاءِ، مِنْهَا أَنْ يَحْمَدَ النَّاسُ الرَّجُلَ عَلَى الخَيْرِ، هُوَ لَمْ يَعْمَلِ الخَيْرَ لِأَجْلِ النَّاسِ، وَفَّقَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعَمَلٍ طَيِّبٍ فَحَمِدَهُ النَّاسُ وَذَكَرُوهُ بِالخَيْرِ؛ فَهَذَا لَيْسَ مِنَ الرِّيَاءِ، بَلْ جَاءَ فِيهِ الحَدِيثُ أَنَّ «هَذَا مِنْ عَاجِلِ بُشْرَى المُؤْمِنِ»، أَوْ نَشِطَ فِي العِبَادَةِ إِذَا رَأَى العُبَّادَ، فَهَذَا لَيْسَ مِنَ الرِّيَاءِ؛ لِأَنَّ النَّفْسَ ضَعِيفَةٌ تَنْشَطُ أَحْيَانًا إِذَا رَأَتْ مَنْ يُعِينُهَا عَلَى هَذَا العَمَلِ. مِثَالُ ذَلِكَ: إِنْسَانٌ عَادَةً لَا يَقُومُ اللَّيْلَ، يُصَلِّي الوِتْرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، لَكِنْ إِذَا سَافَرَ مَعَ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مِمَّنْ يُحَافِظُونَ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ قَامَ اللَّيْلَ، فَلَا نَقُولُ: إِنَّ هَذَا مُرَاءٍ، لَا،

إِنْسَانٌ قَدْ يَضْعُفُ عَنْ صِيَامِ النَّافِلَةِ لَكِنْ إِذَا جَاءَهُ مَنْ يُعِينُهُ وَيُشَجِّعُهُ وَيَقُولُ: لَوْ صُمْنَا هَذَا اليَوْمَ وَأَفْطَرْنَا سَوِيًّا، فَصَامَ، فَلَا نَقُولُ: إِنَّ هَذَا رِيَاءٌ.

«**وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ[1] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ»[2] رَوَاهُ البُخَارِيُّ**».

وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا بَيَانُ خُطُورَةِ الشِّرْكِ، يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا**»، «يَدْعُو» سَوَاءٌ كَانَ هَذَا الدُّعَاءُ دُعَاءَ مَسْأَلَةٍ أَمْ دُعَاءَ عِبَادَةٍ، فَالدُّعَاءُ يَشْمَلُ هَذَا وَذَاكَ.

«مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا» النِّدُّ هُوَ المَثِيلُ وَالشَّبِيهُ وَالنَّظِيرُ، وَاتِّخَاذُ النِّدِّ قِسْمَانِ:

شِرْكٌ أَكْبَرُ: أَنْ يَصْرِفَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَكُونُ اتَّخَذَ هَذَا المَعْبُودَ الَّذِي صَرَفَ لَهُ العِبَادَةَ اتَّخَذَهُ نِدًّا مَعَ اللهِ، مَثِيلًا مَعَ اللهِ، شَبِيهًا، نَظِيرًا، يَعْنِي كَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا المَخْلُوقَ يَسْتَحِقُّ العِبَادَةَ مَعَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

النَّوْعُ الثَّانِي الشِّرْكُ الأَصْغَرُ: وَهُوَ أَنْ يُسَوِّيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ مَعَ خَلْقِهِ بِوَاوِ التَّشْرِيكِ فِي اللَّفْظِ؛ كَقَوْلِ الرَّجُلِ الَّذِي جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ»، قَالَ: «**أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا؟!**»[3] فَهَذَا مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ.

«**وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[4]؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**

---

(١) هو: عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، أبو عبد الرحمن: صحابي. من أكابرهم، فضلًا وعقلًا، وقربًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو من أهل مكة، ومن السابقين إلى الإسلام، وأول من جهر بقراءة القرآن بمكة. نظر إليه عمر يومًا وقال: وعاء ملئ علمًا. وولي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بيت مال الكوفة. ثم قدم المدينة في خلافة عثمان، فتوفي فيها عن نحو ستين عاما سنة ٣٢هـ. (تهذيب الكمال: ١٦/ ١٢١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن- باب قوله: {ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادًا} (٤٤٩٧) واللفظ له، ومسلم في كتاب الإيمان- باب من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل النار (٩٢)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٨).

(٤) هو: الصحابي الجليل جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة، أبو عبد الله، وأبو عبد الرحمن، الأنصاري، الخزرجي، السلمي، المدني، الفقيه، الإمام، الكبير، المجتهد، الحافظ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان مفتي المدينة في زمانه. شهد ليلة العقبة مع والده، وأطاع أباه يوم أحد، وقعد لأجل أخواته، ثم شهد الخندق وبيعة الشجرة، وقد ورد أنه

دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»[1]».

هَذَا الحَدِيثُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، «مَنْ لَقِيَ اللهَ» هَذِهِ شَرْطِيَّةٌ تُفِيدُ العُمُومَ، وَأَيْضًا قَوْلُهُ: «شَيْئًا» نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ فَتَعُمُّ أَيَّ شِرْكٍ.

«**مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ**»، فِي الحَدِيثِ الآخَرِ فِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ» يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ-: «مَنْ لَقِيَ اللهَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: وَأَنَا أَقُولُ: مَنْ لَقِيَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، فَلَعَلَّهُ أَخَذَهُ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: الخَوْفُ مِنَ الشِّرْكِ**» فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» أَنَّ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ عَنِ الخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي»، وَيَقُولُ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا تُنْتَقَضُ عُرَى الإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً إِذَا نَشَأَ فِي الإِسْلَامِ مَنْ لَا يَعْرِفُ الجَاهِلِيَّةَ»؛ لِأَنَّهُ مَا يَعْرِفُ الضِّدَّ، وَلِهَذَا كَوْنُ الإِنْسَانِ يَقْرَأُ عَنِ الشِّرْكِ وَيَعْرِفُ الشِّرْكَ لِأَجْلِ أَنْ يَتَّقِيَهُ وَأَلَّا يَقَعَ فِيهِ؛ خَاصَّةً وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -كَمَا سَيَأْتِي- ذَكَرَ أَنَّ الشِّرْكَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ أَمْرُهُ خَفِيٌّ قَدْ لَا يَظْهَرُ لِكُلِّ النَّاسِ.

وَلِهَذَا لَاحِظُوا -حَفِظَكُمُ اللهُ-، صُوَرُ الشِّرْكِ مُنْتَشِرَةٌ فِي العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ وَبَيْنَ المُسْلِمِينَ، أَكْثَرُهَا يَخْفَى عَلَى كَثِيرٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، لَا يَعرِفُ أَنَّ هَذَا العَمَلَ مُخْرِجٌ عَنِ المِلَّةِ، تَجِدُهُ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ، وَمِنْ أَتْقَى النَّاسِ، وَمِنْ أَحْرَصِ النَّاسِ عَلَى الخَيْرِ، لَكِنَّهُ يَذْبَحُ لِغَيْرِ اللهِ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ أَنَّ الذَّبْحَ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ شِرْكٌ، لَبَّسَ عَلَيْهِ بَعْضُ شَيَاطِينِ الإِنْسِ وَقَالُوا: إِنَّ هَذَا مِنْ حَقِّ الأَوْلِيَاءِ عَلَيْنَا، وَهَذَا مِنْ مَكَانَةِ هَؤُلَاءِ الأَوْلِيَاءِ عَلَيْنَا أَنْ نَذْبَحَ لَهُمْ، أَنْ نَتَقَرَّبَ إِلَيْهِمْ بِشَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَاتِ لِأَجْلِ أَنْ يَشْفَعُوا لَنَا عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَالَّذِي أَوْقَعَ هَذَا الشَّخْصَ المِسْكِينَ فِي الشِّرْكِ مَا هُوَ؟ جَهْلُهُ، عَدَمُ مَعْرِفَتِهِ بِصُوَرِ الشِّرْكِ، وَأَنَّ عَمَلَهُ هَذَا هُوَ عَيْنُ عَمَلِ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«**الثَّانِيَةُ: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ**» وَهَذَا بِنَصِّ الحَدِيثِ، لَكِنَّهُ -كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ- قَدْ يَكُونُ شِرْكًا أَكْبَرَ، وَقَدْ يَكُونُ شِرْكًا أَصْغَرَ وَهُوَ الغَالِبُ.

شهد بدرًا. شاخ، وذهب بصره، وقارب التسعين. توفي بالمدينة سنة أربع وتسعين، وقيل: سنة سبع وتسعين. انظر: الاستيعاب (١/ ١١٤ ترجمة ٢٩٦)، وأسد الغابة (١/ ٤٩٢ ترجمة ٦٤٧).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان- باب من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل النار (٩٣).

«**الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ**» وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الشِّرْكُ الأَصْغَرُ**».

«**الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ أَخْوَفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ**» وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاطَبَ الصَّحَابَةَ أَفْضَلَ هَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى الإِطْلَاقِ، كَمَا ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ»: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**»[1] وَجَاءَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي فَضْلِ هَؤُلَاءِ: «**إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا**»، «**اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي**»[2]، «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**»[3]، جَبَلُ أَحَدٍ هَذَا الجَبَلُ العَظِيمُ الَّذِي يَرَاهُ الإِنْسَانُ فِي أَيِّ مَكَانٍ فِي المَدِينَةِ، لَوْ جَاءَ شَخْصٌ مِنَ التَّابِعِينَ -لَا نَقُولُ: مِنْ جِيلِنَا- بَلْ مِنَ التَّابِعِينَ- وَأَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ -مِثْلَ هَذَا الجَبَلِ- ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا بَلَغَ فِي الفَضْلِ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِثْلَ صَدَقَةِ أَحَدِ الصَّحَابَةِ مُدًّا -مِلْءَ الكَفِّ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ-، وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ**».

وَلَمَّا ذَكَرَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ ذَكَرَ الدَّجَّالَ قَالَ فِيمَا مَعْنَى الحَدِيثِ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الدَّجَّالِ؛ الرِّيَاءُ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ»[4]، فَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَافَهُ وَخَشِيَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ -هَذَا الجِيلِ الطَّاهِرِ الَّذِينَ اصْطَفَاهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى سَائِرِ الأُمَمِ وَاخْتَارَهُمْ أَنْ يَكُونُوا أَصْحَابَ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَافَ عَلَيْهِمْ فَغَيْرُهُمْ مِنْ بَابِ أَوْلَى.

«**الخَامِسَةُ: قُرْبُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ**» وَهَذَا الحَدِيثُ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ» يَعْنِي: مَا بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ دُخُولِ هَذَا الرَّجُلِ المُشْرِكِ النَّارَ إِلَّا الوَفَاةُ، وَمَا بَيْنَ الرَّجُلِ المُؤْمِنِ وَدُخُولِ الجَنَّةِ إِلَّا الوَفَاةُ.

«**السَّادِسَةُ: الجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ**» وَهَذَا وَرَدَ فِي الحَدِيثَيْنِ.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب- باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (٣٦٥١)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة- باب فضل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ثم الذين يلونهم (٢٥٣٣).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب المناقب، باب فيمن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (٣٨٦٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المناقب -باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «**لو كنت متخذًا خليلًا**» (3673)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة -باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم (2541).

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠)، وابن ماجه في كتاب الزهد- باب الريا والسمعة (٤٢٠٤)، وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٣٣٣).

«**السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَأَنَّهُ مَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ**» كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا؛ لَيْسَتِ العِبْرَةُ بِكَثْرَةِ الأَعْمَالِ وَلَا العِبَادَاتِ مَا لَمْ تَكُنْ خَالِصَةً لِوَجْهِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا خَالَطَهَا شَيْءٌ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ أَحْبَطَ هَذِهِ الأَعْمَالَ وَإِنْ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ.

«**الثَّامِنَةُ: المَسْأَلَةُ العَظِيمَةُ سُؤَالُ الخَلِيلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وِقَايَةَ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ**» وَكَمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ: مَنْ يَأْمَنِ البَلَاءَ بَعْدَ إِبْرَاهِيمَ؟! فَلِكَوْنِ هَذَا الأَمْرِ عَظِيمًا سَأَلَ إِبْرَاهِيمُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَقِيَهُ وَأَنْ يَقِيَ بَنِيهِ عِبَادَةَ الأَصْنَامِ، أَيِ الوُقُوعَ فِي الشِّرْكِ.

«**التَّاسِعَةُ: اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الأَكْثَرِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ﴾**» يَعْنِي: لَيْسَتِ العِبْرَةُ بِكَثْرَةِ مَنْ سَلَكَ هَذَا الطَّرِيقَ، وَلِهَذَا ذَكَرَ إِبْرَاهِيمُ: ﴿**رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ**﴾، هَذِهِ الأَصْنَامُ، لَكِنْ ثَبَتَ فِي الحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَا قَوْلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[1]، وَقَوْلَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿**إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ**﴾[2]، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أُمَّتِي، اللَّهُمَّ أُمَّتِي، اللَّهُمَّ أُمَّتِي**» ثُمَّ بَكَى، فَقَالَ اللهُ: يَا جِبْرِيلُ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَسَلْهُ -وَهُوَ أَعْلَمُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: «مَا يُبْكِيكَ يَا مُحَمَّدُ؟!» فَسَأَلَهُ جِبْرِيلُ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: «**يَا جِبْرِيلُ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَأَخْبِرْهُ أَنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوؤُكَ**»[3].

«**العَاشِرَةُ: فِي تَفْسِيرِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» كَمَا ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ**» بِمَعْنَى أَنَّهُ لَعَلَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ جَمِيعِ البَابِ كَوْنُ البَابِ فِيهِ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ، أَوْ لَعَلَّهُ يُشِيرُ إِلَى مَا ذَكَرَهُ الإِمَامُ البُخَارِيُّ بَعْدَمَا ذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ: «**مَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِاللهِ دَخَلَ النَّارَ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ دَخَلَ الجَنَّةَ**»، ذَكَرَ الإِمَامُ البُخَارِيُّ قَبْلَ هَذَا أَثَرَ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ لَمَّا قِيلَ لَهُ: «أَلَيْسَ مِفْتَاحُ الجَنَّةِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؟» قَالَ: «بَلَى، وَلَيْسَ مِفْتَاحٌ إِلَّا لَهُ أَسْنَانٌ، فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ فُتِحَ لَكَ، وَإِلَّا لَنْ يُفْتَحَ لَكَ»؛ بِمَعْنَى: أَنَّ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» لَا يَكْفِي النُّطْقُ بِهَا بِاللِّسَانِ، بَلْ -كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا- لَا بُدَّ مَعَهَا مِنَ الِاعْتِقَادِ وَالعَمَلِ.

---

(١) سورة إبراهيم: ٣٦.

(٢) سورة المائدة: ١١٨.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان- باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لأمته (٢٠٢).

«الحَادِيَةُ عَشَرَةَ: فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ» وَأَعْظَمُ فَضِيلَةٍ أَنَّهُ يَسْلَمُ مِنَ الخُلُودِ فِي النَّارِ، وَأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ ضَمَنَ لَهُ دُخُولَ الجَنَّةِ.

بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾[1]

بَعْدَ ذَلِكَ ذَكَرَ المُؤَلِّفُ «بَابَ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ وُجُوبَ التَّوْحِيدِ وَفَضْلَهُ، وَمَا يُضَادُّهُ، نَبَّهَ بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِمَنْ عَرَفَ ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى نَفْسِهِ؛ بِمَعْنَى: أَنْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ إِلَى هَذَا الخَيْرِ الَّذِي وَفَّقَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ: «وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾».

﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾ أَيْ: هَذَا الشَّرْعُ وَهَذَا التَّوْحِيدُ الَّذِي جِئْتُ بِهِ، وَالْمُخَاطَبُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ﴿سَبِيلِي﴾ طَرِيقِي وَمَسْلَكِي، ﴿أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ البَصِيرَةُ هِيَ المَعْرِفَةُ الَّتِي يَتَمَيَّزُ بِهَا الحَقُّ مِنَ البَاطِلِ، أَيْ: أَدْعُو إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِلْمٍ، ذَكَرَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ الِاسْتِدْلَالَ يَصِلُ إِلَى أَعْلَى دَرَجَاتِهِ -وَهِيَ البَصِيرَةُ-؛ بِحَيْثُ يَنْكَشِفُ المَعْلُومُ لِصَاحِبِهِ، يَعْنِي يَنْكَشِفُ هَذَا العِلْمُ لِصَاحِبِهِ فِي قَلْبِهِ كَمَا يَنْكَشِفُ الشَّيْءُ الَّذِي يَرَاهُ إِلَى بَصَرِهِ، وَلِهَذَا سُمِّيَ بَصِيرَةً.

قَوْلُهُ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ أَكْثَرُ مَا يُفْسِدُ الدَّعْوَةَ إِمَّا عَدَمُ الإِخْلَاصِ، أَوْ عَدَمُ البَصِيرَةِ الَّتِي هِيَ عَدَمُ العِلْمِ، إِمَّا أَنْ يَدْعُوَ الإِنْسَانُ وَلَيْسَ مُخْلِصًا فِي دَعْوَتِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَدْعُوَ عَلَى جَهْلٍ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾ شَرْعُ اللهِ وَالحَقُّ الَّذِي جِئْتُ بِهِ، ﴿أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ بِالطَّبْعِ البَصِيرَةُ تَشْمَلُ العِلْمَ بِالشَّرْعِ، وَالعِلْمَ بِحَالِ المَدْعُوِّ، وَالعِلْمَ بِالسَّبِيلِ المُوَصِّلِ لِلْمَقْصُودِ، وَذَكَرَ ابْنُ القَيِّمِ أَنَّ مَرَاتِبَ الدَّعْوَةِ ثَلَاثُ أَقْسَامٍ بِحَسَبِ حَالِ المَدْعُوِّ:

فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ طَالِبًا لِلْحَقِّ مُحِبًّا لَهُ، فَهَذَا يُدْعَى بِالحِكْمَةِ ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ﴾[2] هَذَا النَّوْعُ الَّذِي هُوَ مُحِبٌّ لِلْخَيْرِ، بَاحِثٌ لِلْخَيْرِ، مُرِيدٌ لِلْخَيْرِ، فَهَذَا يُدْعَى بِمَاذَا؟ بِالحِكْمَةِ.

يَقُولُ: وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُشْتَغِلًا بِضِدِّ الحَقِّ لَكِنْ لَوْ عَرَفَهُ آثَرَهُ وَاتَّبَعَهُ، فَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى المَوْعِظَةِ فِي التَّرْغِيبِ

(١) سورة يوسف: ١٠٨.

(٢) سورة النحل: ١٢٥.

وَالتَّرْهِيبِ ﴿ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾.

وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُعَانِدًا مُعَارِضًا، فَهَذَا يُجَادَلُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴿وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾.

إِذًا الدَّاعِيَةُ فِي دَعْوَتِهِ إِلَى النَّاسِ يَنْظُرُ حَالَ هَؤُلَاءِ الْمَدْعُوِّينَ، فَبَعْضُهُمْ يَحْتَاجُ فَقَطْ إِلَى الْحِكْمَةِ، وَبَعْضُهُمْ يَحْتَاجُ إِلَى الْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَبَعْضُهُمْ يَحْتَاجُ إِلَى الْجِدَالِ.

«وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[1] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَـمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»[2]. وَفِي رِوَايَةٍ: «إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ»[3] أَخْرَجَاهُ».

ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لِيُبَيِّنَ أَنَّ أَوَّلَ مَا يُدْعَى النَّاسُ إِلَيْهِ شَهَادَةُ التَّوْحِيدِ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ عَشْرٍ مِنَ الْهِجْرَةِ، بَعَثَهُ وَبَعَثَ أَبَا مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى صَنْعَاءَ وَمَا حَوْلَهَا، وَبَعَثَ أَبَا مُوسَى إِلَى عَدَنَ وَمَا حَوْلَهَا، وَلِهَذَا أَوْصَاهُمَا بِأَنْ يَتَطَاوَعَا وَلَا يَخْتَلِفَا.

قَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ» مَعْلُومٌ مَنْ هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ: مِنَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؛ لِأَنَّ غَالِبَ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ هَاتَيْنِ الْمِلَّتَيْنِ، إِمَّا يَهُودٌ أَوْ نَصَارَى.

«فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» الشَّهَادَةُ مَعَ مَاذَا؟ ذَكَرْنَاهَا سَابِقًا، مَعَ الْعِلْمِ، قُلْنَا: أَصْلًا كَلِمَةُ شَهَادَةِ الْإِنْسَانُ لَا يَشْهَدُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا، وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى أَهْلِ الْكَلَامِ، جُمْهُورُ الْمُتَكَلِّمِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ أَوَّلَ

(١) عبد الله بن عباس البحر أبو العباس الهاشمي حبر الأمة، وفقيه العصر، وإمام التفسير، أبو العباس عبد الله، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم العباس بن عبد المطلب شيبة بن هاشم، واسمه عمرو بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر القرشي، الهاشمي، المكي، الأمير -رضي الله عنه. مولده: بشعب بني هاشم، قبل عام الهجرة بثلاث سنين. صحب النبي صلى الله عليه وسلم نحوًا من ثلاثين شهرًا، وحدث عنه بجملة صالحة. توفي سنة ثمان وستين، وله إحدى وسبعين سنةً. (سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٣٠- ٣٥٣).

(٢)أخرجه البخاري في كتاب التوحيد- باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم (٧٣٧٢)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (١٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد- باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم (٧٣٧٢).

وَاجِبٍ عَلَى العَبْدِ مَا هُوَ؟ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الشَّكُّ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: النَّظَرُ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: القَصْدُ إِلَى النَّظَرِ. فَهَذَا الحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي الرَّدِّ عَلَى هَؤُلَاءِ، أَنَّ أَوَّلَ مَا يُدْعَى الإِنْسَانُ إِلَيْهِ أَنْ يُدْعَى إِلَى شَهَادَةِ التَّوْحِيدِ، يَبْدَأُ مَعَهُ بِشَهَادَةِ التَّوْحِيدِ، وَيَسْلُكُ مَعَهُ مَسْلَكَ التَّدَرُّجِ، وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ» عِلْمًا أَنَّ الكُفَّارَ عَلَى القَوْلِ الرَّاجِحِ مُخَاطَبُونَ بِفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ، وَلِهَذَا يُحَاسَبُونَ عَلَيْهَا، ﴿**قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ**﴾[1]، لَكِنْ مَعَ ذَلِكَ يَنْبَغِي التَّدَرُّجُ كَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُنَا مُعَاذًا.

وَهُنَا مَلْحَظٌ حَقِيقَةً؛ بَعْضُ إِخْوَانِنَا الدُّعَاةِ فِي بِلَادِ الكُفْرِ أَحْيَانًا قَدْ يُنَفِّرُونَ الآخَرِينَ مِنَ الإِسْلَامِ، كَوْنُهُ يَبْدَأُ بِأُمُورٍ كَانَ الوَاجِبُ أَنْ يُؤَخِّرَهَا إِلَى أَنْ يَقُومَ الإِيمَانُ فِي قَلْبِ هَذَا الشَّخْصِ، وَيَقْوَى الإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ، بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا قُلْتَ لَهُ: هَذَا أَمْرٌ مُحَرَّمٌ، يُسَلِّمُ لَكَ، لَكِنْ لَمَّا تَأْتِيهِ وَتَقُولُ لَهُ: انْتَبِهْ، الإِسْلَامُ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا. قَدْ يَنْفِرُ مِنَ الإِسْلَامِ.

مِثَالُ ذَلِكَ: المَرْأَةُ إِذَا جَاءَتْ تُرِيدُ أَنْ تُسْلِمَ، بَعْضُ الإِخْوَةِ -غَفَرَ اللهُ لَنَا وَلَهُمْ- يَبْدَأُ الكَلَامَ عَنِ الحِجَابِ وَوُجُوبِ الحِجَابِ، وَلَا بُدَّ مِنَ الحِجَابِ، أَنْتِ سَتَدْخُلِينَ الإِسْلَامَ وَتَشْهَدِينَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، لَا بُدَّ أَنْ تُغَطِّي رَأْسَكِ، مَا هَذَا الكَلَامُ؟ دَعْهَا إِلَى أَنْ يَتَمَكَّنَ الإِيمَانُ مِنْ قَلْبِهَا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَكُونُ الأَمْرُ عَلَيْهَا يَسِيرًا لَمَّا تَقُولُ لَهَا: تَحَجَّبِي. وَلِهَذَا فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ**»، **وَهَذَا فِيهِ تَفْسِيرٌ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**، كَمَا قُلْنَا: التَّوْحِيدُ هُوَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ هِيَ التَّوْحِيدُ.

«فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ....» إِلَى آخِرِ الحَدِيثِ. الشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، أَوْ: «التَّوْحِيدُ».

«**وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ**

(١) سورة المدثر: ٤٣.

الرَّايَةَ، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»[1] «يَدُوكُونَ» أَيْ: يَخُوضُونَ».

ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ حَدِيثَ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَقَدْ حَاصَرَ خَيْبَرَ. وَذَكَرَ أَهْلُ السِّيَرِ أَنَّ اليَهُودَ تَجَمَّعُوا فِي حِصْنٍ، فَأَعْطَى الرَّايَةَ أَبَا بَكْرٍ فَمَا اسْتَطَاعَ فَرَجَعَ، ثُمَّ أَعْطَى الرَّايَةَ عُمَرَ فَحَاصَرَهُمْ فَمَا اسْتَطَاعَ فَرَجَعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ**»، «يَدُوكُونَ» مَا مَعْنَاهَا؟ يَخُوضُونَ؛ يَعْنِي: كُلٌّ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ هُوَ، وَهَذَا سَيَأْتِي فِي حِرْصِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، لَا حُبًّا فِي الإِمَارَةِ، أَوْ حُبًّا فِي حَمْلِ الرَّايَةِ؛ بَلْ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَثْنَى عَلَيْهِ: «**يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ**»، وَلِهَذَا يَقُولُ عُمَرُ: «مَا تَطَلَّعْتُ مَا اسْتَشْرَفْتُ نَفْسِي الإِمَارَةَ إِلَّا فِي ذَلِكَ اليَوْمِ» أَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ ذَاكَ الرَّجُلَ.

قَوْلُهُ: «**يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ**» هَذَا فِيهِ رَدٌّ عَلَى المُعَطِّلَةِ، أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ وَيُحَبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى الوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ، فَقَدْ أَثْبَتَ أَنَّ العِبَادَ يُحِبُّونَ اللهَ وَأَنَّ اللهَ يُحِبُّهُمْ فِي هَذَا الحَدِيثِ.

يَقُولُ: «فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا» كُلٌّ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِهَذَا الفَضْلِ، وَبِهَذِهِ المَكَانَةِ، وَبِهَذِهِ المَنْزِلَةِ.

فَقَالَ: «**أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟**» فَقِيلَ: «هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ»؛ فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «**انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ**»، أَيِ: امْضِ بِرِفْقٍ، وَلِينٍ، وَتُؤَدَةٍ.

«حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ» أَيْ: بِالقُرْبِ مِنْهُمْ وَحَوْلَهُمْ.

«ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ» هَذَا هُوَ الشَّاهِدُ، وَالإِسْلَامُ يَدْخُلُ فِيهِ الإِيمَانُ، وَرَأْسُ الإِسْلَامِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، التَّوْحِيدُ.

«وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيهِ» الَّتِي هِيَ بَقِيَّةُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ وَوَاجِبَاتُ الإِسْلَامِ.

«فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» الَّتِي هِيَ الحُمُرُ مِنَ الإِبِلِ، فَكَانَتْ أَنْفَسَ شَيْءٍ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجزية والسير- باب فضل من أسلم على يديه رجل (٣٠٠٩)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة- باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢٤٠٦).

عِنْدَ العَرَبِ.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ طَرِيقُ مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي**﴾.

«**الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الإِخْلَاصِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَو دَعَا إِلَى الحَقِّ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ**» الدَّاعِيَةُ الَّذِي يَغْضَبُ إِذَا لَمْ يَسْتَجِبِ النَّاسُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، هَذَا دَلِيلٌ عَلَى الإِخْلَاصِ، ﴿**وَدَاعِيًا إِلَى اللهِ**﴾، كَمَا قَالَ أَهْلُ العِلْمِ، أَمَّا الَّذِي يَغْضَبُ إِذَا لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ النَّاسُ، فَهَذَا فِي وَاقِعِ الأَمْرِ لَيْسَ دَاعِيًا إِلَى اللهِ، وَإِنَّمَا دَاعٍ لِنَفْسِهِ.

وَلِهَذَا -كَمَا ذَكَرَ المُؤَلِّفُ- يَنْبَغِي لِلدَّاعِي أَنْ يُخْلِصَ عَمَلَهُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يَضُرُّهُ هَلِ اسْتَجَابَ النَّاسُ أَوْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا؛ لِأَنَّ الَّذِي عَلَيْهِ هُوَ أَنْ يُبَلِّغَ النَّاسَ هَذَا الدِّينَ بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيِّ الصَّحِيحِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -كَمَا فِي اللَّيْلَةِ السَّابِقَةِ: ذَكَرَ «أَنَّ النَّبِيَّ يَأْتِي وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَيَأْتِي النَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ»[1]، لَكِنْ مِنَ النَّاسِ مَنْ إِذَا رَأَى مَثَلًا تَلَكُّؤَ الإِنْسَانِ فِي الِاسْتِجَابَةِ إِلَيْهِ بَدَأَ يَبْحَثُ عَنْ طُرُقٍ غَيْرِ شَرْعِيَّةٍ عَلَى غَيْرِ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّكَ مَأْمُورٌ أَنْ تُبَلِّغَ دِينَ اللهِ عَلَى وَفْقِ مُرَادِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى وَفْقِ شَرْعِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، ﴿**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي**﴾.

وَلِهَذَا لَمَّا ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْتِرَاقَ هَذِهِ الأُمَّةِ -كَمَا فِي السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ- وَذَكَرَ الفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ، قَالُوا: «مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟» قَالَ: «**مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ اليَوْمَ وَأَصْحَابِي**»[2]، الْزَمْ مَنْهَجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْهَجَ أَصْحَابِهِ تَسْلَمْ، فِي عِلْمِكَ، فِي عِبَادَتِكَ، فِي دَعْوَتِكَ.

«**الثَّالِثَةُ: أَنَّ البَصِيرَةَ مِنَ الفَرَائِضِ**» البَصِيرَةُ فِي الدِّينِ لَا شَكَّ أَنَّهَا مِنَ الفَرَائِضِ؛ بِمَعْنَى: مِنَ الأُمُورِ المُفْتَرَضَةِ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يَعْبُدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَأَنْ يَدْعُوَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَصِيرَةٍ، مَا مَعْنَى عَلَى بَصِيرَةٍ؟ عَلَى عِلْمٍ.

«**الرَّابِعَةُ: مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ تَنْزِيهًا للهِ تَعَالَى عَنِ المَسَبَّةِ**» وَلِهَذَا قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿**سُبْحَانَ اللهِ وَمَا أَنَا**

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطب- باب من لم يرق (٥٧٥٢)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة (٢٢٠)، من حديث ابن عباس ما.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب السنة- باب شرح السنة (٤٥٩٦)، والترمذي في كتاب الإيمان- باب ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤٠)، وابن ماجه في كتاب الفتن- باب افتراق الأمة (٣٩٩٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٤٩٢).

مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾[1] نَزَّهَ اللهُ أَوَّلًا نَفْسَهُ، وَنَزَّهَهُ خَلِيلُهُ ﴿وَمَا أَنَا من الْمُشْرِكِينَ﴾، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الشِّرْكَ مَسَبَّةٌ لله عَزَّ وَجَلَّ.

«الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشِّرْكِ كَوْنَهُ مَسَبَّةً لله» فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ بَعْدَ أَنْ قَالَ: ﴿سُبْحَانَ اللهِ﴾.

«السَّادِسَةُ: وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا: إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ لِئَلَّا يَصِيرَ مِنْهُمْ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ» وَهَذَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: وَمَا أَنَا مُشْرِكٌ، ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، وَلِهَذَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ﴾[2]، وَلِهَذَا صَارَ هُوَ إِمَامَ الْحُنَفَاءِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«السَّابِعَةُ: كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ» وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ» وَأَوَّلُ وَاجِبٍ لَا -كَمَا قُلْنَا لَكُمْ- النَّظَرُ، وَلَا القَصْدُ إِلَى النَّظَرِ، وَلَا الشَّكُّ.

«الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ يَبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الصَّلَاةِ» بِلَا شَكٍّ؛ لِأَنَّ الأَعْمَالَ كُلَّهَا مَبْنَاهَا عَلَى التَّوْحِيدِ، وَأَعْظَمُ الأَعْمَالِ الصَّلَاةُ، وَمَعَ ذَلِكَ التَّوْحِيدُ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا.

«التَّاسِعَةُ: أَنَّ مَعْنَى «أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ» مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ؛ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»[3].

«العَاشِرَةُ: أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا، أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا» وَلِذَا لَا يَعْرِفُ الشَّهَادَةَ، لَا يَعْرِفُ شَهَادَةَ التَّوْحِيدِ؛ وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى أَهْلِ الكِتَابِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ.

«الحَادِيَةُ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدَرُّجِ» وَهَذَا ذَكَرْنَاهُ، يَبْدَأُ بِالتَّوْحِيدِ ثُمَّ بَقِيَّةِ الفَرَائِضِ، وَهَكَذَا حَتَّى الفَرَائِضُ لَاحِظُوا كَيْفَ أَوْجَبَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَهَا عَلَى عِبَادِهِ زَمَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِالتَّدَرُّجِ، بَدَأَ بِالتَّوْحِيدِ ثُمَّ الصَّلَاةِ وَهَلُمَّ جَرًّا.

«الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ: البَدَاءَةُ بِالأَهَمِّ فَالأَهَمِّ» وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي كَوْنِهِ يُبْدَأُ أَوَّلًا بِمَا يَنْقُلُ الإِنْسَانَ مِنَ الكُفْرِ إِلَى الإِسْلَامِ، هَذَا هُوَ أَوَّلُ مَا يُبْدَأُ بِهِ المَدْعُوُّ، تَدْعُوهُ إِلَى تَصْحِيحِ العَقِيدَةِ، لَا تَبْدَأُ -كَمَا يُقَالُ- تُعَالِجُ الجُرْحَ وَالرَّأْسُ مَقْطُوعٌ، الآنَ

(١) سورة يوسف: ١٠٨.

(٢) سورة الممتحنة: ٤.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان- باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢٣).

تَنْهَاهُ عَنِ المَكْرُوهَاتِ أَوِ المُحَرَّمَاتِ وَتَأْمُرُهُ بِالوَاجِبَاتِ وَالرَّجُلُ غَارِقٌ إِلَى أُذُنَيْهِ فِي الشِّرْكِ وَأَوْحَالِ الشِّرْكِ.

«**الثَّالِثَةُ عَشَرَةَ: مَصْرِفُ الزَّكَاةِ**» فِي قَوْلِهِ: «تُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ».

«**الرَّابِعَةُ عَشَرَةَ: كَشْفُ العَالِمِ الشُّبْهَةَ عَنِ المُتَعَلِّمِ**» وَذَلِكَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ**»(١)، فَهُوَ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّهُ سَيَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، بِمَعْنَى: أَنَّكَ لَا بُدَّ أَنْ تَسْتَعِدَّ لَهُمْ، رُبَّمَا تَكُونُ لَهُمْ شُبُهَاتٍ؛ رُبَّمَا يَكُونُونَ أَهْلَ جَدَلٍ.

«**الخَامِسَةُ عَشَرَةَ: النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الأَمْوَالِ**» فِي قَوْلِهِ: «**فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ**»(٢) أَيِ: النَّفِيسَةَ عِنْدَهُمْ، وَلِهَذَا الزَّكَاةُ تُؤْخَذُ مِنْ أَوَاسِطِ المَالِ، لَيْسَ مِنَ الأَعْلَى وَلَيْسَ مِنَ الأَدْنَى.

«**السَّادِسَةُ عَشَرَةَ: اتِّقَاءُ دَعْوَةِ المَظْلُومِ**» لِأَنَّ عَادَةَ السُّعَاةِ وَالعُمَّالِ الَّذِينَ يَجْمَعُونَ الزَّكَاةَ رُبَّمَا يَكُونُ هَذَا مَظِنَّةَ ظُلْمِ الآخَرِينَ، فَقَالَ لَهُ: «اتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ».

«**السَّابِعَةُ عَشَرَةَ: الإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحْجَبُ**» أَيْ: دَعْوَةُ المَظْلُومِ، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي الحَدِيثِ، «لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ».

«**الثَّامِنَةُ عَشَرَةَ: مِنْ أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وَسَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ مِنَ المَشَقَّةِ وَالجُوعِ وَالوَبَاءِ**» يَعْنِي: كَأَنَّ المُصَنِّفَ رَحِمَهُ اللهُ يُشِيرُ إِلَى مَا جَرَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ يَوْمَ خَيْبَرَ؛ فَقَدْ جَرَى عَلَيْهِمُ المَشَقَّةُ، وَلِهَذَا أَكَلُوا حَتَّى لُحُومَ الحُمُرِ أَوْ أَرَادُوا أَكْلَ لُحُومِ الحُمُرِ، نَفِدَتْ أَزْوَادُهُمْ، أُبْلُوا بَلَاءً حَسَنًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

«**التَّاسِعَةُ عَشَرَةَ: قَوْلُهُ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ... إِلَى آخِرِهِ» عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ**» وَذَلِكَ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَتَحَ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، وَثَبَتَتْ لَهُ مِنَ الفَضَائِلِ الشَّيْءُ الكَثِيرُ.

«**العِشْرُونَ: تَفْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا**» كَوْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَتَى وَقَدْ أُصِيبَ فِي عَيْنَيْهِ بِالرَّمَدِ، فَبَصَقَ فِيهِمَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَبَرِئَ مِنْ تِلْكَ اللَّحْظَةِ. فَهَذِهِ آيَةٌ وَعَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«**الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي تَزْكِيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، لِهَذَا قَالَ فِي الحَدِيثِ الآخَرِ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «**لَا يُحِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُ إِلَّا**

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا (١٤٩٦) ومسلم في كتاب الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (١٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد- باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم (٧٣٧٢).

مُنَافِقٌ»[1]، «يَا عَلِيُّ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. قَالَ فِي الحَدِيثِ السَّالِفِ: «**أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى**»[2] لَمَّا تَكَلَّمَ الْمُنَافِقُونَ أَنَّهُ خَلَّفَهُ مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؛ يَعْنِي: لَيْسَ أَهْلًا لِلْخُرُوجِ، فَحَزِنَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «كَيْفَ تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟» قَالَ: «**أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟**»[3]، وَالأَحَادِيثُ فِي فَضْلِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَثِيرَةٌ.

«**الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوْكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَشُغْلِهِمْ عَنْ بِشَارَةِ الفَتْحِ**» هَذَا دَلِيلٌ عَلَى حِرْصِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عَلَى الخَيْرِ، كَوْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَخْبَرَ أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ - تَطَلَّعُوا إِلَى هَذَا الأَمْرِ.

«**الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ: الإِيمَانُ بِالقَدَرِ؛ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا، وَمَنْعِهَا عَمَّنْ سَعَى**» لَاحِظُوا! الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بَاتُوا تِلْكَ اللَّيْلَةَ يَدُوكُونَ يَخُوضُونَ، ثُمَّ تَطَلَّعُوا، وَلَمَّا جَاءَ الصَّبَاحُ جَاءُوا مُبَكِّرِينَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كُلٌّ يَرْجُو لَهَا، عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ فِي رَحْلِهِ بَعِيدًا، مَا جَاءَ وَمَا سَعَى، فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى الإِيمَانِ بِالقَدَرِ، وَأَنَّهُ أَحْيَانًا فِعْلُ السَّبَبِ لَا يَرُدُّ القَدَرَ؛ فَمُنِعَ مَنْ سَعَى إِلَيْهَا، وَأُعْطِيَتْ مَنْ لَمْ يَسْعَ إِلَيْهَا، وَهَذَا قَضَاءُ اللهِ وَقَدَرُهُ.

«**الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: الأَدَبُ فِي قَوْلِهِ: «عَلَى رِسْلِكَ»**» كَوْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَاهُ بِالتُّؤَدَةِ وَبِالرَّوِيَّةِ وَبِالرِّفْقِ وَاللِّينِ.

«**الخَامِسَةُ وَالعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ إِلَى الإِسْلَامِ قَبْلَ القِتَالِ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ، قَبْلَ أَنْ يُقَاتِلَهُمْ أَوَّلًا يَدْعُوهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ.

«**السَّادِسَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتِلُوا**» يَعْنِي: الدَّعْوَةُ تَكْرِيرُ أَوْ تَكْرَارُ الدَّعْوَةِ إِلَى الإِسْلَامِ لَا مَانِعَ، حَتَّى وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ قَدْ دُعُوا إِلَى ذَلِكَ، اليَهُودُ هَؤُلَاءِ مَنْ هُمْ؟ مَنْ هَؤُلَاءِ اليَهُودُ الَّذِينَ حَاصَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ؟ هُمُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ فِي المَدِينَةِ، وَقَدْ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب- باب حب الأنصار (٣٧٨٣)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنه من الإيمان (٧٥)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المناقب- باب مناقب علي بن أبي طالب الهاشمي (٣٧٠٦)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة- باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢٤٠٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المغازي- باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة (٤٤١٦)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة- باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢٤٠٤).

وَسَلَّمَ، وَسَمِعُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ ذَلِكَ أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُكَرِّرَ الدَّعْوَةَ عَلَيْهِمْ مَرَّةً أُخْرَى.

«**السَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ بِالحِكْمَةِ لِقَوْلِهِ: «أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ»**» وَهَذَا مِنَ الحِكْمَةِ فِي الدَّعْوَةِ؛ يَعْنِي: مَا تُوَاجِهْ هَؤُلَاءِ بَلْ تَأْتِيهِمْ بِاللِّينِ وَالرِّفْقِ.

«**الثَّامِنَةُ وَالعِشْرُونَ: المَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللهِ فِي الإِسْلَامِ**» فِي قَوْلِهِ: «ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيهِ».

«**التَّاسِعَةُ وَالعِشْرُونَ: ثَوَابُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ، «لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

«**الثَّلَاثُونَ: الحَلِفُ عَلَى الفُتْيَا**» نَعَمْ، وَهَذَا ظَاهِرٌ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ: «فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا»، فَالمُفْتِي أَحْيَانًا وَالدَّاعِيَةُ أَحْيَانًا يَحْتَاجُ إِلَى اليَمِينِ، لَكِنْ لَا يَكُونُ هَذَا عَادَةً لَهُ؛ لِأَنَّهُ أَحْيَانًا إِذَا سَمِعَ السَّامِعُ أَنَّ هَذَا المُفْتِيَ يَحْلِفُ كَأَنَّهُ عِنْدَهُ شَكٌّ فِي الفُتْيَا، لَكِنْ أَحْيَانًا تُسْتَخْدَمُ، كَمَا ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ أَحْيَانًا يَذْكُرُ اليَمِينَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَهَا فِي بَعْضِ الأَحْيَانِ.

لَعَلَّنَا نَقِفُ عَلَى هَذَا، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

السُّؤَالُ: مَا رَأْيُكُمْ فِيمَنْ عَرَّفَ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ بِقَوْلِهِ: مَا كَانَ ذَرِيعَةً إِلَى الشِّرْكِ الأَكْبَرِ فَهُوَ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ؟

الجَوَابُ: عَلَى كُلِّ حَالٍ اخْتَلَفَتْ عِبَارَاتُ أَهْلِ العِلْمِ فِي تَعْرِيفِ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ، وَمَا ذَكَرْتُهُ لَكُمْ قُلْتُ: إِنَّهُ يُعْتَبَرُ مِنْ أَجْمَعِ التَّعَارِيفِ، لَكِنْ لَيْسَ هُوَ التَّعْرِيفَ الوَحِيدَ، لَكِنْ كَوْنُهُ ذَرِيعَةً إِلَى الشِّرْكِ الأَكْبَرِ، لَا، قَدْ لَا يَكُونُ شِرْكًا أَصْغَرَ، قَدْ يَكُونُ وَسِيلَةً مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ.

السُّؤَالُ: مَنْ هُوَ أَفْضَلُ أُولِي العَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟

الجَوَابُ: الخَلِيلَانِ، وَأَفْضَلُهُمْ عَلَى الإِطْلَاقِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا ثَابِتٌ فِي الحَدِيثِ الطَّوِيلِ؛ لَمَّا نَهَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ**»[1]، وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**عَسَى أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَّحْمُوداً**﴾[2]، أَيِ الَّذِي يَحْمَدُهُ عَلَيْهِ النَّاسُ، ثَبَتَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ فِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ» أَنَّهَا

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب- باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٧٥)، ومسلم في كتاب الفضائل- باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم (٢٢٧٩).

(٢) سورة الإسراء: ٧٩.

الشَّفَاعَةُ العُظْمَى، وَهَذِهِ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ تَرْكِ العَمَلِ مَخَافَةَ الرِّيَاءِ؟

الجَوَابُ: ذَكَرَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ وَالفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ العَمَلَ مِنْ أَجْلِ النَّاسِ شِرْكٌ، وَتَرْكُ العَمَلِ تَرْكُ العِبَادَةِ لِأَجْلِ النَّاسِ رِيَاءٌ، فَكَوْنُ الإِنْسَانِ يَعْزِمُ عَلَى فِعْلِ هَذِهِ العِبَادَةِ قَدْ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّهُ عَنْ ذَلِكَ، وَيَقُولُ: هَاهْ، أَنْتَ تُرَائِي بِهَذَا العَمَلِ، فَلَا يَلْتَفِتْ.

وَلِهَذَا قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: المُعَوَّلُ فِي ذَلِكَ عَلَى الدَّافِعِ لَكَ فِي الأَصْلِ، هَبْ أَنَّنِي لَمَّا دَخَلْتُ مَعَكَ هَذَا البَابَ مِنَ المَسْجِدِ عَزَمْتُ عَلَى أَنْ أَتَصَدَّقَ اليَوْمَ بِمِائَةِ رِيَالٍ، لَمَّا جِئْتُ وَدَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَقُلْتُ: أَخْشَى أَنْ أَتَصَدَّقَ فَيُقَالُ: مُرَاءٍ. فَلَا أَنْكُثُ عَنْ هَذَا العَمَلِ؛ لِأَنِّي إِذَا تَرَكْتُ هَذَا العَمَلَ رُبَّمَا وَقَعْتُ فِي الرِّيَاءِ؛ لِأَنِّي تَرَكْتُ العِبَادَةَ لِأَجْلِ النَّاسِ، فَلَمَّا كُنْتُ عَازِمًا قَبْلَ أَنْ يَطْرَأَ عَلَيَّ هَذَا الأَمْرُ أَنْ أُنَفِّذَ هَذَا الشَّيْءَ.

فَالمُعَوَّلُ فِي ذَلِكَ عَلَى أَصْلِ العَمَلِ وَالقَصْدِ الَّذِي تَرَسَّخَ عِنْدَكَ قَبْلَ أَنْ يَطْرَأَ عَلَيْكَ هَذَا الوَارِدُ مِنَ الشَّيْطَانِ.

السُّؤَالُ: مَا مَعْنَى خَلِيلِ اللهِ؟

الجَوَابُ: كَمَا قُلْنَا لَكُمْ، الخُلَّةُ هِيَ أَعْلَى دَرَجَاتِ المَحَبَّةِ، بِمَعْنَى: حَبِيبُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ بَلْ هُوَ أَعْلَى دَرَجَاتِ المَحَبَّةِ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ مَحْبُوبٌ للهِ وَمُحِبٌّ للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ وَالَاهُ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾[1].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾[2] **الآيَةَ.**

---

(١) سورة الإسراء: ٥٧.

(٢) سورة الزخرف: ٢٦، ٢٧.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[1].

الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَأَتَمَّ التَّسْلِيمِ.

يَقُولُ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: «**بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» لَمَّا ذَكَرَ وُجُوبَ التَّوْحِيدِ وَفَضْلَهُ وَمَا يُنَاقِضُهُ كَأَنَّ النُّفُوسَ تَطَلَّعَتْ وَاشْرَأَبَّتْ لِمَعْرِفَةِ هَذَا التَّوْحِيدِ الَّذِي لَهُ هَذِهِ الْمَنْزِلَةُ الْعَظِيمَةُ وَالْمَكَانَةُ الرَّفِيعَةُ، فَذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ «بَابَ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

عَطْفُ الشَّهَادَةِ عَلَى التَّوْحِيدِ، قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْمُتَرَادِفَيْنِ، أَوْ عَطْفُ الدَّالِّ عَلَى الْمَدْلُولِ.

ذَكَرَ أَوَّلًا آيَةَ الإِسْرَاءِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾، وَقَدْ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: ﴿قُلِ ادْعُواْ الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً﴾[2]؛ يَعْنِي: ادْعُوا مَنْ شِئْتُمْ، ادْعُوا عُزَيْرًا، ادْعُوا عِيسَى، ادْعُوا الْمَلَائِكَةَ، ادْعُوا مَنْ شِئْتُمْ، فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ الَّذِي نَزَلَ بِكُمْ، وَلَا يَمْلِكُونَ دَفْعَ الضُّرِّ قَبْلَ أَنْ يَحُلَّ بِكُمْ، وَذَكَرَ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَدْعُونَهُمْ وَتَصْرِفُونَ لَهُمْ أَنْوَاعًا مِنَ الْعِبَادَةِ، هَؤُلَاءِ هُمْ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللهِ بِالْعِبَادَةِ، يَلْجَئُونَ إِلَى اللهِ بِالْعِبَادَةِ، فَلَوْ كَانُوا يَمْلِكُونَ النَّفْعَ وَالضُّرَّ لَنَفَعُوا أَنْفُسَهُمْ، وَلِهَذَا تَوَجَّهُوا لِمَنْ بِيَدِهِ النَّفْعُ وَالضُّرُّ. فَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ الآنَ يُخَاطِبُ الْعُقُولَ، يَقُولُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَدْعُونَهُمْ هُمْ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، وَلِهَذَا تَوَجَّهُوا إِلَى اللهِ مُبَاشَرَةً.

وَمِثْلُ هَذِهِ الآيَةِ قَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ (٢٢) وَلا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾[3] يَقُولُ ابْنُ الْقَيِّمِ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: هَذِهِ الآيَةُ اجْتَثَّتِ الشِّرْكَ مِنْ جُذُورِهِ. وَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصْرَفَ شَيْءٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ، كَيْفَ ذَلِكَ؟ الإِنْسَانُ عِنْدَمَا يَتَوَجَّهُ بِالْعِبَادَةِ إِلَى مَعْبُودٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ فَهُوَ لَا يَتَوَجَّهُ

(١) سورة التوبة: ٣١.

(٢) سورة الإسراء: ٥٦.

(٣) سورة سبأ: ٢٢، ٢٣.

إِلَيْهِ بِالعِبَادَةِ إِلَّا لِسَبَبٍ وَدَافِعٍ؛ إِمَّا أَنَّ هَذَا المَعْبُودَ يَمْلِكُ هَذَا الشَّيْءَ الَّذِي يُرِيدُهُ عَابِدُهُ، يَطْلُبُ مِنْهُ المَغْفِرَةَ يَمْلِكُ المَغْفِرَةَ، يَطْلُبُ مِنْهُ مَالًا يَمْلِكُ المَالَ، يَطْلُبُ مِنْهُ شِفَاءَ المَرِيضِ يَمْلِكُ شِفَاءَ المَرِيضِ، فَنَفَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذَا الأَمْرَ عَنْ هَؤُلَاءِ المَعْبُودَاتِ مِنْ دُونِهِ، ﴿**لا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ**﴾ فَكَيْفَ تَطْلُبُونَ مِنْهُمُ المَغْفِرَةَ وَعُلُوَّ الدَّرَجَاتِ.

إِذَا كَانَ مَا يَمْلِكُ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ شَرِيكًا لِلْمَالِكِ، فَإِذَا مَا طَلَبْتَ مِنَ المَالِكِ أَطْلُبُ مِنْ شَرِيكِهِ. فَنَفَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَيْضًا هَذَا الأَمْرَ، قَالَ: ﴿**وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ**﴾ لَيْسَ لِأَحَدٍ شَرَاكَةٌ مَعَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا مَلَائِكَةٌ وَلَا أَنْبِيَاءُ وَلَا أَوْلِيَاءُ وَلَا إِنْسٌ وَلَا جِنٌّ، لَا أَحَدَ يُشَارِكُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي مُلْكِهِ، فَإِذَا كَانَ لَيْسَ بِمَالِكٍ وَلَا شَرِيكٍ رُبَّمَا يَكُونُ مُعِينًا ظَهِيرًا، فَيَقُولُ العَابِدُ: أَنَا أَطْلُبُ مِنْ هَذَا المُعِينِ، فَالمُعِينُ قَدْ يَكُونُ لَهُ دَرَجَةٌ عِنْدَ هَذَا المَالِكِ فَيُعْطِيهِ شَيْئًا مِمَّا يَمْلِكُهُ، فَنَفَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَيْضًا عَنْ هَذِهِ المَعْبُودَاتِ بِقَوْلِهِ: ﴿**وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ**﴾.

بَقِيَ شَيْءٌ؟ نَعَمْ بَاقٍ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ شَفِيعًا، لَيْسَ ظَهِيرًا لَيْسَ مُعِينًا، لَكِنْ رُبَّمَا يَكُونُ شَفِيعًا، فَنَفَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُمُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا بَعْدَ إِذْنِهِ. وَلِهَذَا قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: هَذِهِ الآيَةُ هِيَ الَّتِي انْتَزَعَتِ الشِّرْكَ مِنْ أُصُولِهِ، وَأَيُّ إِنْسَانٍ عِنْدَهُ ذَرَّةٌ مِنْ عَقْلٍ وَيَسْمَعُ هَذِهِ الآيَةَ إِلَّا وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، لَا مَعْبُودَ بِحَقٍّ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصْرَفَ شَيْءٌ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ إِلَّا لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

يَقُولُ: ﴿**أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ**﴾، الوَسِيلَةُ هِيَ مَا يُوَصِلُ إِلَى المَطْلُوبِ، وَلِهَذَا أُطْلِقَ عَلَى الرِّشَاءِ الَّذِي يُمْسِكُ بِالدِّلَاءِ أُطْلِقَ عَلَيْهِ وَسِيلَةٌ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى المَاءِ، كَذَلِكَ هَذِهِ اللُّغَةُ لَا زَالَتْ مَوْجُودَةً، نُسَمِّي نَحْنُ وَسَائِلَ النَّقْلِ مِنْ سَيَّارَاتٍ وَطَائِرَاتٍ تُسَمَّى وَسَائِلَ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهَا تُوَصِلُ الإِنْسَانَ إِلَى مَطْلُوبِهِ، فَالعِبَادَاتُ هِيَ الوَسِيلَةُ الوَحِيدَةُ الَّتِي تُوَصِلُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رِضَاهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولذا قَالَ: ﴿**أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ**﴾ أَيِ: القُرْبَى، يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذِهِ الوَسَائِلِ الَّتِي هِيَ الدُّعَاءُ يَدْعُونَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

﴿**أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا**﴾ هَذِهِ الآيَةُ أَيْضًا فِيهَا بَيَانُ أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ دُعَاءُ اللهِ وَحْدَهُ وَالتَّقَرُّبُ إِلَيْهِ بِالعِبَادَةِ، وَفِيهَا أَيْضًا -فِي هَذِهِ الآيَةِ- ثَلَاثُ فَوَائِدَ:

الفَائِدَةُ الأُولَى: أَنَّ مَا سِوَى اللهِ لَا يَمْلِكُ كَشْفَ الضُّرِّ وَلَا تَحْوِيلًا أَيًّا كَانَ هَذَا المَعْبُودُ، كُلُّ مَا سِوَى اللهِ، أَفْضَلُ وَأَجَلُّ مِنْ خَلْقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ؟ المُصْطَفَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَمْلِكُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ أَنْ يَنْفَعَ غَيْرَهُ أَوْ

يَضُرَّهُ إِلَّا بِإِذْنِ الله، وَلِهَذَا هُوَ خَاطَبَ النَّاسَ ﴿**قُل لاَّ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلاَ ضَرّاً**﴾[1]؛ فَإِذَا كُنْتُ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي فَكَيْفَ أَمْلِكُهُ لِغَيْرِي؟!

الفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّ مَا سِوَى الله عَبِيدُهُ، تَحْتَ قَهْرِهِ وَتَصَرُّفِهِ، وَيَبْتَغُونَ إِلَيْهِ الوَسِيلَةَ، أَنَّ كُلَّ مَا سِوَى الله عَزَّ وَجَلَّ تَحْتَ تَصَرُّفِ الله عَزَّ وَجَلَّ، ﴿**إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمَنِ عَبْداً**﴾[2]، الكُلُّ تَحْتَ قَهْرِ الله وَتَحْتَ مُلْكِ الله، وَالكُلُّ يَتَقَرَّبُ إِلَى الله وَيَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ: أَنَّ مَا سِوَى الله يَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ؛ فَلَا أَحَدَ فِي مَأْمَنٍ مِنْ عَذَابِ الله عَزَّ وَجَلَّ، فَالكُلُّ -حَتَّى هَؤُلَاءِ الأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ اصْطَفَاهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاخْتَارَهُمْ عَلَى سَائِرِ الخَلْقِ- أَيْضًا هُمْ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى الله بِأَنْوَاعِ القُرَبِ، يَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ، بَيْنَ الخَوْفِ وَالرَّجَاءِ.

ثُمَّ ذَكَرَ رَحِمَهُ اللهُ الآيَةَ الثَّانِيَةَ، يَقُولُ: «وَقَوْلِهِ: ﴿**وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي**﴾[3]» وَهَذِهِ الآيَةُ هِيَ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ لِأَنَّ فِيهَا نَفْيًا وَإِثْبَاتًا.

قَالَ: ﴿**إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي**﴾، أَيْ: خَلَقَنِي، فَكَمَا أَنَّهُ مُنْفَرِدٌ بِالخَلْقِ فَيَجِبُ أَنْ يُفْرَدُ بِالعِبَادَةِ، لَاحِظْ! قَالَ: ﴿**إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي**﴾ بِمَعْنَى: مَا دَامَ هُوَ الَّذِي خَلَقَنِي ابْتِدَاءً فَهُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ العِبَادَةَ، وَلِهَذَا دَائِمًا نَقُولُ: إِنَّ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ دَلِيلٌ عَلَى تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ، تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ مُسْتَلْزِمٌ لِتَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ، فَمَنْ وَحَّدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَفْعَالِهِ، وَاعْتَقَدَ أَنَّهُ وَحْدَهُ هُوَ الخَالِقُ الرَّازِقُ النَّافِعُ الضَّارُّ، فَيُقَالُ لَهُ: يَلْزَمُكَ أَنْ تُفْرِدَ هَذَا الخَالِقَ بِالعِبَادَةِ، وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلاَ تَجْعَلُواْ للّهِ أَندَادًا**﴾[4].

لَاحِظُوا كَيْفَ اسْتَدَلَّ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ عَلَى تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ! ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ**﴾ هَذَا الَّذِي خَلَقَكُمْ وَخَلَقَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، وَالَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ فِرَاشًا، وَالسَّمَاءَ بِنَاءً، وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً -أَفْرِدُوهُ بِالعِبَادَةِ، وَلَا تَجْعَلُوا لَهُ نِدًّا فِي عِبَادَتِهِ سُبْحَانَهُ.

---

(١) سورة الأعراف: ١٨٨.

(٢) سورة مريم: ٩٣.

(٣) سورة الزخرف: ٢٦، ٢٧.

(٤) سورة البقرة: ٢١، ٢٢.

الآيَةُ الثَّالِثَةُ: وَقَوْلِهِ: ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ**﴾ الأَحْبَارُ هُمْ عُلَمَاءُ اليَهُودِ، وَالرُّهْبَانُ عُبَّادُ النَّصَارَى، ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ**﴾ وَهَذِهِ قَدْ فَسَّرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ فِي حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِيِّ لَمَّا سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتْلُو هَذِهِ الآيَةَ -وَسَيَذْكُرُهَا المُؤَلِّفُ فِيمَا بَعْدُ- ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللهِ**﴾[1] قَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ، مَا اتَّخَذْنَاهُمْ أَرْبَابًا، مَا كُنَّا نَعْبُدُهُمْ» عَدِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ نَصْرَانِيًّا، لَمَّا سَمِعَ: ﴿**اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللهِ**﴾[2] قَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ، مَا اتَّخَذْنَاهُمْ أَرْبَابًا، مَا كُنَّا نَعْبُدُهُمْ»، قَالَ: «أَلَيْسُوا يُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَهُ وَيُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ؟!» قَالَ: «بَلَى»، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»، لَيْسَتِ العِبَادَةُ مَقْصُورَةً عَلَى أَنْ تَأْتِيَ إِلَى هَذَا الصَّنَمِ وَتَسْجُدَ لَهُ وَتَرْكَعَ، كَوْنُ هَؤُلَاءِ يُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَيُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ وَتَعْتَقِدُونَ حُرْمَتَهُ، وَتَعْتَقِدُونَ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يُحَلِّلُ وَيُحَرِّمُ مَعَ اللهِ، فَهَذِهِ عِبَادَةُ هَؤُلَاءِ.

«**وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾**[3]».

أَيْضًا هَذِهِ مِنَ الآيَاتِ الَّتِي تُفَسِّرُ مَعْنَى التَّوْحِيدِ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ الآنَ يَتَكَلَّمُ عَنْ حَالِ المُشْرِكِينَ: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ**﴾ الأَنْدَادُ ذَكَرْنَاهُمْ، النِّدُّ مَعْنَاهُ: الشَّبِيهُ وَالمَثِيلُ وَالنَّظِيرُ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ**﴾ نُظَرَاءَ لله عَزَّ وَجَلَّ، ﴿**يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ**﴾ اخْتَلَفَ المُفَسِّرُونَ: مَا المَقْصُودُ بِـ﴿**يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ**﴾؟ فَمِنَ المُفَسِّرِينَ مَنْ قَالَ: ﴿**يُحِبُّونَهُمْ**﴾: يُحِبُّونَ أَصْنَامَهُمْ كَمَحَبَّةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، وَمِنَ المُفَسِّرِينَ مَنْ قَالَ: ﴿**يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ**﴾ أَيْ: كَمَحَبَّةِ المُؤْمِنِينَ لله عَزَّ وَجَلَّ. عَلَى كُلِّ حَالٍ هَؤُلَاءِ وَقَعُوا فِي الشِّرْكِ فِي المَحَبَّةِ، وَابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: هَذَا هُوَ أَصْلُ الشِّرْكِ؛ الشِّرْكُ فِي المَحَبَّةِ.

وَلِهَذَا قَالَ اللهُ عَنْ حَالِ المُشْرِكِينَ لَمَّا أُلْقُوا فِي النَّارِ: ﴿**تَاللهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (٩٧) إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ**

(١) سورة التوبة: ٣١.

(٢) سورة التوبة: ٣١.

(٣) سورة البقرة: ١٦٥.

الْعَالَمِينَ﴾[1]؛ سَوَّوهُمْ فِي مَاذَا؟ فِي المَحَبَّةِ، ثُمَّ صَرَفُوا لَهُمُ العِبَادَةَ.

المَحَبَّةُ ذَكَرَ أَهْلُ العِلْمِ أَنْوَاعًا؛ مِنْهَا: المَحَبَّةُ الطَّبِيعِيَّةُ، وَهِيَ مَيْلُ الإِنْسَانِ لِمَا يُحِبُّهُ وَيَشْتَهِيهِ، كَمَحَبَّةِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَهُنَاكَ مَحَبَّةُ الرَّحْمَةِ وَالشَّفَقَةِ؛ كَمَحَبَّةِ الوَالِدِ، وَمَحَبَّةِ الوَلَدِ، وَهُنَاكَ مَحَبَّةُ الأُنْسِ وَالأُلْفَةِ، يَقُولُونَ: كَمَحَبَّةِ الإِخْوَةِ، وَمَحَبَّةِ الأَصْدِقَاءِ، وَمَحَبَّةِ مَنْ يُشَاكِلُ الإِنْسَانَ فِي عَمَلِهِ، أَوْ مِهْنَتِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَهُنَاكَ مَحَبَّةُ العُبُودِيَّةِ، وهِيَ الَّتِي تَسْتَلْزِمُ التَّعْظِيمَ وَالذُّلَّ وَالخُضُوعَ لِمَنْ يُحِبُّهُ، وَتَسْتَلْزِمُ أَيْضًا كَمَالَ الطَّاعَةِ، فَهَذِهِ لَا تَصْلُحُ إِلَّا للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

«**وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**»[2]».

يَقُولُ: «**وَفِي الصَّحِيحِ**» فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ**»، إِذًا شَرْطُ الإِيمَانِ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ أَنْ يُقِرَّ الإِنْسَانُ بِهَا، بِمَا فِي ذَلِكَ مَا تَضَمَّنَتْهُ وَاسْتَلْزَمَتْهُ مِنْ شُرُوطٍ.

«وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ» يَعْنِي لَا يَكْفِي الإِقْرَارُ بِـ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ بَلْ لَا بُدَّ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَكْفُرَ الإِنْسَانُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهَذَا هُوَ الوَلَاءُ وَالبَرَاءُ، وَسَيَأْتِي لَهُ بَابٌ خَاصٌّ، ﴿**فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللهِ**﴾ لَا بُدَّ مَعَ الإِيمَانِ بِاللهِ مِنَ الكُفْرِ بِمَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ.

«**فَقَدْ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**» بِمَعْنَى: أَنَّهُ يُعَامَلُ فِي الدُّنْيَا بِحَسَبِ مَا ظَهَرَ مِنْهُ، شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ؛ فَالآنَ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، لِهَذَا تَعْرِفُونَ الحَدِيثَ المَشْهُورَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» حَدِيثَ أُسَامَةَ، لَمَّا أَدْرَكَ الرَّجُلَ الَّذِي فَعَلَ بِالْمُسْلِمِينَ الأَفَاعِيلَ فِي إِحْدَى المَعَارِكِ، فَلَحِقَ بِهِ أُسَامَةُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَضْرِبَهُ بِالسَّيْفِ حَالَتْ -فِي رِوَايَةٍ- بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ. فَعَاجَلَهُ أُسَامَةُ وَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ، جَاءَ الخَبَرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَعَا أُسَامَةَ وَقَالَ: «**مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟**» قَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ، مَا قَالَهَا إِلَّا خَوْفًا مِنَ السَّيْفِ»، هَذَا الَّذِي يَتَبَادَرُ مِنْ ظَاهِرِ حَالِ هَذَا الرَّجُلِ، يَعْنِي: يُقَتِّلُ فِي الْمُسْلِمِينَ وَآذَى الْمُسْلِمِينَ، لَمَّا لَحِقْنَاهُ وَكِدْنَا أَنْ نُدْرِكَهُ تَلَفَّظَ بِالشَّهَادَةِ. فَلَا شَكَّ قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّيْفِ. فَمَاذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ نَحْنُ لَيْسَ لَنَا إِلَّا الظَّاهِرَ، وَيُعَامَلُ الْمُسْلِمُ بِحَسَبِ مَا ظَهَرَ مِنْهُ، قَالَ:

---

(١) سورة الشعراء: ٩٧، ٩٨.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان- باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢٣).

«**أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَقَتَلْتَهُ؟!**»، «**أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؟!**» تَعْرِفُ أَنَّهُ قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّيْفِ أَوْ قَالَهَا إِيمَانًا بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟! قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ لَهُ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟!» مَا تَصْنَعُ بِـ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ القِيَامَةِ تُحَاجُّ عَنْ صَاحِبِهَا؟! مَاذَا قَالَ أُسَامَةُ؟ قَالَ: «وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أُسْلِمْ إِلَّا هَذِهِ السَّاعَةَ»[1] بِمَعْنَى: تَمَنَّى أَنْ يُضَحِّيَ بِسَابِقَتِهِ وَمَشَاهِدِهِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -حُضُورِ بَدْرٍ وَمَا بَعْدَ بَدْرٍ- لِأَجْلِ أَنْ يَسْلَمَ مِنْ تَبِعَةِ هَذَا المَوْقِفِ.

وَلِهَذَا يَقُولُ ابْنُ القَيِّمِ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» يَقُولُ: نَحْنُ نَتَعَامَلُ مَعَ النَّاسِ بِحَسَبِ ظَوَاهِرِهِمْ، فَقَدْ نَتَعَامَلُ مَعَ هَذَا الشَّخْصِ عَلَى أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، وَنُجْرِي عَلَيْهِ أَحْكَامَ أَهْلِ الإِيمَانِ، وَهُوَ فِي الآخِرَةِ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ؛ كَحَالِ المُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، نَتَعَامَلُ مَعَهُمْ بِحَسَبِ ظَوَاهِرِهِمْ، وَقَدْ نَتَعَامَلُ مَعَ الشَّخْصِ عَلَى أَنَّهُ كَافِرٌ وَنُجْرِي عَلَيْهِ أَحْكَامَ الكُفَّارِ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنْ أَهْلِ الإِيمَانِ وَمِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؛ كَحَالِ المُؤْمِنِ الَّذِي يَكْتُمُ إِيمَانَهُ بَيْنَ أَظْهُرِ المُشْرِكِينَ، يَتَعَامَلُ مَعَهُ المُسْلِمُونَ بِحَسَبِ مَا ظَهَرَ مِنْ حَالِهِ، لَكِنْ هُوَ فِي البَاطِنِ قَدْ يَكُونُ مُؤْمِنًا وَمِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**»، أَمْرُهُ إِلَى اللهِ.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: «**وَشَرْحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ، فِيهِ مَسَائِلُ؛ فِيهَا أَكْبَرُ المَسَائِلِ وَأَهَمُّهَا، وَهِيَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ**» بِمَعْنَى: تَفْسِيرُهَا الإِثْبَاتُ وَالنَّفْيُ، لَا يَكْفِي الإِثْبَاتُ وَحْدَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَمْنَعُ الشِّرْكَةَ، وَلَا يَكْفِي النَّفْيُ وَحْدَهُ؛ لِأَنَّهُ عَدَمٌ مَحْضٌ.

«**وَبَيَّنَهَا بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ، مِنْهَا: آيَةُ الإِسْرَاءِ بَيَّنَ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى المُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ، فَفِيهَا بَيَانُ أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ**» أَنَّ الدُّعَاءَ إِذَا صُرِفَ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ، أَيًّا كَانَ هَذَا المَدْعُوُّ؛ مَلَكًا، وَنَبِيًّا، وَلِيًّا.

«**وَمِنْهَا: آيَةُ بَرَاءَةَ، بَيَّنَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ، وَبَيَّنَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا، مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ: طَاعَةُ العُلَمَاءِ وَالعُبَّادِ فِي غَيْرِ المَعْصِيَةِ، لَا دُعَاؤُهُمْ إِيَّاهُمْ**» مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ والعُبَّادَ فِي تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ أَوْ تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مَعَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنْ مَنْ أَطَاعَهُمْ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنْ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ أَنَّ لَهُمْ حَقَّ التَّحْلِيلِ وَحَقَّ التَّحْرِيمِ، فَهَذَا

(١) أخرجه البخاري في كتاب المغازي- باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة إلى الحرقة (٤٢٦٩)، ومسلم كتاب الإيمان- باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (٩٦).

يُعْتَبَرُ مُرْتكِبَ كَبِيرَةٍ وَفَاعِلَ مَعْصِيَةٍ، لَكِن لَا يَخْرُجُ عَنْ دَائِرَةِ الإِسْلَامِ، وَيَصْدُقُ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الخَالِقِ**»(١).

«**وَمِنْهَا: قَوْلُ الخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْكُفَّارِ: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾(٢) الآيَةَ، فَاسْتَثْنَى مِنَ المَعْبُودِينَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**» بِمَعْنَى: أَنَّهُ تَبَرَّأَ مِنْ كُلِّ المَعْبُودِينَ إِلَّا رَبَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّهُ هُوَ المَعْبُودُ الحَقُّ.

«**وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ البَرَاءَةَ وَهَذِهِ المُوَالَاةَ هِيَ تَفْسِيرُ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ فَقَالَ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾**(٣)» وَالقَوْلُ الرَّاجِحُ مِنْ أَقْوَالِ المُفَسِّرِينَ فِي هَذِهِ الكَلِمَةِ: أَنَّهَا شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ فَهِيَ مَعْنَى قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾؛ لِأَنَّ فِيهَا نَفْيًا وَإِثْبَاتًا.

«**وَمِنْهَا: آيَةُ البَقَرَةِ فِي الكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾**(٤)، **ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللهَ حُبًّا عَظِيمًا وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الإِسْلَامِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النِّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللهِ؟! فَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلَّا النِّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبَّ اللهَ؟!**» اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ عَنْ هَؤُلَاءِ الكُفَّارِ الَّذِينَ أَخْبَرَ أَنَّهُمْ: ﴿**وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ**﴾ أَنَّهُمْ خَالِدُونَ مُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ، أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُحِبُّونَهُ حُبًّا شَدِيدًا حُبًّا عَظِيمًا، لَكِنَّهُمْ أَحَبُّوا آلِهَتَهُمْ وَمَعْبُودَاتِهِمْ كَحُبِّ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَحَكَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ بِالخُلُودِ فِي النَّارِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ مَعْبُودَهُ أَعْظَمَ مِنْ مَحَبَّةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿**يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ**﴾ يَعْنِي: سَاوَوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي المَحَبَّةِ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ يُحِبُّ مَعْبُودَهُ أَعْظَمَ مِنْ مَحَبَّةِ اللهِ؟! بَلْ أَسْوَأُ مِنْ هَذَا وَذَاكَ: مَنْ يُحِبُّ مَعْبُودَهُ وَحْدَهُ وَلَا يُحِبُّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ!

وَأَهْلُ العِلْمِ يَضْرِبُونَ مِثَالًا لِهَذَا، يَقُولُونَ: بَعْضُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَرَفُوا أَنْوَاعًا مِنَ العِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ إِذَا طُلِبَ مِنْهُ أَنْ يَحْلِفَ بِاللهِ حَلَفَ بِاللهِ وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا، وَإِذَا طُلِبَ مِنْهُ أَنْ يَحْلِفَ بِمَعْبُودِهِ فِي حَقِّ هَذَا الوَلِيِّ امْتَنَعَ! أَلَا يَدُلُّ أَنَّ هَذَا الشَّخْصَ يُحِبُّ هَذَا الوَلِيَّ أَكْثَرَ مِنْ مَحَبَّةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُعَظِّمُ هَذَا الوَلِيَّ أَكْثَرَ مِمَّا يُعَظِّمُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ؟!

وَأَيْضًا فِيهِ حَقِيقَةٌ أَنَّ التَّحْدِيدَ أَيْضًا مِنْ تَقْدِيمِ مَحَابِّ النَّفْسِ عَلَى مَحَابِّ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَقْدِيمِ مُرَادِ النَّفْسِ عَلَى

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ١٢٩)، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٢) سورة الزخرف: ٢٦، ٢٧.

(٣) سورة الزخرف: ٢٨.

(٤) سورة البقرة: ١٦٧.

مُرَادِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَنْ مَثَلًا يُقَدِّمُ مَحَبَّةَ الدُّنْيَا عَلَى بَعْضِ العِبَادَاتِ، هَذَا دَلِيلٌ عَلَى مَرَضٍ فِي قَلْبِهِ؛ وَإِلَّا لَوْ قَامَتْ مَحَبَّةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِهِ مَقَامَهَا الطَّبِيعِيَّ لَتَرَكَ كُلَّ شَيْءٍ لِأَجْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَانَ حَالُهُ كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُواْ للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم لِمَا يُحْيِيكُمْ**﴾[1]، ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً**﴾[2]، مَا فِيهِ اسْتِثْنَاءَاتٌ، هَذِهِ حَقِيقَةُ المَحَبَّةِ؛ وَلِهَذَا كُلَّمَا عَظُمَتْ مَحَبَّةُ الإِنْسَانِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّمَا عَظُمَ خَوْفُهُ وَخَشْيَتُهُ وَتَقْوَاهُ لِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَكُلَّمَا ضَعُفَتِ المَحَبَّةُ كُلَّمَا ضَعُفَتِ الطَّاعَةُ.

«**وَمِنْهَا: قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ. وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِمًا لِلدَّمِ وَالمَالِ، بَلْ وَلَا مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا، بَلْ وَلَا الإِقْرَارَ بِذَلِكَ بَلْ وَلَا كَوْنُهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ لَا يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ الكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ لَمْ يَحْرُمْ مَالُهُ وَلَا دَمُهُ، فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَّهَا! وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ، وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ!**».

الحَدِيثُ صَرِيحٌ، لَمْ يَكْتَفِ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ، وَلَا حَتَّى العَمَلِ، وَلَا حَتَّى أَنَّهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللهَ؛ بَلْ لَا بُدَّ مِنَ الكُفْرِ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَدَمُهُ وَمَالُهُ مُتَوَقِّفٌ عَلَى الكُفْرِ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، حُرْمَةُ دَمِهِ وَمَالِهِ مُتَوَقِّفَةٌ عَلَى الكُفْرِ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ؛ بَلْ لَوْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ، شَكَّ فِي أَنَّهُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكْفُرَ بِمَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ أَوْ لَا؛ يَعْنِي أَصْبَحَ عِنْدَهُ تَرَدُّدٌ؛ يَقُولُ: فَإِنَّهُ بِهَذَا لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، بَلْ كَافِرٌ؛ لِأَنَّ هَذِهِ مِنَ المَسَائِلِ المَعْلُومَةِ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، لَا تَقْبَلُ الشَّكَّ، وَلَا تَقْبَلُ التَّرَدُّدَ.

بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾[3] الآيَةَ.

انْتَقَلَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى هَذَا البَابِ، وَلَعَلَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللهُ بَدَأَ بِالأَدْنَى ثُمَّ الأَعْلَى؛ فَقَالَ: الآنَ سَيَذْكُرُ فِي هَذَا البَابِ وَمَا بَعْدَهُ بَعْضَ مَا يُنَاقِضُ التَّوْحِيدَ أَوْ يُنَاقِضُ كَمَالَهُ، وَكَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا أَنَّ الإِنْسَانَ يَعْرِفُ الشَّرَّ لِأَجْلِ مَاذَا؟ أَنْ يَتَّقِيَهُ، لِأَجْلِ أَلَّا يَقَعَ فِيهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ.

---

(١) سورة الأنفال: ٢٤.

(٢) سورة البقرة: ٢٠٨.

(٣) سورة الزمر: ٣٨.

قَالَ: «بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ»، «مِنْ» هُنَا لِلتَّبْعِيضِ، بِمَعْنَى: هَذَا جُزْءٌ مِنَ الشِّرْكِ، وَصُوَرٌ مِنَ الشِّرْكِ، وَإِلَّا فَالشِّرْكُ بَابٌ وَاقِعٌ.

«بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ»، «لُبْسُ الحَلْقَةِ» قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: هِيَ كُلُّ مَا اسْتَدَارَ مِنْ أَيِّ مَعْدَنٍ كَانَ، مِنْ حَدِيدٍ، مِنْ ذَهَبٍ، مِنْ فِضَّةٍ، مِنْ صُفْرٍ -كَمَا سَيَأْتِي- الَّذِي هُوَ النُّحَاسِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. «وَالخَيْطِ» مَعْرُوفٌ.

«لِدَفْعِ البَلَاءِ أَوْ رَفْعِهِ» لِدَفْعِ البَلَاءِ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ، أَوْ لِرَفْعِهِ بَعْدَ أَنْ وَقَعَ، كَأَنْ يَلْبَسَ الإِنْسَانُ هَذَا الخَيْطَ أَوْ هَذِهِ الحَلْقَةَ لِأَجْلِ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ العَيْنَ، لِئَلَّا يُصَابَ بِالعَيْنِ، أَوْ أَنْ يَضَعَ فِي سَيَّارَتِهِ هَذِهِ التَّمِيمَةَ لِأَجْلِ أَنْ تَدْفَعَ عَنْهُ الحَوَادِثَ، أَوْ أَنْ يَكُونَ مُصَابًا بِمَرَضٍ -كَمَا فِي حَدِيثِ عِمْرَانَ، كَمَا سَيَأْتِي- فَيَلْبَسَ هَذَا الخَيْطَ أَوْ هَذِهِ الحَلْقَةَ لِأَجْلِ رَفْعِ هَذَا المَرَضِ الَّذِي نَزَلَ بِهِ.

ذَكَرَ أَوَّلًا قَوْلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ**﴾، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿**مَا يَفْتَحِ اللهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلا مُرْسِلَ لَهُ مِن بَعْدِهِ**﴾[1]، وَمِثْلُهُ أَيْضًا قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿**وَإِن يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلاَ رَآدَّ لِفَضْلِهِ**﴾[2]، فَهَذِهِ الآيَاتُ جَمِيعُهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ نَفَى عَنْ هَذِهِ المَعْبُودَاتِ أَنْ تَمْلِكَ لِأَصْحَابِهَا دَفْعَ الضُّرِّ، أَوْ رَفْعَهُ، أَوْ إِمْسَاكَ الخَيْرِ الَّذِي نَزَلَ بِهَذَا الشَّخْصِ، فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي حَقِّ هَذِهِ المَعْبُودَاتِ فَمَا الظَّنُّ بِمَا دُونَهَا؟! هَذَا هُوَ الشَّاهِدُ، فَمَا الظَّنُّ بِمَنْ لَبِسَ حَلْقَةً، أَوْ لَبِسَ تَمِيمَةً، أَوْ لَبِسَ خَيْطًا فِي رَقَبَتِهِ، أَوْ فِي جِيدِهِ، وَاعْتَقَدَ أَنَّهُ يَدْفَعُ عَنْهُ الضُّرَّ أَوْ يَجْلِبُ لَهُ الخَيْرَ؟! فَهُوَ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

«**وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ**[3] **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةٌ مِنْ صُفْرٍ،**

---

(١) سورة فاطر: ٢.

(٢) سورة يونس: ١٠٧.

(٣) هو: الصحابي عمران بن حصين بن عبيد بن خلف، أبو نجيد، الخزاعي، القدوة، الإمام، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. أسلم هو وأبوه وأبو هريرة سنة سبع. وله عدة أحاديث. وولي قضاء البصرة، وكان عمر بعثه إلى أهل البصرة ليفقههم، فكان الحسن يحلف: ما قدم عليهم البصرة خير لهم من عمران بن الحصين. كان مجاب الدعوة، ولم يشهد الفتنة. توفي بالبصرة سنة اثنتين وخمسين. انظر: الاستيعاب (ص: ٥٢١ ترجمة ١٨٦٨)، وأسد الغابة (٤/ ٢٦٩ ترجمة ٤٠٤٨).

فَقَالَ: «مَا هَذِهِ»؟ قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: «انْزَعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا»(١). **رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ**» وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالحَاكِمُ وَالذَّهَبِيُّ وَالبُوصِيرِيُّ.

قَوْلُهُ: «عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ»، فِي رِوَايَةِ الحَاكِمِ: أَنَّ الرَّجُلَ هُوَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ نَفْسُهُ، رَاوِي الحَدِيثِ.

«حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ» أَيْ: مِنْ نُحَاسٍ.

فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الِاسْتِفْهَامُ اسْتِفْهَامًا إِنْكَارِيًّا، إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُنْكِرَ عَلَى شَخْصٍ تَقُولُ: مَا هَذَا. كَالْمُنْكِرِ عَلَيْهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لِلِاسْتِفْصَالِ عَنِ السَّبَبِ، فَلَعَلَّهُ لَبِسَهَا مَثَلًا لِلزِّينَةِ، لَعَلَّهُ لَبِسَهَا لِكَذَا وَكَذَا؛ فَأَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ: مَا السَّبَبُ الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى لُبْسِ هَذِهِ الحَلْقَةِ؟

«قَالَ: مِنَ الوَاهِنَةِ» فَقَالَ أَهْلُ العِلْمِ: الوَاهِنَةُ مَرَضٌ أَوْ عِرْقٌ يُصِيبُ السَّاعِدَ أَوِ العَضُدَ. فَقِيلَ: إِنَّهُ يُصِيبُ الجِسْمَ. مَعْنَاهُ: لَبِسْتُهُ لِأَجْلِ أَنْ يَدْفَعَ عَنِّي الوَاهِنَةَ -هَذَا المَرَضَ-، أَوْ لِيَرْفَعَ عَنِّي هَذَا المَرَضَ الَّذِي نَزَلَ بِي.

فَقَالَ لَهُ: «**انْزَعْهَا**»، وَفِي رِوَايَةٍ: «**انْبِذْهَا**» أَشَدُّ مِنْ قَضِيَّةِ النَّزْعِ، لَاحِظْ! لَمْ يَقُلْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: اطْرَحْهَا، كَمَا قَالَ لِصَاحِبِ الخَاتَمِ الَّذِي مِنْ ذَهَبٍ؛ قَالَ: اطْرَحْهُ، وَمَا قَالَ: أَبْعِدْهَا عَنْكَ، إِنَّمَا قَالَ: «انْزَعْهَا» وَالنَّزْعُ بِشِدَّةٍ، «انْبِذْهَا» بِمَعْنَى: بَادِرْ اسْتَعْجِلْ فِي إِبْعَادِ هَذَا الأَمْرِ عَنْكَ.

«فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا» اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ، فَقِيلَ: «فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا» هَذَا مِنْ بَابِ الدُّعَاءِ، أَوْ مِنْ بَابِ الخَبَرِ، فَإِنَّ هَذَا الشَّيْءَ لَا يَزِيدُكَ إِلَّا مَرَضًا.

«فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» إِذَا كَانَ هَذَا فِي الشِّرْكِ الأَصْغَرِ أَنَّهُ لَوْ مَاتَ عَلَى هَذِهِ الحَالَةِ مَا أَفْلَحَ أَبَدًا؛ فَكَيْفَ الحَالُ بِمَنْ وَقَعَ فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ؟! وَلِهَذَا قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: كُلُّ أَمْرٍ نُهِيَ عَنْهُ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ طَالِبًا، وَإِنْ نَفَعَ فَضَرَرُهُ أَكْثَرُ مِنْ نَفْعِهِ.

هُنَا عِمْرَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَضَعَ هَذِهِ الحَلْقَةَ مُعْتَقِدًا أَنَّهَا سَبَبٌ، وَيُسْتَبْعَدُ أَنَّهُ اعْتَقَدَ فِيهَا النَّفْعَ وَالضُّرَّ بِذَاتِهَا؛ لِأَنَّ مَنْ عَلَّقَ شَيْئًا أَوْ لَبِسَ شَيْئًا مُعْتَقِدًا أَنَّهُ يَنْفَعُ وَيَضُرُّ بِذَاتِهِ مَعَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ، وَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّهَا سَبَبٌ قَالَ: النَّافِعُ وَالضَّارُّ هُوَ اللهُ، لَكِنْ هَذَا سَبَبٌ مِنَ الأَسْبَابِ. فَهَذَا شِرْكٌ أَصْغَرُ، وَلِهَذَا يُقَالُ: الأَسْبَابُ، أَوْ يَجِبُ أَنْ

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٤٤٥)، وابن ماجه في كتاب الطب- باب تعليق التمائم (٣٥٣١)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٠٢٩)، وقال: «ضعيف».

يُعْلَمَ أَنَّ الأَسْبَابَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَبَبٌ إِلَّا مَا ثَبَتَ شَرْعًا أَوْ قَدَرًا أَنَّهُ سَبَبٌ.

مِثَالُ مَا ثَبَتَ شَرْعًا: مَاءُ زَمْزَمَ شِفَاءٌ، طَعَامُ طُعْمٍ وَشِفَاءُ سُقْمٍ، العَسَلُ كَمَا جَاءَ فِي القُرْآنِ، أَيْضًا الرُّقْيَةُ، فَهَذِهِ كُلُّهَا أَسْبَابٌ شَرْعِيَّةٌ.

الأَسْبَابُ القَدَرِيَّةُ الَّتِي جُرِّبَتْ وَثَبَتَتْ بِالتَّجْرُبَةِ أَنَّهَا نَافِعَةٌ؛ بِمَعْنَى: أَجْرَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ العَادَةَ عَلَى أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ يَنْفَعُ، مِثَالُ ذَلِكَ مَثَلًا: الأَدْوِيَةُ الَّتِي ثَبَتَ بِالتَّجْرُبَةِ أَنَّهَا تَنْفَعُ مِنْ هَذَا المَرَضِ.

مِنَ الأُمُورِ الَّتِي يَنْبَغِي مُرَاعَاتُهَا فِي الأَسْبَابِ أَيْضًا: أَلَّا يَعْتَمِدَ عَلَيْهَا الإِنْسَانُ.

أَوَّلًا: أَنْ تَثْبُتَ أَنَّهَا سَبَبٌ؛ إِمَّا بِالشَّرْعِ أَوْ بِالقَدَرِ.

أَيْضًا: لَا يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا الإِنْسَانُ، بَلْ يَأْخُذُهَا عَلَى أَنَّهَا سَبَبٌ؛ فَقَدْ يَحْصُلُ المُسَبَّبُ وَقَدْ لَا يَحْصُلُ المُسَبَّبُ، فَأَنْتَ تَسْتَخْدِمُ هَذِهِ الرُّقْيَةَ، قَدْ تُشْفَى وَقَدْ لَا تُشْفَى، قَدْ تَسْتَخْدِمُ هَذَا الدَّوَاءَ كَسَبَبٍ مِنَ الأَسْبَابِ، قَدْ تُشْفَى وَقَدْ لَا تُشْفَى.

الأَمْرُ الثَّالِثُ: أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الأَسْبَابَ وَإِنْ عَظُمَتْ وَقَوِيَتْ فَإِنَّهَا مُرْتَبِطَةٌ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ، لَا تَخْرُجُ عَنِ القَضَاءِ وَالقَدَرِ، فَإِنْ شُفِيَ الإِنْسَانُ بِهَذَا السَّبَبِ فَهُوَ بِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ، وَإِنْ لَمْ يُشْفَ بِهَذَا السَّبَبِ فَبِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ.

«وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ[1] مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ»[2]. وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ»[3]. وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى، فَقَطَعَهُ وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾[4]»[5]».

«وَلَهُ» أَيْ: لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ «عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً»» التَّمِيمَةُ فِي الأَصْلِ هِيَ خَرَزَاتٌ كَانَتِ

---

(١) هو: عقبة بن عامر بن عبس بن عمرو بن عدي بن عمرو بن رفاعة بن مودوعة بن عدي بن غنم بن الربعة بن رشدان بن قيس بن جهينة الجهني. روى عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرًا. روى عنه جماعة من الصحابة والتابعين. كان قارئًا عالمًا بالفرائض والفقه، فصيح اللسان، شاعرًا، كاتبًا، وهو أحد من جمع القرآن. مات عقبة في خلافة معاوية. انظر: الاستيعاب (ص: ٥٦١ ترجمة ١٨٩٨)، والإصابة (٤/ ٥٢٠ ترجمة ٥٦٠٥).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٥٤)، وقال شعيب الأرنؤوط: «حديث حسن».

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٥٦)، وقال شعيب الأرنؤوط: « إسناده قوي».

(٤) سورة يوسف: ١٠٦.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧/ ٢٢٠٨).

العَرَبُ تُعَلِّقُهَا فِي أَعْنَاقِ الأَطْفَالِ، تَعْتَقِدُ أَنَّهَا تَدْفَعُ عَنْهُمُ العَيْنَ، ثُمَّ صَارَتْ عَامَّةً فِي كُلِّ مَا عُلِّقَ لِجَلْبِ خَيْرٍ، أَوْ دَفْعِ ضُرٍّ، فَكُلُّ مَا عُلِّقَ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ خَرَزٍ، أَوْ مِنْ خُيُوطٍ، أَوْ مِنْ شَعَرٍ، أَوْ مِنْ مَعْدَنٍ، أَوْ قِطَعٍ؛ كَمَنْ مَثَلًا يُعَلِّقُ قَدَمًا، أَوْ صُورَةَ القَدَمِ، أَوْ يُعَلِّقُ صُورَةَ العَيْنِ، أَوْ يُعَلِّقُ سِنَّ الذِّئْبِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذِهِ كُلُّهَا مِنَ التَّمَائِمِ المُحَرَّمَةِ.

فَقَوْلُهُ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً» بِمَعْنَى: عَلَّقَهَا فِي نَفْسِهِ، أَوْ عَلَّقَهَا فِي غَيْرِهِ، كَمَنْ مَثَلًا وَضَعَ تَمِيمَةً فِي رَقَبَةِ هَذَا الطِّفْلِ، أَوْ عَلَّقَ خِرْقَةً فِي هَذِهِ السَّيَّارَةِ، أَوْ وَضَعَ قِطْعَةً فِي هَذَا المَحَلِّ التِّجَارِيِّ وَيَعْتَقِدُ أَنَّهُ يَجْلِبُ لَهُ الزَّبَائِنَ، أَوْ يَدْفَعُ عَنْهُ عُيُونَ الحُسَّادِ، فَكُلُّ هَذَا يُسَمَّى تَمَائِمَ، وَيَدْخُلُ فِي حُكْمِ التَّمِيمَةِ.

«مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ» بِمَعْنَى: لَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ مَا قَصَدَهُ مِنْ جَلْبِ الخَيْرِ أَوْ دُعَاءِ الشَّرِّ؛ فَهَذَا دُعَاءٌ عَلَيْهِ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ، إِنْ تَعَلَّقْتَ هَذِهِ التَّمِيمَةَ لِأَجْلِ أَنْ تَحْفَظَ نَفْسَكَ مِنَ الشُّرُورِ، النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عَلَيْكَ: فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَكَ، أَوْ مِنْ بَابِ الدُّعَاءِ المُتَضَمِّنِ لِلْخَبَرِ، بِمَعْنَى: أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُتِمَّ لَهُ مَا قَصَدَ وَأَرَادَ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ اعْتَمَدَ عَلَى غَيْرِ اللهِ، وَلِأَنَّهُ اعْتَمَدَ عَلَى سَبَبٍ أَوْ مَا يَعْتَقِدُ أَنَّهُ سَبَبٌ، وَلَيْسَ بِسَبَبٍ، لَا شَرْعًا وَلَا قَدَرًا.

يَقُولُ: «وفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»»، وَكَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ أَهْلُ العِلْمِ قَالُوا: مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً مُعْتَقِدًا أَنَّهَا تَنْفَعُ وَتَضُرُّ بِذَاتِهَا مَعَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ عَنِ المِلَّةِ، وَمَنْ عَلَّقَهَا مُعْتَقِدًا أَنَّ النَّافِعَ الضَّارَّ هُوَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنَّمَا هَذَا سَبَبٌ؛ فَحُكْمُهَا شِرْكٌ أَصْغَرُ. أَمَّا إِذَا عُلِّقَ أَوْ كَانَ المُعَلَّقُ مِنَ الآيَاتِ، أَوْ مِنَ الأَدْعِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ، هَذَا سَيَأْتِي حُكْمُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ لَاحِقًا.

أَيْضًا يَقُولُ: «وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى فَقَطَعَهُ» بِمَعْنَى: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا قَدْ لَبِسَ خَيْطًا فِي عُنُقِهِ -فِي عَضُدِهِ- مِنَ الحُمَّى، أَيْ: يَرَى أَنَّ هَذَا الخَيْطَ يَدْفَعُ عَنْهُ الحُمَّى، أَوْ يَرْفَعُ عَنْهُ الحُمَّى الَّذِي نَزَلَ بِهِ، حُذَيْفَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَادَرَ مُبَاشَرَةً وَأَنْكَرَ المُنْكَرَ بِيَدِهِ وَقَطَعَ هَذَا الخَيْطَ، «وَتَلَا قَوْلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ**﴾»، وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الآيَةُ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ الَّذِينَ كَانُوا يُقِرُّونَ وَيَعْتَرِفُونَ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُمْ إِذَا سُئِلُوا: مَنِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ؟ قَالُوا: اللهُ. مَنِ الَّذِي خَلَقَ الأَرْضَ؟ قَالُوا: اللهُ. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ**﴾، حُذَيْفَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الآيَةِ عَلَى عَمَلِ هَذَا الشَّخْصِ أَنَّكَ مُؤْمِنٌ وَمَعَ ذَلِكَ وَقَعْتَ فِي الشِّرْكِ وَإِنْ كَانَ شِرْكًا أَصْغَرَ.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: التَّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِمِثْلِ ذَلِكَ**» لِأَنَّهَا -كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ- فِيهَا اعْتِمَادٌ عَلَى غَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

«**الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ مَا أَفْلَحَ؛ فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ أَنَّ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الكَبَائِرِ**» لَعَلَّهُ يُشِيرُ بِقَوْلِهِ: «فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ أَنَّ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الكَبَائِرِ» يُشِيرُ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ[1] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا**»[2]، فَالحَلِفُ بِاللهِ كَذِبٌ هَذَا كَبِيرَةٌ مِنَ الكَبَائِرِ، وَالحَلِفُ بِغَيْرِهِ شِرْكٌ أَصْغَرُ، فَعَدَّ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرَ مِنَ الكَبَائِرِ الَّتِي هِيَ دُونَ الشِّرْكِ.

«**الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالجَهَالَةِ**» فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا**»، لِأَهْلِ العِلْمِ حَقِيقَةً كَلَامٌ حَوْلَ هَذِهِ المَسْأَلَةِ، فَالشَّيْخُ مُحَمَّدٌ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: إِنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ**» أَيْ: بَعْدَ عِلْمِكَ بِأَنَّ هَذَا الأَمْرَ شِرْكٌ.

أَمَّا قَوْلُ المُؤَلِّفِ: إِنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالجَهَالَةِ. بِمَعْنَى: إِذَا كَانَ مِثْلُهُ لَا يَجْهَلُ، لَكِنْ إِذَا كَانَ مِثْلُهُ يَجْهَلُ فَلَا شَكَّ أَنَّ الإِنْسَانَ مَعْذُورٌ بِالجَهْلِ، لَكِنِ الخِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ فِي مَنْ هُوَ الجَاهِلُ؟ وَبِالاتِّفَاقِ أَنَّ الجَاهِلَ مَعْذُورٌ، فَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَحْكَمُ الحَاكِمِينَ وَأَعْدَلُ العَادِلِينَ لَا يُؤَاخِذُ الإِنْسَانَ عَلَى جَهْلِهِ، لَكِنَّ الخِلَافَ فِي مَنْ هُوَ الجَاهِلُ؟

وَلِهَذَا يَقُولُ القَرَافِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: كُلُّ جَهْلٍ يُمْكِنُ لِلْمُكَلَّفِ دَفْعُهُ لَا يَكُونُ حُجَّةً لِلْجَاهِلِ. وَيَقُولُ: وَضَابِطُ مَا يُعْفَى عَنْهُ مِنَ الجَهَالَاتِ: الجَهْلُ الَّذِي يَتَعَذَّرُ الِاحْتِرَازُ عَنْهُ عَادَةً، وَمَا لَا يَتَعَذَّرُ الِاحْتِرَازُ عَنْهُ وَلَا يَشُقُّ لَمْ يُعْفَ عَنْهُ.

وَلِهَذَا يَقُولُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ: مَنْ أَمْكَنَهُ التَّعَلُّمُ وَلَمْ يَتَعَلَّمْ آثِمٌ وَلَيْسَ بِجَاهِلٍ، وَاضِحٌ؟

إِذًا قَوْلُ الشَّيْخِ هُنَا: إِنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالجَهَالَةِ؛ لِأَنَّ مِثْلَهُ لَا يَجْهَلُ، لَكِنْ هُنَاكَ حَالَاتٌ يَغْلِبُ عَلَيْهَا الجَهْلُ، مِثَالُهُ: حَدِيثُ العَهْدِ بِالإِسْلَامِ؛ إِنْسَانٌ أَسْلَمَ اليَوْمَ، قَدْ لَا يَعْرِفُ حُكْمَ الخَمْرِ، قَدْ لَا يَعْرِفُ حُكْمَ الصَّلَاةِ، إِنْسَانٌ يَعِيشُ فِي البَوَادِي وَلَمْ يَتَّصِلْ بِهِ أَحَدٌ، فَمِثْلُ هَذَا أَحْيَانًا قَدْ يَجْهَلُ.

مِثَالُ ذَلِكَ: أَهْلُ الفَتْرَةِ الَّذِينَ عَاشُوا بَيْنَ نَبِيَّيْنِ، إِنْسَانٌ يَعِيشُ فِي بَعْضِ المَجَاهِيلِ وَلَا تَصِلُهُ وَسَائِلُ الإِعْلَامِ، وَلِهَذَا التَّعْبِيرُ الصَّحِيحُ هَلْ هَذَا الرَّجُلُ مِثْلُهُ يَجْهَلُ أَوْ مِثْلُهُ لَا يَجْهَلُ، وَبِنَاءً عَلَيْهِ يُحْكَمُ عَلَيْهِ.

---

(١) هو: عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، أبو عبد الرحمن: صحابي. من أكابرهم، فضلًا وعقلًا، وقربًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو من أهل مكة، ومن السابقين إلى الإسلام، وأول من جهر بقراءة القرآن بمكة. نظر إليه عمر يومًا وقال: وعاء ملئ علمًا. وولي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بيت مال الكوفة. ثم قدم المدينة في خلافة عثمان، فتوفي فيها عن نحو ستين عاما سنة ٣٢هـ. (تهذيب الكمال: ١٦/ ١٢١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٨/ ٤٦٩/ ١٥٩٢٩).

«**الرَّابِعَةُ: أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي العَاجِلَةِ بَلْ تَضُرُّ؛ لِقَوْلِهِ: لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا**» بِمَعْنَى: أَنَّهُ يُعَامَلُ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ، هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَوْ لَبِسَ حَلْقَةً يَعْتَقِدُ أَنَّهَا تَرْفَعُ عَنْهُ الضُّرَّ؛ لَا تَنْفَعُهُ فِي العَاجِلَةِ -فِي الدُّنْيَا- فَضْلًا عَنْ ضَرَرِهَا فِي الآخِرَةِ.

«**الخَامِسَةُ: الإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ مِنْ حَدِيثِ: «انْزَعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا».

«**السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**» وَهَذَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ»، كَوْنُ هَذَا الشَّخْصِ تَعَلَّقَ هَذِهِ الحَلْقَةَ وَكَلَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهَا؛ وَلِهَذَا لَمْ تَزِدْهُ إِلَّا وَهْنًا، بِخِلَافِ لَوِ اعْتَمَدَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَوَكَّلَ عَلَى اللهِ وَسَأَلَ اللهَ وَحْدَهُ.

«**السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ.

«**الثَّامِنَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الخَيْطِ مِنَ الحُمَّى مِنْ ذَلِكَ**» أَيْ: مِنَ التَّمَائِمِ المُحَرَّمَةِ، مِنَ التَّمَائِمِ الشِّرْكِيَّةِ.

«**التَّاسِعَةُ: تِلَاوَةُ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الآيَةَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِي فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ عَلَى الأَصْغَرِ، كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي آيَةِ البَقَرَةِ**» بِهَذِهِ الآيَةِ ابْنُ عَبَّاسٍ ذَكَرَهَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي المُشْرِكِينَ الَّذِينَ أَقَرُّوا وَاعْتَرَفُوا بِأَنَّ اللهَ وَحْدَهُ هُوَ الخَالِقُ.

«**العَاشِرَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الوَدَعِ مِنَ العَيْنِ مِنْ ذَلِكَ**» الوَدَعُ، قَالُوا: شَيْءٌ يُجْلَبُ مِنَ البَحْرِ يُسَمَّى الآنَ الصَّدَفَ، يُوضَعُ فِي خَيْطٍ وَيُعَلَّقُ فِي رِقَابِ الأَطْفَالِ غَالِبًا، يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا تَدْفَعُ عَنْهُمُ العَيْنَ، وَهِيَ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ التَّمَائِمِ المُحَرَّمَةِ.

«**الحَادِيَةُ عَشْرَةَ: الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللهَ لَا يُتِمُّ لَهُ، «وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ**» أَيْ: تَرَكَ اللهُ لَهُ» بِمَعْنَى: هَذَا دُعَاءٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَلَّا يُتِمَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَا أَرَادَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً أَلَّا يَدَعَهُ فِي دَعَةٍ وَسُكُونٍ؛ بَلْ يَدَعُهُ فِي اضْطِرَابٍ وَخَوْفٍ.

«بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ

أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا: «أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ»(١)».

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ» وَلَمْ يَذْكُرِ الحُكْمَ كَمَا ذَكَرَ فِي البَابِ السَّابِقِ، فِي البَابِ السَّابِقِ قَالَ: «بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ»، وَهُنَا قَالَ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ»، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ مِنَ الرُّقَى مَا هُوَ مَشْرُوعٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ مَمْنُوعٌ، وَلِهَذَا لَمْ يَجْزِمْ بِالحُكْمِ.

«بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى»، «الرُّقَى» جَمْعُ رُقْيَةٍ، وَهِيَ العَزَائِمُ الَّتِي يُنْفَثُ بِهَا عَلَى صَاحِبِ الآفَةِ، وَالتَّمَائِمُ مِنَ النَّهْيِ، وَسَيَأْتِي -إِنْ شَاءَ اللهُ- أَيْضًا أَنَّهُ ذَكَرَ التَّمَائِمَ الَّتِي تَكُونُ مِنَ القُرْآنِ وَالخِلَافَ فِي ذَلِكَ، وَلِهَذَا لَمْ يَجْزِمْ هُنَا بِالحُكْمِ.

قَالَ: «فِي الصَّحِيحِ» أَيْ: فِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ».

«عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَأَرْسَلَ رَسُولًا: أَلَّا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ» كَانَ مِنْ عَادَةِ العَرَبِ أَنَّهُمْ يُعَلِّقُونَ فِي رِقَابِ الإِبِلِ الرَّوَاحِلِ القَلَائِدَ مِنَ الأَوْتَارِ وَنَحْوِهَا، يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا تَدْفَعُ عَنْ هَذِهِ الرَّوَاحِلِ الشُّرُورَ؛ فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَنْ يُبَيِّنُ لِلنَّاسِ أَنَّ حُكْمَ هَذِهِ القَلَائِدِ أَنَّهَا مِنَ التَّمَائِمِ المُحَرَّمَةِ، وَلِهَذَا أَمَرَ بِقَطْعِهَا.

«وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ»(٢). **رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ»**.

وَهَذَا الحَدِيثُ جَاءَ مُطَوَّلًا أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى زَوْجَتِهِ زَيْنَبَ فَرَأَى خَيْطًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟!» قَالَتْ: «خَيْطُ الرُّقْيَةِ لِي فِيهِ». فَقَطَعَهُ وَقَالَ: «إِنَّ آلَ عَبْدِ اللهِ لَأَغْنِيَاءُ عَنِ الشِّرْكِ»، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ».

«الرُّقَى» الرُّقَى المَعْهُودَةُ آنَذَاكَ مِنْ حَالِ المُشْرِكِينَ، الَّتِي فِيهَا اسْتِغَاثَةٌ بِغَيْرِ اللهِ وَاسْتِعَانَةٌ بِالجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ، وَإِلَّا فَإِنَّ مِنَ الرُّقَى مَا هُوَ شَرْعِيٌّ وَجَائِزٌ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -كَمَا سَبَقَ: **«لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ»**،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير- باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل (٣٠٠٥)، ومسلم في كتاب اللباس والزينة- باب كراهية قلادة الوتر في رقبة البعير (٢١١٥)

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الطب- باب في تعليق التمائم (٣٨٨٣)، وابن ماجه في كتاب الطب- باب تعليق التمائم (٣٥٣٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٦٣٢).

وَقَالَ: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ؛ لَا بَأْسَ بِهَا مَا لَمْ يَكُنْ شِرْكًا».

«وَالتَّمَائِمَ» سَبَقَ تَعْرِيفُهَا.

«وَالتِّوَلَةَ» قَالُوا: شَيْءٌ تَصْنَعُهُ النِّسَاءُ أَوْ يُصْنَعُ، يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَيُحَبِّبُ الزَّوْجَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

«وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ»[1] **رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ».**

بِمَعْنَى: مَنْ تَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِشَيْءٍ وَكَلَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ، فَإِنْ تَعَلَّقَ قَلْبُكَ بِمَخْلُوقٍ وَكَلَكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذَا الْمَخْلُوقِ الضَّعِيفِ الَّذِي لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا فَضْلًا عَنْ أَنْ يَمْلِكَ لِغَيْرِهِ، وَإِنْ تَعَلَّقَ قَلْبُكَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَكَ اللهُ إِلَيْهِ.

«التَّمَائِمُ»: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» لَعَلَّ هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ سَيَأْتِي فِي الْمَسَائِلِ، سَنَذْكُرُ الْخِلَافَ فِي هَذَا؛ مَسْأَلَةُ إِذَا كَانَتِ التَّمِيمَةُ مِنَ الْقُرْآنِ -آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ- مَثَلًا كُتِبَتْ آيَةُ الْكُرْسِيِّ فِي جِلْدٍ، أَوْ فِي وَرَقَةٍ، أَوْ فِي مَعْدَنٍ وَعُلِّقَتْ فِي رَقَبَةِ هَذَا الطِّفْلِ أَوْ عَلَّقَهَا الْإِنْسَانُ فِي سَيَّارَتِهِ أَوْ فِي بَيْتِهِ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا تَجْلِبُ لَهُ الْخَيْرَ أَوْ تَدْفَعُ عَنْهُ الضُّرَّ؛ مَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ فِي الْمَسَائِلِ.

«وَالرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشِّرْكِ؛ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ» وَمَشْرُوعِيَّةُ الرُّقْيَةِ ثَبَتَتْ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ»**[2]، «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ»، وَثَبَتَتْ بِفِعْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَقَدْ رَقَى نَفْسَهُ وَرَقَى الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَثَبَتَتْ بِتَقْرِيرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَمَا فِي حَدِيثِ اللَّدِيغِ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» حَدِيثِ جَابِرٍ[3]: **«وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهَا**

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣١٠)، والترمذي في كتاب الطب- باب ما جاء في كراهية التعليق (٢٠٧٢)، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الطب- باب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو (٥٧٠٥)، ومسلم في كتاب السلام- باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (٢٢٠٠).

(٣) هو: الصحابي الجليل جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة، أبو عبد الله، وأبو عبد الرحمن، الأنصاري، الخزرجي، السلمي، المدني، الفقيه، الإمام، الكبير، المجتهد، الحافظ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان مفتي المدينة في زمانه. شهد ليلة العقبة مع والده، وأطاع أباه يوم أحد، وقعد لأجل أخواته، ثم شهد الخندق وبيعة الشجرة، وقد ورد أنه شهد بدرًا. شاخ، وذهب بصره، وقارب التسعين. توفي بالمدينة سنة أربع وتسعين، وقيل: سنة سبع وتسعين. انظر: الاستيعاب (١/ ١١٤

رُقْيَةٌ»[1].

«وَالتِّوَلَةُ: هِيَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ»[2]»، «لَعَلَّ الحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ» وَطَالَتْ بِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

«فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ» وَهَذَا كَانَ مِنْ عَادَةِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ، يَعْقِدُونَ لِحَاهُمْ، يَفْتِلُونَهَا، خَاصَّةً فِي الحُرُوبِ؛ تَكَبُّرًا وَخُيَلَاءَ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ.

«أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا» وَهَذَا هُوَ الشَّاهِدُ مِنَ الحَدِيثِ، بِمَعْنَى: قَلَّدَ هَذَا الوَتَرَ إِمَّا عَلَى دَابَّةٍ أَوْ عَلَى آدَمِيٍّ.

«أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ» لِأَنَّ رَوَثَ الدَّوَابِّ -رَجِيعَ الدَّوَابِّ- هَذَا طَعَامُ دَوَابِّ الجِنِّ -كَمَا طَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَالعِظَامُ كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ أَيْضًا «طَعَامُهُمْ»؛ لِأَنَّهَا تَعُودُ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ فِي اللَّحْمِ، «فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ».

«وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[3] قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ»[4]. وَرَوَاهُ وَكِيعٌ. وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ»[5]» أَثَرُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ رَحِمَهُ اللهُ اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ: إِذَا جَزَمَ تَابِعِيٌّ بِقَوْلٍ لَا يَسُوغُ فِيهِ الِاجْتِهَادُ؛ هَلْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ المُرْسَلِ أَوْ مِنْ قَبِيلِ قَوْلِ الصَّحَابِيِّ؟ الخِلَافُ فِي هَذَا كَثِيرٌ، لَكِنْ قَوْلَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ هُنَا: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ» بِمَعْنَى: كَمَا أَنَّهُ الآنَ إِذَا قَطَعَهَا كَأَنَّهُ أَعْتَقَهُ مِنَ

ترجمة ٢٩٦)، وأسد الغابة (١/ ٤٩٢ ترجمة ٦٤٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطب- باب الرقى بفاتحة الكتاب (٥٧٣٦)، ومسلم في كتاب السلام- باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار (٢٢٠١).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٠٨)، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده ضعيف».

(٣) هو: سعيد بن جبير بن هشام أبو عبد الله مولى بني والبة من بني أسد، قال عبد الله بن سعيد: قتل سعيد وهو ابن تسع وأربعين، قال أبو نعيم: قتل سنة خمس وتسعين، وقال ابن مهدي: كان سفيان يقدم سعيدا على إبراهيم في العلم، سمع أبا مسعود وابن عباس وابن عمرو وابن الزبير وأنس، سمع منه عمرو ابن دينار وأيوب وجعفر بن إياس. (التاريخ الكبير: ٣/ ٤٦١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٣٧٥/ ٢٣٩٣٩).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٣٧٤/ ٢٣٩٣٣).

النَّارِ فَكَأَنَّهُ أَعْتَقَ رَقَبَةً، هَذَا الشَّخْصُ الآنَ الَّذِي تَعَلَّقَ تَمِيمَةً يُخْشَى عَلَيْهِ الوُقُوعُ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّهُ ارْتَكَبَ مَحْظُورًا أَوِ ارْتَكَبَ شِرْكًا، فَإِذَا قَطَعَهَا الإِنْسَانُ كَأَنَّهُ أَعْتَقَ رَقَبَةً.

أَمَّا أَثَرُ إِبْرَاهِيمَ فَهَذَا سَيَأْتِينَا إِنْ شَاءَ اللهُ الخِلَافُ فِيهِ فِي مَسْأَلَةِ تَعْلِيقِ التَّمَائِمِ إِذَا كَانَتْ مِنَ القُرْآنِ.

السُّؤَالُ: إِذَا طَلَبْتُ مِنْ شَخْصٍ -نَحْسَبُهُ مِنَ الصَّالِحِينَ- أَنْ يَدْعُوَ لِي؛ فَهَلْ يَكُونُ هَذَا الفِعْلُ نَقْصًا فِي كَمَالِ التَّوْحِيدِ المُسْتَحَبِّ؟

الجَوَابُ: اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ؛ فَمَنْ قَالَ بِالجَوَازِ رُبَّمَا اسْتَدَلَّ بِحَدِيثٍ إِنْ صَحَّ عَنْ، بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ يُضَعِّفُهُ: «**لَا تَنْسَنَا يَا أُخَيَّ مِنْ دُعَائِكَ**»(١)، لَـمَّا أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الحَجِّ طَلَبَ مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَأَيْضًا الحَدِيثُ الصَّحِيحُ الَّذِي أَخْبَرَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ: «**يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ**-يَعْنِي القَرَنِيَ- **مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ**»(٢).

وَمَنْ مَنَعَ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ هَدْيِ السَّلَفِ، وَأَيْضًا مُبَايَعَةُ الصَّحَابَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ شَيْئًا، فَكَانَ أَحَدُهُمْ يَسْقُطُ سَوْطُهُ مِنْ بَعِيرِهِ فَلَا يَطْلُبُ مِنْ غَيْرِهِ أَنْ يُنَاوِلَهُ بَلْ يُنِيخُ البَعِيرَ وَيَأْخُذُ السَّوْطَ، لَكِنْ إِذَا قَالَهَا الإِنْسَانُ حَقِيقَةً عَرَضًا فِي إِنْسَانٍ مَظِنَّةَ إِجَابَةِ الدُّعَاءِ؛ كَإِنْسَانٍ يُرِيدُ أَنْ يُسَافِرَ إِلَى الحَجِّ أَوْ إِلَى العُمْرَةِ وَطَلَبَ مِنْهُ الدُّعَاءَ فَهَذَا أَمْرٌ عَارِضٌ، فَلَعَلَّ هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ لَا بَأْسَ بِهِ، لَكِنْ أَنْ يَكُونَ دَيْدَنَ الإِنْسَانِ دَائِمًا، هَذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ هَدْيِ السَّلَفِ.

السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ هَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَغْفِرَ لِي؟

الجَوَابُ: إِنْ كَانَ يَقْصِدُ: أَسْأَلُكَ بِمُتَابَعَتِي لِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَذَا مِنَ التَّوَسُّلِ المَشْرُوعِ، وَهُوَ التَّوَسُّلُ بِالعَمَلِ الصَّالِحِ، وَإِنْ كَانَ يَقْصِدُ: أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ -وَهَذَا هُوَ الغَالِبُ- بِجَاهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ بِمَكَانَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ بِحَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَهَذَا مِنَ التَّوَسُّلِ المُبْتَدَعِ، وَلَعَلَّهُ يَأْتِي الكَلَامُ عَلَى التَّوَسُّلِ فِي بَابِهِ.

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة - باب الدعاء (١٤٩٨)، والترمذي في كتاب الدعوات- باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم (٣٥٦٢)، وابن ماجه في كتاب المناسك- باب فضل دعاء الحاج (٢٨٩٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود»، وقال: «ضعيف».

(٢) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم- باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه (٢٥٤٢).

السُّؤَالُ: أَفْضَلُ الكُتُبِ فِي عِلْمِ التَّوْحِيدِ، وَأَفْضَلُ الكُتُبِ فِي شُرُوحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدٍ؟

الجَوَابُ: بِالنِّسْبَةِ لِلشُّرُوحِ؛ ذَكَرْتُ لَكُمْ أَنَّ الكِتَابَ -وَلله الحَمْدُ- لَهُ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ شَرْحًا وَحَاشِيَةً، مِنْهَا المُطَوَّلُ، حَقِيقَةً أَفْضَلُهَا وَأَوْسَعُهَا شَرْحُ حَفِيدِهِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ الله عَلَيْهِ فِي كِتَابِ «تَيْسِيرِ العَزِيزِ الحَمِيدِ»، مَا شُرِحَ هَذَا الكِتَابُ بِأَوْسَعَ مِنْ شَرْحِهِ، لَكِنْ مَنْ أَرَادَ المُخْتَصَرَاتِ فَهُنَاكَ «فَتْحُ المَجِيدِ»، وَهُنَاكَ «قُرَّةُ عُيُونِ المُوَحِّدِينَ»، وَمِنَ الشُّرُوحِ المُعَاصِرَةِ «القَوْلُ السَّدِيدُ» لِلشَّيْخِ مُحَمَّدٍ، وَهُنَاكَ أَيْضًا «حَاشِيَةٌ لِلشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيزِ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى كِتَابِ التَّوْحِيدِ»، وَهُنَاكَ أَيْضًا شَرْحٌ مَوْجُودٌ الآنَ وَمَطْبُوعٌ لِلشَّيْخِ صَالِحِ الفَوْزَانِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ الشُّرُوحُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا الوَاسِعُ مِثْلُ «تَيْسِيرِ العَزِيزِ الحَمِيدِ»، وَمِثْلُ «شَرْحِ عُثْمَانَ بْنِ مَنْصُورٍ»، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ مِثْلُ «فَتْحِ المَجِيدِ» وَنَحْوِهِ، وَمِنْهَا المُخْتَصَرَاتُ، الَّتِي عِبَارَةٌ عَنْ حَوَاشٍ.

أَمَّا كُتُبُ التَّوْحِيدِ فَهَذَا سُؤَالٌ عَامٌّ، يَخْتَلِفُ إِنْسَانٌ مُتَضَلِّعٌ، إِنْسَانٌ مُتَقَدِّمٌ فِي العِلْمِ، عَنْ إِنْسَانٍ مُبْتَدِئٌ، فَالْمُبْتَدِئُ المُفْتَرَضُ يَبْتَدِئُ بِالْمُخْتَصَرَاتِ وَالْمُتُونِ السَّهْلَةِ اليَسِيرَةِ، يَبْتَدِئُ مَثَلًا بِـ«كِتَابِ التَّوْحِيدِ»، بِـ«كَشْفِ الشُّبُهَاتِ»، بِـ«لُمْعَةِ الاِعْتِقَادِ»، بِـ«عَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ الحَدِيثِ لِلصَّابُونِيِّ» وَنَحْوِهَا.

ثُمَّ يَرْتَقِي بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ المُطَوَّلَاتِ، لَكِنْ فِي عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، مِثَالُ ذَلِكَ لَوْ أَخَذَ الإِنْسَانُ كِتَابَ «مَعَارِجِ القَبُولِ» لِلشَّيْخِ حَافِظٍ الحِكَمِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، بَعْدَ ذَلِكَ مُمْكِنٌ أَنْ يَأْخُذَ الشَّيْءَ الَّذِي أَطْوَلَ مِنْهُ؛ مِثْلَ: «شَرْحِ العَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» لِابْنِ أَبِي العِزِّ، بَعْدَ ذَلِكَ يَنْتَقِلُ إِلَى المُطَوَّلَاتِ، قَبْلَ ذَلِكَ مُمْكِنٌ أَنْ يَأْخُذَ الإِنْسَانُ بَعْضَ المُتُونِ الَّتِي فِي بَعْضِ مَسَائِلِ الاِعْتِقَادِ، مِثْلَ «الحَمَوِيَّةِ فِي الصِّفَاتِ الخَبَرِيَّةِ»، وَكِتَابِ الشَّيْخِ «الوَاسِطِيَّةِ» فِي عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عَلَى وَجْهِ العُمُومِ، لَكِنَّهَا تَرَكَّزَتْ فِي بَابِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

السُّؤَالُ: عَمَّا يَلْبَسُهُ بَعْضُ الشَّبَابِ مِنَ الأَسَاوِرِ عَلَى اليَدِ، أَوِ السَّلَاسِلِ عَلَى الرَّقَبَةِ، هَلْ يَدْخُلُ هَذَا فِي التَّحْرِيمِ وَالشِّرْكِ؟

الجَوَابُ: إِنْ كَانَ لَبِسَهَا يَعْتَقِدُ أَنَّهَا تَجْلِبُ لَهُ خَيْرًا أَوْ تَدْفَعُ عَنْهُ ضُرًّا -كَمَا هِيَ الحَالُ مَعَ إِخْوَانِنَا بَعْضِ لَاعِبِي الكُرَةِ- فَنَقُولُ لَهُمْ: اتَّقُوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَهَذَا شِرْكٌ أَصْغَرُ إِنِ اعْتَقَدْتُمْ أَنَّهُ سَبَبٌ، وَإِنِ اعْتَقَدْتُمْ أَنَّهُ يَنْفَعُ وَيَضُرُّ مَعَ الله فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ عَنِ المِلَّةِ.

وَأَمَّا مَنْ لَبِسَهَا لِلزِّينَةِ فَهَذَا فِيهِ تَشَبُّهٌ بِالنَّصَارَى، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ، وَاضِحٌ؟ مِثَالُهُ: لُبْسُ الدِّبْلَةِ -دِبْلَةِ الخُطُوبَةِ-، مِنَ النَّاسِ الآنَ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا سَبَبٌ فِي دَوَامِ الزَّوَاجِ، وَهَذَا شِرْكٌ أَصْغَرُ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: عَادَةٌ. فَيُقَالُ:

هَذِهِ عَادَةٌ جَاءَتْنَا مِنَ النَّصَارَى، وَفِيهِ تَشَبُّهٌ بِالنَّصَارَى.

السُّؤَالُ: يُوجَدُ لَدَيْنَا فِي بَعْضِ القُرَى يَقُومُ أَحَدُهُمْ بِقَتْلِ الذِّئْبِ ثُمَّ يُعَلِّقُهُ فِي مَكَانٍ عَامٍّ، يَرَاهُ النَّاسُ، فَيَقُومُ بَعْضُهُمْ بِأَخْذِ شَيْءٍ مِنْ دَمِهِ وَيُعْطَى لِلْإِبِلِ لِأَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّهُ نَوْعٌ يَشْفِي مِنْ نَوْعٍ مِنَ الأَمْرَاضِ الَّتِي تُصِيبُ الإِبِلَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ شَيْئًا مِنْ جِلْدِهِ أَوْ أَسْنَانِهِ؛ لِأَنَّهُ يَطْرُدُ الجِنَّ مِنَ البَيْتِ وَالحِمَايَةَ مِنَ الجِنِّ كَمَا يَزْعُمُونَ؛ فَمَا حُكْمُ هَذِهِ الأَفْعَالِ؟

الجَوَابُ: أَمَّا أَخْذُ شَيْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ جِلْدِهِ وَسِنِّهِ وَتَعْلِيقُهُ فَهَذَا مِنْ بَابِ التَّمَائِمِ، وَيُنَزَّلُ عَلَيْهِ حُكْمُ التَّمِيمَةِ، أَمَّا أَخْذُ شَيْءٍ مِنْ دَمِهِ وَإِعْطَاؤُهُ لِلْإِبِلِ فَهَذَا خَاضِعٌ لِلتَّجْرُبَةِ؛ فَإِنْ كَانَ فِعْلًا ثَبَتَ يَقِينًا -وَلَيْسَ ظَنًّا- أَنَّ فِيهِ شِفَاءً فَهَذَا نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ التَّدَاوِي.

وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمُ.

تَوَقَّفْنَا عَلَى المَسَائِلِ الَّتِي فِي «بَابِ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ».

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ وَالَاهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

«بَابُ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ»

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: تَفْسِيرُ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي الأَحَادِيثِ وَالآثَارِ الَّتِي أَوْرَدَهَا المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ؛ فَفِيهَا تَفْسِيرٌ لِلرُّقَى المَشْرُوعِ مِنْهَا وَالمَمْنُوعِ، وَكَذَا التَّمَائِمِ.

«**الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ التِّوَلَةِ**» وَهَذَا أَيْضًا مَذْكُورٌ فِي الآثَارِ الَّتِي ذَكَرَهَا المُؤَلِّفُ، كَمَا قُلْنَا: إِنَّهَا نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ يُعْمَلُ يُزْعَمُ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرْأَةَ إِلَى قَلْبِ زَوْجِهَا.

«**الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ كُلَّهَا مِنَ الشِّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ**» الشَّيْخُ هُنَا رَحِمَهُ اللهُ لَعَلَّهُ إِمَّا سَبْقُ قَلَمٍ أَوْ تَغْلِيبًا؛ لِأَنَّ

مِنَ الرُّقَى مَا لَيْسَ بِشِرْكٍ، وَهَذَا حَتَّى سَيَذْكُرُهُ لَاحِقًا، وَذَكَرَ الأَحَادِيثَ الَّتِي فِيهَا أَنَّ مِنَ الرُّقَى مَا لَيْسَ بِشِرْكٍ، كَذَلِكَ التَّمَائِمُ هُوَ فِي المَسْأَلَةِ الخَامِسَةِ سَيَذْكُرُ أَنَّ التَّمَائِمَ الَّتِي مِنَ القُرْآنِ فِيهَا خِلَافٌ، بِمَعْنَى: أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الشِّرْكِ، لَكِنْ هَلْ هِيَ جَائِزَةٌ أَمْ مُحَرَّمَةٌ؟ هَذَا فِيهِ خِلَافٌ، فَلَعَلَّهُ سَبَقَ قَلَمٍ مِنَ الشَّيْخِ، أَوْ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ تَغْلِيبًا.

«**الرَّابِعَةُ: أَنَّ الرُّقْيَةَ بِالكَلَامِ الحَقِّ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ**» لَاحِظُوا فِي المَسْأَلَةِ الَّتِي بَعْدَهَا بَيَّنَ أَنَّ مِنَ الرُّقَى مَا لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ إِذَا كَانَتْ بِأَدْعِيَةٍ شَرْعِيَّةٍ أَوْ بِآيَاتٍ، وَسَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ شُرُوطُ الرُّقْيَةِ الشَّرْعِيَّةِ.

«**الخَامِسَةُ: أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ القُرْآنِ فَقَدِ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَمْ لَا**» التَّمَائِمُ إِذَا كَانَتْ مِنْ غَيْرِ القُرْآنِ فَلَا شَكَّ يَصْدُقُ عَلَيْهَا الحَدِيثُ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ»، وَ«مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ».

لَكِنْ وَقَعَ الخِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ فِيمَا إِذَا كَانَتِ التَّمِيمَةُ المُعَلَّقَةُ مِنَ القُرْآنِ، جَاءَ إِنْسَانٌ وَكَتَبَ آيَةَ الكُرْسِيِّ فِي وَرَقَةٍ أَوْ فِي قِطْعَةِ نُحَاسٍ أَوْ فِي جِلْدٍ وَعَلَّقَهَا فِي رَقَبَةِ هَذَا الصَّبِيِّ، أَوْ عَلَّقَهَا فِي سَيَّارَتِهِ وَاعْتَقَدَ أَنَّهَا تَدْفَعُ عَنْهُ الآفَاتِ أَوْ تَجْلِبُ لَهُ الخَيْرَ؛ فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟

اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ؛ فَذَهَبَ فَرِيقٌ إِلَى القَوْلِ بِالمَنْعِ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةُ، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُكَيمٍ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخْعِيُّ، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ، وَهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ، وَكَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنٍ فِي «فَتْحِ المَجِيدِ»، وَأَيْضًا رَجَّحَهُ الشَّيْخُ حَافِظٌ حَكَمِيٌّ، وَالشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ بَازٍ، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْمِينَ، وَهُوَ الَّذِي تُفْتِي بِهِ اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلإِفْتَاءِ؛ وَهُوَ مَنْعُ تَعْلِيقِ التَّمَائِمِ مِنَ القُرْآنِ وَمِنْ غَيْرِ القُرْآنِ، وَسَنَذْكُرُ أَدِلَّةَ هَؤُلَاءِ.

ذَهَبَ فَرِيقٌ آخَرُ إِلَى القَوْلِ بِالجَوَازِ، وَيُرْوَى هَذَا عَنْ عَائِشَةَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، وَابْنِ المُسَيِّبِ، وَابْنِ سِيرِينَ، وَعَطَاءٍ، وَمَالِكٍ، وَالإِمَامِ أَحْمَدَ فِي رِوَايَةٍ، وَرَجَّحَ ذَلِكَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ رَحْمَةُ اللهِ عَلَى الجَمِيعِ.

مَنْ قَالَ بِالمَنْعِ قَالَ: السَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَحَدُ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:

الأَمْرُ الأَوَّلُ: أَنَّ النَّهْيَ جَاءَ عَامًّا وَلَمْ يَسْتَثْنِ مِنْ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا مِنَ القُرْآنِ وَلَا مِنْ غَيْرِ القُرْآنِ، فَقَالَ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»، وَقَالَ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ»، لَاحِظُوا لَمَّا كَانَ مِنَ الرُّقَى مِنْهَا مَا هُوَ شَرْعِيٌّ وَمِنْهَا مَا هُوَ غَيْرُ شَرْعِيٍّ، لَمَّا قَالَ هُنَا: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ» اسْتَثْنَى فِي أَحَادِيثَ أُخْرَى الرُّقَى الشَّرْعِيَّةَ، قَالَ: «لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا»، وَقَالَ: «لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ»، وَرَقَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَرُقِيَ، وَأَقَرَّ الرُّقْيَةَ؛ بِخِلَافِ التَّمَائِمِ فَلَمْ يُنْقَلْ عَنْهُ أَلْبَتَّةَ أَنَّهُ عَلَّقَ تَمِيمَةً؛ يَعْنِي لَا فَعَلَ هَذَا الأَمْرَ، أَوْ

أَقَرَّهَا، أَوْ قَالَ بِجَوَازِهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلِهَذَا تُحْمَلُ النُّصُوصُ عَلَى عُمُومِهَا، يُقَالُ: جَمِيعُ التَّمَائِمِ. هَذَا أَمْرٌ.

الأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ تَعْلِيقَ التَّمَائِمِ مِنَ القُرْآنِ ذَرِيعَةٌ لِتَعْلِيقِ غَيْرِهَا، قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: إِنَّهُ رُبَّمَا عُلِّقَ غَيْرُ القُرْآنِ. وَهَذَا هُوَ الوَاقِعُ وَالَّذِي يُصَدِّقُهُ فِعْلُ بَعْضِ النَّاسِ الآنَ، تَقُولُ لَهُ: مَا هَذَا الَّذِي فِي رَقَبَةِ ابْنِكَ؟ يَقُولُ لَكَ: تَمِيمَةٌ مِنَ القُرْآنِ، آيَاتٌ. تَقُولُ لَهُ: افْتَحْهَا، غَالِبًا هَذِهِ التَّمَائِمُ تَكُونُ مُغَلَّفَةً يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذَا لِأَجْلِ احْتِرَامِ الآيَاتِ، فَإِذَا فُتِحَتْ وُجِدَ فِيهَا خُزَعْبَلَاتٌ، وَكَلِمَاتٌ مُقَطَّعَةٌ وَحُرُوفٌ لَا يُفْهَمُ مَعْنَاهَا، غَالِبًا تَكُونُ دُعَاءً لِلشَّيَاطِينِ وَالجِنِّ، فَمَا الَّذِي أَوْقَعَ هَذَا الشَّخْصَ فِي هَذِهِ التَّمِيمَةِ الشِّرْكِيَّةِ؟ أَنَّهُ عَلَّقَهَا عَلَى أَنَّهَا آيَةٌ مِنَ القُرْآنِ. وَلِهَذَا قَالَ أَهْلُ العِلْمِ مِمَّنْ قَالَ بِالمَنْعِ، قَالُوا: سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ يُمْنَعُ التَّعْلِيقُ مِنَ القُرْآنِ وَمِنْ غَيْرِ القُرْآنِ.

الأَمْرُ الثَّالِثُ: قَالُوا: إِنَّ فِيهِ امْتِهَانًا لِآيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهُ مَثَلًا إِذَا وُضِعَ فِي رَقَبَةِ هَذَا الطِّفْلِ رُبَّمَا نَامَ عَلَيْهَا فَكَانَتْ أَسْفَلَ مِنْهُ، رُبَّمَا دَخَلَ بِهَا الخَلَاءَ، رُبَّمَا، رُبَّمَا، قَالُوا: هَذَا فِيهِ امْتِهَانٌ لِآيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الَّذِينَ قَالُوا بِالجَوَازِ اسْتَنَدُوا فِي ذَلِكَ إِلَى أَنَّهَا شَبِيهَةٌ بِالرُّقْيَةِ؛ يَعْنِي: قَاسُوا، وَلَكِنَّ القِيَاسَ هُنَا بَعِيدٌ.

الأَمْرُ الثَّانِي: اسْتَنَدُوا أَيْضًا إِلَى بَعْضِ مَا يُرْوَى عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ كَمَا يُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عِلْمًا أَنَّ الرِّوَايَةَ مَشْكُوكٌ فِي ثُبُوتِهَا، وَعَلَى فَرْضِ ثُبُوتِهَا فَقَالَ أَهْلُ العِلْمِ: كَانَ يُعَلِّقُ الآيَاتِ فِي رَقَبَةِ أَبْنَائِهِ كَعَادَةِ الأَوَائِلِ أَنَّهُمْ يَكْتُبُونَ الآيَاتِ فِي الأَلْوَاحِ لِيَحْفَظَهَا الابْنُ. لَمْ يُعَلِّقْهَا عَلَى أَنَّهَا تَمِيمَةٌ.

وَلِهَذَا الَّذِي يَتَرَجَّحُ -وَاللهُ أَعْلَمُ- المَنْعُ.

«**السَّادِسَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ مِنَ العَيْنِ مِنْ ذَلِكَ**» يَعْنِي: مِنَ التَّمَائِمِ المُحَرَّمَةِ، مِنَ التَّمَائِمِ الشِّرْكِيَّةِ.

«**السَّابِعَةُ: الوَعِيدُ الشَّدِيدُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ وَتَرًا**» وَهَذَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ.

«**الثَّامِنَةُ: فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ**» وَهَذَا جَاءَ فِي الأَثَرِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعِيِّ: كَعِتْقِ رَقَبَةٍ، وَذَكَرْنَا التَّعْلِيلَ فِي ذَلِكَ.

«**التَّاسِعَةُ: أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الِاخْتِلَافِ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**» لِأَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَصْحَابُهُ يَرَوْنَ عُمُومَ المَنْعِ، وَلِهَذَا يَرَوْنَ القَطْعَ عُمُومًا سَوَاءً كَانَتْ مِنَ القُرْآنِ أَوْ مِنْ غَيْرِ القُرْآنِ، وَلِهَذَا ابْنُ مَسْعُودٍ قَطَعَ الخَيْطَ الَّذِي فِي رَقَبَةِ زَوْجَتِهِ زَيْنَبَ، قَالَتْ: «خَيْطٌ رُقِيَ لِي فِيهِ»، قَالَ: «إِنَّ آلَ عَبْدِ اللهِ لَأَغْنِيَاءُ عَنِ الشِّرْكِ»، وَذَكَرَ حَدِيثَ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ».

«بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾[1]».

بَعْدَ ذَلِكَ انْتَقَلَ الْمُؤَلِّفُ إِلَى ذِكْرِ نَوْعٍ آخَرَ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ -وَالَّذِي انْتَشَرَ بَيْنَ النَّاسِ-، أَلَا وَهُوَ: التَّبَرُّكُ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهَا.

التَّبَرُّكُ مِنْ طَلَبِ البَرَكَةِ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ فِي بَعْضِ مَا خَلَقَ أَوْ مَا أَنْزَلَ جَعَلَ فِيهِ البَرَكَةَ، فَالبَرَكَةُ ثَابِتَةٌ فِي هَذِهِ الأَشْيَاءِ شَرْعًا.

مِثَالُ ذَلِكَ: كَلَامُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ**﴾[2]، ﴿**وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ**﴾[3]، ﴿**كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ**﴾[4]، فَكَلَامُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مُبَارَكٌ، وَفِيهِ البَرَكَةُ عَلَى مَنْ قَرَأَهُ، وَفِيهِ البَرَكَةُ عَلَى مَنْ عَمِلَ بِمَا فِيهِ، وَفِيهِ البَرَكَةُ عَلَى مَنْ حَكَّمَهُ، كَذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبَارَكٌ عَلَى أُمَّتِهِ، وَمُبَارَكٌ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَمُبَارَكٌ عَلَى مَنْ أَحَبَّهُ، كَذَلِكَ جَعَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ البَرَكَةَ فِي بَعْضِ الأَزْمِنَةِ؛ فَشَهْرُ رَمَضَانَ شَهْرٌ مُبَارَكٌ، لَيْلَةُ القَدْرِ لَيْلَةٌ مُبَارَكَةٌ، كَذَلِكَ جَعَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ البَرَكَةَ فِي بَعْضِ البِقَاعِ؛ كَالمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالمَسْجِدِ الأَقْصَى، فَهَذِهِ مُبَارَكَةٌ.

أَمَّا مَا عَدَا ذَلِكَ فِيمَا يَعْتَقِدُهُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ فِي هَذَا الشَّجَرِ، أَوْ فِي هَذَا الحَجَرِ، أَوْ فِي هَذِهِ البُقْعَةِ أَنَّ فِيهَا البَرَكَةَ؛ فَهَذَا يَفْتَقِرُ إِلَى الدَّلِيلِ، حَتَّى الأَمَاكِنُ الَّتِي نَزَلَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ حَصَلَتْ فِيهَا بَعْضُ الحَوَادِثِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ مِثْلُ الشَّجَرَةِ الَّتِي وَقَعَتْ تَحْتَهَا بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ، فَلَا يُعْتَقَدُ أَنَّ فِيهَا بَرَكَةً، غَارُ حِرَاءٍ الَّذِي نَزَلَ الوَحْيُ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُعْتَقَدُ فِيهِ البَرَكَةُ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى ذَلِكَ، وَلِهَذَا لَمَّا رَأَى عُمَرُ أُنَاسًا يَذْهَبُونَ إِلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي وَقَعَتْ تَحْتَهَا بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ قَطَعَهَا، وَقَالَ: «بِهَذَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ، أَنَّهُمْ تَتَبَّعُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ».

فَمِنَ الشِّرْكِ: أَنْ يَعْتَقِدَ الإِنْسَانُ أَنَّ فِي هَذِهِ البُقْعَةِ، أَوْ فِي هَذَا الغَارِ، أَوْ فِي هَذَا الحَجَرِ، أَوْ فِي هَذَا الشَّجَرِ؛ أَنَّهُ يَمْنَحُ البَرَكَةَ مَعَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

---

(١) سورة النجم: ١٩.

(٢) سورة الأنعام: ٩٢.

(٣) سورة الأنبياء: ٥٠.

(٤) سورة ص: ٢٩.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ قَوْلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى (١٩) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى**﴾[1]؛ ﴿**اللاَّتَ**﴾ هَذَا صَنَمٌ يُقَالُ: إِنَّهُ كَانَ أَوْ أَصْلُهُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلحُجَّاجِ فَلَمَّا مَاتَ صَوَّرُوهُ. وَقِيلَ: إِنَّهُم عَظَّمُوا الحَجَرَ الَّذِي كَانَ يَلُتُّ عَلَيْهِ السَّوِيْقُ، أَمَّا ﴿**الْعُزَّى**﴾ فَهِيَ شَجَرَةُ سَمُرٍ عَلَيْهَا بِنَاءٌ وَأَسْتَارٌ، وَأَمَّا ﴿**مَنَاةَ**﴾ فَهِيَ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ عِنْدَ قَدِيدٍ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَكَرَ هَذِهِ الآلِهَةَ السَّالِفَةَ الَّتِي يَعْبُدُهَا أَهْلُ الشِّرْكِ، يَعْنِي ذَكَرَهَا عَلَى وَجْهِ الخُصُوصِ؛ لِأَنَّهَا تُعْتَبَرُ أَعْظَمَ آلِهَةِ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا فَأَصْنَامُهُمْ كَثِيرَةٌ، كَانَ عِنْدَ الكَعْبَةِ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثِمِائَةٍ وَسِتِّينَ صَنَمًا، لَكِنْ هَذِهِ الأَصْنَامُ الثَّلَاثَةُ هِيَ الأَصْنَامُ المَشْهُورَةُ. بِالطَّبْعِ العُزَّى كَانَتْ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ.

يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى (١٩) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى**﴾ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَادُونَ هَذِهِ الأَصْنَامَ يَطْلُبُونَ مِنْهَا النَّفْعَ وَالضُّرَّ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ فِيهَا البَرَكَةَ، وَيُقَاسُ عَلَيْهَا كُلُّ شَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ اعْتَقَدَ الإِنْسَانُ أَنَّ فِيهِ بَرَكَةً؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الأَصْنَامُ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ وَلَيْسَ فِيهَا بَرَكَةٌ فَغَيْرُهَا مِنْ بَابٍ أَوْلَى.

«**عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! قُلْتُمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ- كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾[2]، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**»[3]. **رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ**».

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ حَدِيْثَ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَهُوَ الحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ الَّذِي تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ.

«قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ» وَذَلِكَ بَعْدَ غَزْوَةِ الفَتْحِ.

«إِلَى حُنَيْنٍ» وَهُوَ وَادٍ بِشَرْقِ مَكَّةَ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ الطَّائِفِ.

«وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» أَيْ: قَرِيبٌ عَهْدُنَا بِالكُفْرِ؛ لِأَنَّهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِمَّنْ أَسْلَمَ عَامَ الفَتْحِ، وَيُشِيرُ بِهَذَا إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الفَتْحِ وَخَرَجُوا مَعَهُ إِلَى حُنَيْنٍ.

---

(١) سورة النجم: ١٩، ٢٠.

(٢) سورة الأعراف: ١٣٨.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن- باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم (٢١٨٠)، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٠١).

يَقُولُ: «وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا» مَرُّوا فِي الطَّرِيقِ بِسِدْرَةٍ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَالعُكُوفُ هُوَ طُولُ اللُّبْثِ، وَلِهَذَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ كَمَا حَكَى إِبْرَاهِيمُ عَنْ قَوْمِهِ: ﴿**مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ**﴾[1]، وَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ**﴾[2]، فَالعُكُوفُ هُوَ طُولُ اللُّبْثِ، فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقْصِدُونَ هَذِهِ الشَّجَرَةَ وَيُعَظِّمُونَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، أَيْ: يُعَلِّقُونَهَا رَجَاءَ حُصُولِ البَرَكَةِ.

«يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ!» أَيْ سَلَكْتُمْ مَسْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ. وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ السُّنَّةَ مِنْهَا مَا هُوَ حَسَنٌ وَمِنْهَا مَا هُوَ مَذْمُومٌ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً...، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً...**»[3]، فَقَالَ لَهُمْ: أَنْتُمْ بِهَذَا الطَّلَبِ سَلَكْتُمْ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» وَهُنَا كَمَا ذَكَرْنَا فِي اللِّقَاءِ السَّابِقِ أَنَّ الْمُفْتِيَ لَهُ أَنْ يَحْلِفَ، خَاصَّةً إِذَا كَانَ أَمْرًا مُهِمًّا.

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» وَهَذَا يَمِينٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُقْسِمُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَثِيرًا مَا يُكَرِّرُ هَذَا اليَمِينَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ»، فَوَرَدَ فِي أَحَادِيثَ مُتَعَدِّدَةٍ.

«قُلْتُمْ -وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ- كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى» وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا جَاوَزُوا البَحْرَ وَأَنْجَاهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ وَمَرَّتْ عَلَيْهِمْ تِلْكَ الشَّدَائِدُ، مَرُّوا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ لَهُمْ عَلَى صَنَمٍ، فَقَالُوا لِمُوسَى: ﴿**اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ**﴾.

«لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» بِهَذِهِ الثَّلَاثَةِ أَشْيَاءَ -الَّتِي هِيَ العُكُوفُ، وَالتَّعْظِيمُ، وَالتَّبَرُّكُ- عُبِدَتِ الأَوْثَانُ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، هَذِهِ الأَشْيَاءُ: العُكُوفُ، وَالتَّعْظِيمُ، وَالتَّبَرُّكُ. وَهَذَا هُوَ الوَاقِعُ فِي الشِّرْكِ الَّذِي وَقَعَ فِي هَذِهِ الأَزْمِنَةِ، يُلَاحَظُ مَثَلًا الشِّرْكُ الَّذِي يُزَاوَلُ عِنْدَ بَعْضِ القُبُورِ، هُنَاكَ العُكُوفُ، وَهُنَاكَ التَّعْظِيمُ، وَهُنَاكَ التَّبَرُّكُ، وَهَذِهِ كُلُّهَا مِنْ أَسْبَابِ الشِّرْكِ الَّتِي أَوْقَعَتِ الأَوَّلِينَ فِي ذَلِكَ.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ، وَكَمَا قُلْتُ لَكُمْ: أَوْرَدَهَا المُؤَلِّفُ هُنَا لِيُبَيِّنَ أَنَّ شِرْكَ

---

(١) سورة الأنبياء: ٥٢.

(٢) سورة البقرة: ١٨٧.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة- باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة (١٠١٧)، من حديث جرير بن عبد الله ﷺ.

الْمُشْرِكِينَ الأَوَائِلِ هُوَ بِسَبَبِ طَلَبِ البَرَكَةِ مِنْ هَذِهِ الأَصْنَامِ الْمُعَظَّمَةِ.

«**الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوهُ**» فِي قَوْلِهِمْ: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ» هُمْ طَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«**الثَّالِثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا**» بِمَعْنَى: أَنَّهُمْ لَمْ يَذْهَبُوا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ فَيَتَّخِذُوا شَجَرَةً وَيَنُوطُوا بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ؛ بَلْ طَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَعُوا إِلَيْهِ، وَهَذَا مِنْ فِقْهِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

«**الرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ بِذَلِكَ بِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ**» بِلَا شَكٍّ، هُمْ لَمْ يَقْصِدُوا الشِّرْكَ، وَعَلَى عِلْمٍ يَقِينٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا جَاءَهُمْ إِلَّا لِيُنْقِذَهُمْ مِنَ الشِّرْكِ؛ لَكِنْ ظَنُّوا أَنَّ هَذَا مِمَّا يُقَرِّبُهُمْ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

«**الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْجَهْلِ**» وَبِهَذَا لَا يُغْتَرُّ بِعَمَلِ النَّاسِ، وَلَا يُقَالُ: لَوْ كَانَ هَذَا خَطَأً أَوْ بَاطِلًا مَا عَمِلَهُ مَثَلًا أَهْلُ هَذَا البَلَدِ أَوْ أَكْثَرُ النَّاسِ، فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيَّنَ لَهُمْ، فَإِذَا كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ جَهِلُوا هَذَا الأَمْرَ وَخَفِيَ عَلَيْهِمْ، أَوْ بَعْضُ الصَّحَابَةِ خَفِيَ عَلَيْهِمْ هَذَا الأَمْرُ وَجَهِلُوا هَذَا الأَمْرَ، فَغَيْرُهُمْ مِنْ بَابِ أَوْلَى، فَقَدْ يَقَعُ فِي الشِّرْكِ وَهُوَ لَا يَدْرِي؛ فَلَا يَغْتَرُّ الإِنْسَانُ بِمَا عَلَيْهِ عُمُومُ النَّاسِ.

«**السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الحَسَنَاتِ وَالوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ**» مَعَ مَا لَهُمْ مِنْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةِ فَقَدْ جَهِلُوا هَذَا الْحُكْمَ، وَقَدْ رَفَعَ اللهُ مِنْ شَأْنِهِمْ وَأَثْنَى عَلَيْهِمْ وَمَدَحَهُمْ، ﴿**لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ**﴾[1]، ﴿**وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ**﴾[2]، وَذَكَرْنَا بَعْضَ الأَحَادِيثِ الَّتِي تُبَيِّنُ مَكَانَةَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَمَعَ ذَلِكَ جَهِلَ بَعْضُهُمْ هَذَا الْحُكْمَ، وَلِذَا قُلْنَا: بَعْضُهُمْ وَلَيْسَ كُلُّهُمْ، لَكِنْ يَبْقَى أَنَّ هَؤُلَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمِمَّنْ يَدْخُلُ أَيْضًا فِي هَذِهِ النُّصُوصِ.

«**السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْذُرْهُمْ؛ بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: «اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، فَغَلَّظَ الأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ**» يَعْنِي: لَمَّا سَأَلُوهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ وَعَظَّمَ هَذَا الأَمْرَ الَّذِي سَأَلُوهُ بِهَذِهِ الأَلْفَاظِ الثَّلَاثَةِ؛ أَوَّلًا: قَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهَا السُّنَنُ». ثُمَّ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».

«**الثَّامِنَةُ: الأَمْرُ الكَبِيرُ -وَهُوَ الْمَقْصُودُ- أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا**

(١) سورة الفتح: ١٨.

(٢) سورة التوبة: ١٠٠.

﴿إِلَهًا﴾» وَهُوَ الأَمْرُ الكَبِيرُ، بِمَعْنَى: أَنَّ كِلَا الطَّلَبَيْنِ سَوَاءٌ؛ لِأَنَّ كِلَيْهِمَا مُنَافٍ لِلتَّوْحِيدِ أَوْ لِكَمَالِ التَّوْحِيدِ، وَإِنِ اخْتَلَفَتِ الأَلْفَاظُ، أَصْحَابُ مُوسَى قَالُوا: ﴿**اجْعَلْ لَّنَا إِلَهًا**﴾، وَهَؤُلَاءِ قَالُوا: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ»؛ فَالعِبْرَةُ لَيْسَتْ بِاللَّفْظِ وَإِنَّمَا العِبْرَةُ بِالغَايَةِ وَبِالقَصْدِ، وَاضِحٌ؟ فَأَحْيَانًا قَدْ تُسَمَّى الأَشْيَاءُ بِغَيْرِ أَسْمَائِهَا؛ فَمَثَلًا الآنَ: الطَّوَافُ بِالقُبُورِ، وَتَعْظِيمُ القُبُورِ، وَدُعَاءُ أَصْحَابِ القُبُورِ الآنَ يُسَمَّى مَاذَا؟ تَعْظِيمُ الأَوْلِيَاءِ، وَمَكَانَةُ هَؤُلَاءِ الأَوْلِيَاءِ، وَلِهَذَا مَنْ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ قَالُوا لَهُ: أَنْتَ تَتَنَقَّصُ الأَوْلِيَاءَ، حَتَّى اتُّهِمَ شَيْخُ الإِسْلَامِ فِي وَقْتِهِ بِالكُفْرِ، قَالُوا: أَنْتَ تَتَنَقَّصُ فِي الأَوْلِيَاءِ، وَتَتَنَقَّصُ فِي الأَنْبِيَاءِ.

فَلَا عِبْرَةَ بِالأَلْفَاظِ، إِنَّمَا العِبْرَةُ بِالغَايَاتِ وَبِالمَقَاصِدِ، فَأَصْحَابُ مُوسَى قَالُوا: ﴿**اجْعَلْ لَّنَا إِلَهًا**﴾، وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ»، وَجَعَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوَاءً؛ لِأَنَّ العِبْرَةَ بِالقَصْدِ.

«**التَّاسِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ**» يَعْنِي: نَفْيَ التَّبَرُّكِ بِالأَشْجَارِ وَالأَحْجَارِ مِنْ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَنَحْنُ قُلْنَا: إِنَّ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَنْفِيَ الإِنْسَانُ كُلَّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْ ذَلِكَ التَّبَرُّكُ بِالأَشْجَارِ وَالأَحْجَارِ.

«**العَاشِرَةُ: أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ عَلَى الفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ**» فِي قَوْلِهِ: «قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ».

«**الحَادِيَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ الشِّرْكَ فِيهِ أَصْغَرُ وَأَكْبَرُ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا**» هَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الشِّرْكَ يَنْقَسِمُ إِلَى شِرْكٍ أَكْبَرَ، وَشِرْكٍ أَصْغَرَ، كَيْفَ اسْتَقَى المُؤَلِّفُ هَذَا التَّقْسِيمَ مِنَ هَذَا الحَدِيثِ؟ كَوْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِتَجْدِيدِ إِسْلَامِهِمْ، فَلَوْ أَنَّهُمُ ارْتَدُّوا وَخَرَجُوا عَنْ دَائِرَةِ الإِسْلَامِ بِهَذَا الطَّلَبِ لَقَالَ لَهُمْ: جَدِّدُوا إِسْلَامَكُمْ، تَشَهَّدُوا، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شِرْكٌ أَصْغَرُ، فَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ هَذِهِ الشَّجَرَةَ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَإِنَّمَا قَالَ: هِيَ سَبَبٌ لِلْبَرَكَةِ، أَوْ هَذَا الغَارُ سَبَبٌ لِلْبَرَكَةِ، أَوْ هَذَا الحَجَرُ سَبَبٌ لِلْبَرَكَةِ. فَيُقَالُ: هَذَا شِرْكٌ أَصْغَرُ؛ بِخِلَافِ مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ هَذِهِ الشَّجَرَةَ أَوْ هَذَا الحَجَرَ يَنْفَعُ وَيَضُرُّ مَعَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يَمْنَحُ البَرَكَةَ، فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ.

«**الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ: قَوْلُهُمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» فِيهِ أَنَّ غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ**» بِمَعْنَى أَنَّ الصَّحَابِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: السَّبَبُ الَّذِي أَوْقَعَنَا فِي هَذَا الأَمْرِ أَنَّنَا قَرِيبُو العَهْدِ بِالكُفْرِ. وَهَذَا مَظِنَّةُ جَهْلِ الإِنْسَانِ بِبَعْضِ الأَحْكَامِ وَبَعْضِ المَسَائِلِ؛ لِهَذَا قُلْنَا بِالأَمْسِ: إِنَّ مِنْ مَظِنَّاتِ جَهْلِ الإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِكُفْرٍ.

«**الثَّالِثَةُ عَشَرَةَ: التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ؛ خِلَافًا لِمَنْ كَرَّهَهُ**» وَهَذَا قَدْ بَوَّبَ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: «بَابُ التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ»؛ أَنْ يَقُولَ الإِنْسَانُ: «اللهُ أَكْبَرُ» إِذَا رَأَى مَا يُعْجِبُهُ أَوْ رَأَى أَمْرًا عَظِيمًا.

«**الرَّابِعَةُ عَشَرَةَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ**» حَتَّى وَإِنْ عَلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ لَنْ يَعْبُدُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ، وَلَنْ يَصْرِفُوا لَهَا شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ؛ لَكِنْ مِنْ بَابِ سَدِّ الذَّرَائِعِ؛ لِأَنَّ هَذَا الأَمْرَ رُبَّمَا أَوْقَعَهُمْ فِي تَعْظِيمِ هَذِهِ الشَّجَرَةِ وَرُبَّمَا أَوْقَعَ مَنْ بَعْدَهُمْ فِي تَعْظِيمِ هَذِهِ الشَّجَرَةِ وَصَرْفِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ؛ فَسَدَّ الطَّرِيقَ المُفْضِيَ إِلَى هَذَا الأَمْرِ.

«**الخَامِسَةُ عَشَرَةَ: النَّهْيُ عَنِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ**» كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُلْتُمْ -وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ- كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ**»[1] فَهَذَا الكَلَامُ كَأَنَّهُ يَنْهَاهُمْ عَنِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ.

«**السَّادِسَةُ عَشَرَةَ: الغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ**» وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ!»، وَقَدْ بَوَّبَ الإِمَامُ البُخَارِيُّ: «بَابُ الغَضَبِ فِي المَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُهُ».

«**السَّابِعَةُ عَشَرَةَ: القَاعِدَةُ الكُلِّيَّةُ لِقَوْلِهِ: «إِنَّهَا السُّنَنُ»**» وَهِيَ القَاعِدَةُ: أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ مِنْ سُنَنِ الكُفَّارِ فَهُوَ مَذْمُومٌ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ هَذِهِ الكَلِمَةَ المَذْمُومَةَ مِنْ سُنَنِهِمْ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ سُنَنَهُمْ مَذْمُومَةٌ، لَمَّا قَالَ: «إِنَّهَا السُّنَنُ»، كَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ سُنَنَ الكُفَّارِ مَذْمُومَةٌ، فَهَذِهِ قَاعِدَةٌ كُلِّيَّةٌ: أَنَّ مَا كَانَ مِنْ سُنَنِ الكُفَّارِ، مِنْ سُنَنِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ، مِنْ سُنَنِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَالأَصْلُ فِيهِ أَنَّهُ مَذْمُومٌ.

«**الثَّامِنَةُ عَشَرَةَ: أَنَّ هَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ؛ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ**» فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**»[2]؛ فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلِهَذَا قَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ، وَحَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اليَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «**فَمَنْ؟!**»[3]، وَوَقَعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن- باب قوله: {فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا} (٤٦٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن- باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم (٢١٨٠)، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٠١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة- باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» (٧٣٢٠)، ومسلم في كتاب العلم- باب اتباع سنن اليهود والنصارى (٢٦٦٩).

«**التَّاسِعَةُ عَشَرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ بِهِ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي القُرْآنِ أَنَّهُ لَنَا**» أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللهُ بِهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي القُرْآنِ أَنَّهُ لَنَا؛ بِمَعْنَى: أَيْضًا نَحْنُ مِنْ بَابِ أَوْلَى أَنْ نَتَجَنَّبَهُ.

«**العِشْرُونَ: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ العِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ القَبْرِ**؛ أَمَّا «**مَنْ رَبُّكَ؟**» **فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا «مَنْ نَبِيُّكَ؟» فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الغَيْبِ، وَأَمَّا «مَا دِينُكَ؟» فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿اجْعَلْ لَّنَا إِلَٰهًا﴾ إِلَى آخِرِهِ**» قَوْلُهُ: إِنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ العِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الأَمْرِ. وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِمْ: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ»؛ بِمَعْنَى: الَّذِي تَقَرَّرَ فِي أَذْهَانِهِمْ أَنَّ العِبَادَةَ مَبْنَاهَا عَلَى التَّوْقِيفِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُشَرِّعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا ذَهَبُوا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ وَتَبَرَّكُوا بِهَذِهِ الشَّجَرَةِ، أَوْ عَلَّقُوا بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ؛ بَلْ طَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ» لِعِلْمِهِمْ أَنَّ العِبَادَاتِ لَا بُدَّ فِيهَا مِنْ نَصٍّ.

قَوْلُهُ: «مَنْ» «مَبْنَاهَا عَلَى الأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ القَبْرِ، .. «مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟»، أَمَّا قَوْلُهُ: «مَنْ رَبُّكَ؟» لِأَنَّهُمْ لَمْ يَدَّعُوا أَنَّ الشَّجَرَةَ تَخْلُقُ وَتَرْزُقُ، فَهُمْ مُثْبِتُونَ لِلرُّبُوبِيَّةِ، أَمَّا قَوْلُ المُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللهُ: «مَنْ نَبِيُّكَ؟» إِخْبَارُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالغَيْبِ، فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، أَمَّا «مَا دِينُكَ؟» فَقَوْلُهُمْ: ﴿**اجْعَلْ لَّنَا إِلَٰهًا**﴾ أَيْ مَأْلُوهًا، أَيْ مَعْبُودًا. فَهَذَا الحَدِيثُ تَضَمَّنَ الأَسْئِلَةَ الَّتِي سَتُطْرَحُ عَلَى مَنْ فِي القَبْرِ.

«**الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ المُشْرِكِينَ**» فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا السُّنَنُ».

لَكِنْ قَدْ يُشْكِلُ أَوْ يَسْأَلُ بَعْضُ الإِخْوَةِ: كَيْفَ هَذَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يُوَافِقَ أَهْلَ الكِتَابِ وَيُخَالِفَ المُشْرِكِينَ، وَلِهَذَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَفْرِقُ شَعْرَهُ؛ لِأَنَّ المُشْرِكِينَ كَانُوا يَسْدِلُونَ، وَلِأَنَّ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى كَانُوا يَفْرِقُونَ شُعُورَهُمْ، فَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُوَافِقَ أَهْلَ الكِتَابِ، كَذَلِكَ فِي القِبْلَةِ، كَذَلِكَ لَمَّا جَاءَ وَقَدِمَ المَدِينَةَ وَرَأَى اليَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ، قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْهُمْ» فَصَامَهُ.

فَكَيْفَ الجَمْعُ بَيْنَ هَذَا وَمَا ذَكَرَهُ المُؤَلِّفُ؟ قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: إِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُوَافِقَهُمْ وَيُخَالِفَ المُشْرِكِينَ فِي أَوَّلِ الأَمْرِ؛ لَكِنْ فِي آخِرِ الأَمْرِ صَارَ يُخَالِفُهُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ فِي حَدِيثِ حَتَّى صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ قَالَ: «**لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ وَالعَاشِرَ**»[1]، وَفِي

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصيام- باب أي يوم يصام في عاشوراء (١١٣٤).

رِوَايَةٍ: «**يَوْمَ عَاشُورَاءَ**»[1]، يُخَالِفُ مَا كَانَ عَلَيْهِ اليَهُودُ.

«**الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّ المُنْتَقِلَ مِنَ البَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ العَادَةِ، لِقَوْلِهِ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»**» الصَّحَابِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَّلَ هَذَا الأَمْرَ؛ يَقُولُ: طَلَبُنَا هَذَا لَمْ يَأْتِ مِنْ فَرَاغٍ، فَسَبَبُهُ أَنَّنَا حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ. وَلِهَذَا مَنِ انْتَقَلَ مِنْ عَادَةٍ سَيِّئَةٍ، أَوْ مِنْ حَالَةٍ سَيِّئَةٍ، أَوْ مِنْ وَاقِعٍ سَيِّءٍ أَيًّا كَانَ هَذَا الوَاقِعُ فَلَا يُؤْمَنُ عَلَى هَذَا الشَّخْصِ أَنْ تَبْقَى فِيهِ بَعْضُ آثَارِ تِلْكَ الحَيَاةِ الَّتِي نَشَأَ عَلَيْهَا، وَلِهَذَا لَا يُسْتَغْرَبُ مِنْهُ أَنْ يَقَعَ فِي بَعْضِ المُخَالَفَاتِ الَّتِي كَانَ اعْتَادَهَا، لَكِنْ لَا يُقَرُّ عَلَى هَذَا الأَمْرِ، يُعَلَّمُ وَيُنَبَّهُ، لَكِنْ لَا يُعَنَّفُ؛ لِأَنَّنَا نَسْتَحْضِرُ تَارِيخَهُ وَالحَالَ الَّتِي نَشَأَ بِهَا، بِخِلَافِ إِنْسَانٍ نَشَأَ فِي التَّوْحِيدِ، نَشَأَ فِي أُسْرَةٍ وَبَلَدٍ مُحَافِظٍ؛ فَإِذَا وَقَعَ فِي مُخَالَفَةٍ يُنْكَرُ عَلَيْهِ مَا لَا يُنْكَرُ عَلَى ذَلِكَ الشَّخْصِ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾[2]، **وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾**[3].

انْتَقَلَ بَعْدَ ذَلِكَ المُؤَلِّفُ لِيَذْكُرَ صُورَةً أُخْرَى مِنْ صُوَرِ الشِّرْكِ المُنْتَشِرَةِ، وَهِيَ الذَّبْحُ، قَالَ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ»، اللَّامُ هُنَا لَامُ التَّعْلِيلِ؛ أَيْ: قَاصِدًا بِذَبْحِهِ غَيْرَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَالذَّبْحُ عِبَادَةٌ مِنَ العِبَادَاتِ، وَلِهَذَا اسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ المُؤَلِّفُ بِهَذِهِ الآيَةِ: ﴿**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ**﴾، ﴿**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي**﴾ النُّسُكُ هُنَا المَقْصُودُ بِهِ الذَّبْحُ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الذَّبْحَ عِبَادَةٌ، فَإِذَا صُرِفَتْ لِغَيْرِ اللهِ صَارَتْ شِرْكًا أَكْبَرَ مُخْرِجًا عَنِ المِلَّةِ.

﴿**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي**﴾ أَيْ: جَمِيعُ مَا فِي حَيَاتِي وَمَا بَعْدَ مَمَاتِي كُلُّهُ ﴿**لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾، لَيْسَ هُنَاكَ مَا هُوَ مَصْرُوفٌ لِغَيْرِهِ سُبْحَانَهُ.

أَلَيْسَتِ الصَّلَاةُ وَالنُّسُكُ مِمَّا فِي الحَيَاةِ، وَإِلَّا لَا؟ فَلِمَاذَا ذَكَرَهُمَا عَلَى وَجْهِ الخُصُوصِ، وَهُنَا مِنْ بَابِ عَطْفِ الخَاصِّ عَلَى العَامِّ؟

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصيام- باب أي يوم يصام في عاشوراء (١١٣٤)، من رواية أبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) سورة الأنعام: ١٦٢، ١٦٣.

(٣) سورة الكوثر: ٢.

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: لِأَنَّ الصَّلَاةَ أَفْضَلُ وَأَجَلُّ العِبَادَاتِ البَدَنِيَّةِ، وَالنُّسُكَ أَفْضَلُ وَأَجَلُّ العِبَادَاتِ المَالِيَّةِ؛ فَخَصَّهُمَا بِالذِّكْرِ.

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي﴾ عِبَادَتِي هَذِهِ، ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَنُسُكِي أَيْضًا وَذَبْحِي لله وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، أَكَّدَهُ بِقَوْلِه: ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ أَيْ: مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ؛ وَإِلَّا مَعْلُومٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَقَهُ أُمَمٌ وَأَنْبِيَاءُ إِلَى الإِسْلَامِ، لَكِنْ قَوْلُهُ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ أَيْ: مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَالإِسْلَامُ هُنَا بِمَعْنَاهُ العَامِّ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ الإِيمَانُ؛ لِأَنَّ الإِسْلَامَ وَالإِيمَانَ إِذَا ذُكِرَا مُنْفَرِدَيْنِ دَخَلَ أَحَدُهُمَا فِي الآخَرِ، فَهُمَا إِذَا اجْتَمَعَا افْتَرَقَا وَإِذَا افْتَرَقَا اجْتَمَعَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ أَيْ: وَحِّدْهُ بِالصَّلَاةِ، وَوَحِّدْهُ بِالنَّحْرِ، عَلَى خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ فِي: مَا المَقْصُودُ هُنَا بِالصَّلَاةِ وَمَا المَقْصُودُ بِالنَّحْرِ؟

أَنْوَاعُ الذَّبَائِحِ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى الله عَزَّ وَجَلَّ: الأُضْحِيَةُ، عَلَى خِلَافٍ هَلْ هِيَ وَاجِبَةٌ أَمْ سُنَّةٌ أَمْ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ؟ وَالرَّاجِحُ أَنَّهَا سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، الهَدْيُ، وَالعَقِيقَةُ، وَالفِدْيَةُ، هَذِهِ أَنْوَاعُ الذَّبَائِحِ المَشْهُورَةِ، مَا عَدَاهَا مُبَاحٌ؛ فَإِذَا صُرِفَ الذَّبْحُ لِغَيْرِ الله صَارَ شِرْكًا أَكْبَرَ.

«وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مِنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، لَعَنَ اللهُ مِنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ»[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ».

ابْتَدَأَ هَذِهِ الأَرْبَعَ بِأَعْظَمِهَا وَأَشْنَعِهَا وَأَسْوَئِهَا، أَلَا وَهُوَ: الذَّبْحُ لِغَيْرِ الله أَنَّهُ شِرْكٌ، وَلِهَذَا لَعَنَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثُمَّ قَالَ: «لَعَنَ اللهُ مِنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ» وَفَسَّرَ هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ، فَإِنْ كَانَ -وَلِلْأَسَفِ- فِي هَذِهِ الأَزْمِنَةِ المُتَأَخِّرَةِ وُجِدَ مَنْ يَلْعَنُ وَالِدَيْهِ مُبَاشَرَةً، لَكِنْ مَا كَانَ هَذَا مُتَصَوَّرًا، وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ: «مِنَ الكَبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قَالُوا: كَيْفَ يَشْتُمُ وَالِدَيْهِ؟ غَيْرُ مُتَصَوَّرٍ هَذَا! قَالَ: «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبَّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبَّ أُمَّهُ»[2]؛ فَاللَّعْنُ كَذَلِكَ، يَلْعَنُ الشَّخْصُ، يَتَسَبَّبُ فِي لَعْنِ وَالِدَيْ شَخْصٍ مَا، فَيَلْعَنَ وَالِدَيْهِ، فَكَأَنَّهُ لَعَنَ وَالِدَيْهِ. وَلِهَذَا أَخَذَ أَهْلُ العِلْمِ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ وَمِنَ الحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ أَنَّ المُتَسَبِّبَ

(١) أخرجه مسلم في كتاب الأضاحي- باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله (١٩٧٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب- باب لا يسب الرجل والديه (٥٩٧٣)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب بيان الكبائر وأكبرها (٩٠).

لِلشَّيْءِ كَالْمُبَاشِرِ لَهُ.

«لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا» أَيْ: مُرْتَكِبًا لِجِنَايَةٍ، فَيُؤْوِيهِ وَيَنْصُرُهُ وَيُخْفِيهِ، وَبَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ وَسَّعَ هَذَا، قَالَ: الْمُحْدِثُ حَتَّى «مَنْ آوَى مُحْدِثًا» الْمُبْتَدِعُ فِي الدِّينِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ الحَدِيثُ يَعُمُّ هَذَا وَذَاكَ.

ثُمَّ قَالَ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ» مَنَارُ الأَرْضِ العَلَامَاتُ الَّتِي تُوضَعُ بِحُدُودِ الأَرْضِ لِيَعْرِفَ الإِنْسَانُ أَرْضَهُ مِنْ أَرْضِ غَيْرِهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُغَيَّرَ هَذِهِ الحُدُودُ لِئَلَّا تَضِيعَ الحُقُوقُ، وَقِيلَ: مَنَارُ الأَرْضِ عَلَامَاتُ الطَّرِيقِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ الحَدِيثُ يَشْمَلُ هَذَا وَذَاكَ.

«وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ». قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُهُ. قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا. فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ[1]» رَوَاهُ أَحْمَدُ».

الحَدِيثُ مَوْقُوفٌ عَلَى طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَلَى القَوْلِ الرَّاجِحِ، وَاخْتُلِفَ فِي ثُبُوتِهِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ عَلَى فَرْضِ ثُبُوتِهِ فَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى شَنَاعَةِ الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَهَذَا الرَّجُلُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ مَاذَا؟ قَرَّبَ ذُبَابًا، فَلَا يُنْظَرُ إِلَى نَوْعِ الْمُقَرَّبِ وَإِنَّمَا العِبْرَةُ بِأَصْلِ العَمَلِ؛ فَمَنْ ذَبَحَ بَعِيرًا أَوْ ذَبَحَ دَجَاجَةً لِغَيْرِ اللهِ كِلَاهُمَا سَوَاءٌ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهَذَا الرَّجُلُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ أَنَّهُ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، ذَبَحَ أَمْرًا حَقِيرًا، تَقَرَّبَ بِأَمْرٍ حَقِيرٍ، الرَّجُلُ الآخَرُ لَمَّا قَالُوا لَهُ: «قَرِّبْ»، قَالَ: «مَا عِنْدِي مَا أُقَرِّبُهُ»، قَالُوا: «قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابَةً»، قَالَ: «مَا كَانَ لِي أَنْ أُقَرِّبَ لِأَحَدٍ مِنْ دُونِ اللهِ» فَذَبَحُوهُ فَدَخَلَ الجَنَّةَ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى عِظَمِ التَّوْحِيدِ، وَمَكَانَةِ التَّوْحِيدِ، وَمَنْزِلَةِ التَّوْحِيدِ.

هُنَاكَ بَعْضُ الْمَسَائِلِ فِي الحَدِيثِ سَيُورِدُهَا الْمُؤَلِّفُ فِي عَرْضِ الْمَسَائِلِ، مِثْلُ: مَسَائِلِ الإِكْرَاهِ، وَمَسَائِلِ العَمَلِ الظَّاهِرِ وَالعَمَلِ البَاطِنِ.

«فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾» وَهَذَا ظَاهِرٌ، بِمَعْنَى: أَلَّا يَكُونَ الذَّبْحُ إِلَّا للهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا صُرِفَ لِغَيْرِ اللهِ صَارَ شِرْكًا.

---

(١) أخرجه أحمد في الزهد (ص ١٦) وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٠٣) موقوفًا على سليمان الفارسي.

«**الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾**» وَهَذَا أَيْضًا ظَاهِرٌ؛ وُجُوبُ الذَّبْحِ للهِ وَحْدَهُ، وَكَمَا أَنَّ الإِنْسَانَ يَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَحْدَهُ بِالصَّلَاةِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَقَرَّبَ لَهُ سُبْحَانَهُ بِالنَّحْرِ وَحْدَهُ.

«**الثَّالِثَةُ: البَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ**» لِشَنَاعَةِ هَذَا الأَمْرِ، كَمَا أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بَدَأَ المُحَرَّمَاتِ بِالشِّرْكِ، هُنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَأَ الشِّرْكَ بِاللَّعْنِ.

«**الرَّابِعَةُ: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَيِ الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ**» وَهَذَا سَبَقَ الكَلَامُ عَلَيْهِ.

«**الخَامِسَةُ: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللهِ، فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ**» أَوْ حَقٌّ لِآدَمِيٍّ، حَقٌّ للهِ عَزَّ وَجَلَّ -مِنْ بَابِ أَوْلَى- أَوْ حَقٌّ لِآدَمِيٍّ، فَيَلْتَجِئُ لِإِنْسَانٍ فَيُخْفِيهِ، أَوْ يُدَافِعُ عَنْهُ.

«**السَّادِسَةُ: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ، وَهِيَ المَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ وَحَقِّ جَارِكَ مِنَ الأَرْضِ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ**» لِمَا يُحْدِثُ هَذَا مِنَ الظُّلْمِ، وَأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالبَاطِلِ، وَإِثَارَةِ الخِلَافِ بَيْنَ النَّاسِ.

«**السَّابِعَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ المُعَيَّنِ وَلَعْنِ أَهْلِ المَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ العُمُومِ**» وَهَذِهِ المَسْأَلَةُ -مِثْلُ التَّكْفِيرِ المُعَيَّنِ وَالتَّكْفِيرِ المُطْلَقِ- هَذِهِ تَكَلَّمَ عَلَيْهَا أَهْلُ العِلْمِ؛ فَاللَّعْنُ المُطْلَقُ جَائِزٌ بِخِلَافِ اللَّعْنِ المُعَيَّنِ، «فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا»[1]، لَكِنْ لَوْ وَجَدْتَ إِنْسَانًا يَأْكُلُ الرِّبَا لَا يَجُوزُ أَنْ تَلْعَنَهُ بِعَيْنِهِ، وَلَعَنَ شَارِبَ الخَمْرِ، لَوْ رَأَيْتَ إِنْسَانًا يَشْرَبُ الخَمْرَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَلْعَنَهُ بِعَيْنِهِ، مِثْلُ التَّكْفِيرِ تَمَامًا، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ الَّذِي فِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ» الرَّجُلُ الَّذِي اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ وَيُلَقَّبُ «حِمَارًا»، فَجِيءَ بِهِ -وَكَانَ كَثِيرًا مَا يُؤْتَى بِهِ يَشْرَبُ الخَمْرَ فَيَجْلِدُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَجِيءَ بِهِ مَرَّةً فَلَعَنَهُ عُمَرُ، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**إِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**»[2]، مَعَ العِلْمِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «**لَعَنَ اللهُ الخَمْرَ وَشَارِبَهَا**»[3]، فَاللَّعْنُ المُطْلَقُ يَخْتَلِفُ عَنِ اللَّعْنِ المُعَيَّنِ.

فَهُنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ لَعْنًا مُطْلَقًا، فَلَا يَجُوزُ إِذَا رَأَيْتَ إِنْسَانًا يُغَيِّرُ مَنَارَ الأَرْضِ أَنْ تَلْعَنَهُ بِعَيْنِهِ.

«**الثَّامِنَةُ: هَذِهِ القِصَّةُ العَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ**» يُؤْخَذُ مِنْهَا: مَسْأَلَةُ الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ، وَعِظَمُ الذَّمِّ المُتَرَتِّبِ عَلَى هَذَا الشَّيْءِ.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة - باب لعن آكل الربا ومؤكله (١٥٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الحدود- باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وإنه ليس بخارج من الملة (٦٧٨٠).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب البيوع- باب النهي أن يتخذ الخمر خلا (١٢٩٥)، وابن ماجه في كتاب الأشربة- باب لعنت الخمر على عشرة أوجه (٣٣٨١)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

«**التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ؛ بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ**» الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ رَحِمَهُ اللهُ، إِنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدًا هُنَا كَلَامُهُ فِيهِ إِشْكَالٌ، وَقَوْلُهُ: «كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ»، فِي الحَدِيثِ أَنَّهُمْ قَالُوا: «قَرِّبْ». فَتَقَرَّبَ بِهَذَا الذُّبَابِ؛ بِمَعْنَى: أَنَّهُ قَصَدَ الذَّبْحَ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنْ لَوْ ذَبَحَهُ مِنْ غَيْرِ تَقَرُّبٍ فَلَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ الحُكْمُ. وَلِهَذَا أَوْرَدَ أَهْلُ العِلْمِ حَوْلَ هَذَا الحَدِيثِ مَسْأَلَةَ الإِكْرَاهِ؛ إِذَا أُكْرِهَ الإِنْسَانُ، فَقِيلَ: أَوَّلًا لِمَاذَا هَذَا الرَّجُلُ لَمْ يُعْذَرْ بِالإِكْرَاهِ؟ قِيلَ: إِنَّ الإِكْرَاهَ وَمَسْأَلَةَ العُذْرِ فِيهِ خَاصٌّ بِهَذِهِ الأُمَّةِ، وَمِمَّا تَمَيَّزَتْ بِهِ هَذِهِ الأُمَّةُ أَنَّ المُكْرَهَ لَا يَكْفُرُ ﴿**إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ**﴾[1]. وَقِيلَ: إِنَّ الإِكْرَاهَ لَا يَكُونُ بِالقَلْبِ، يَفْعَلُ الإِنْسَانُ الشَّيْءَ الظَّاهِرَ، لَكِنَّ قَلْبَهُ كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ**﴾.

«**العَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ، فَإِذَا صَدَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا العَمَلَ الظَّاهِرَ**» لَكِنْ الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُمْ طَلَبُوا مِنْهُ العَمَلَ الظَّاهِرَ وَيَتَقَرَّبَ بِالعَمَلِ الظَّاهِرِ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ الإِيمَانُ قَدْ عَمَّرَ قَلْبَ هَذَا الرَّجُلِ فَصَبَرَ عَلَى القَتْلِ فِي مُقَابِلِ أَلَّا يَتَقَرَّبَ بِشَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ، فَجَازَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالجَنَّةِ.

اخْتُلِفَ أَيْضًا أَوِ اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي مَسْأَلَةِ: هَلِ الأَفْضَلُ أَنَّ الإِنْسَانَ يَسْتَجِيبُ لِمَنْ أَكْرَهَهُ فِي الظَّاهِرِ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ، أَمْ يُظْهِرُ المُخَالَفَةَ حَتَّى وَلَوْ وَصَلَ الأَمْرُ بِهِ إِلَى القَتْلِ؟ وَاضِحٌ؟

قَالُوا: إِنْ كَانَ الشَّخْصُ إِذَا اسْتَجَابَ فَلَهُ أَثَرٌ فِي غَيْرِهِ -بِمَعْنَى أَنَّ الأُمَّةَ تُقَلِّدُهُ- وَرُبَّمَا ضَلَّ غَيْرُهُ بِسَبَبِ اسْتِجَابَتِهِ فَيَجِبُ عَلَيْهِ الصَّبْرُ، كَمَا صَنَعَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ، الإِمَامُ أَحْمَدُ لَمَّا دُعِيَ إِلَى القَوْلِ بِخَلْقِ القُرْآنِ أَبَى وَعُرِضَ عَلَى السِّيَاطِ حَتَّى كَادَ أَنْ يَهْلِكَ، وَلِهَذَا دَخَلَ عَلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ، قَالَ: «يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، لَا تَكُنْ مِمَّنْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ: ﴿**وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ**﴾[2]. قَالَ: اخْرُجْ فَانْظُرْ حَالَ النَّاسِ. فَخَرَجَ فَنَظَرَ أَنَّ النَّاسَ يَنْتَظِرُونَ مَاذَا يَقُولُ الإِمَامُ أَحْمَدُ، قَالَ: أَمُوتُ وَلَا أَكُونُ سَبَبًا لِضَلَالِ هَؤُلَاءِ». فَإِذَا كَانَ إِنْسَانٌ إِذَا اسْتَجَابَ وَامْتَثَلَ لِمَنْ أَكْرَهَهُ عَلَى الكُفْرِ أَوْ عَلَى الضَّلَالِ أَنَّهُ سَيَكُونُ سَبَبًا لِضَلَالِ وَانْحِرَافِ غَيْرِهِ، فَالأَوْلَى فِي حَقِّهِ أَنْ يَصْبِرَ حَتَّى وَلَوْ وَصَلَ الأَمْرُ إِلَى مَوْتِهِ لَا مَانِعَ. أَمَّا إِذَا كَانَ إِنْسَانٌ لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ هَذِهِ المَفَاسِدُ، فَأَهْلُ العِلْمِ قَالُوا: إِنَّهُ مُخَيَّرٌ؛ إِمَّا أَنْ يَصْبِرَ وَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِمَّا أَنْ يَسْتَجِيبَ فِي الظَّاهِرِ فَلَا يَأْثَمُ عَلَى هَذَا الشِّرْكِ. لَكِنْ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنًّا بِالإِيمَانِ.

---

(١) سورة النحل: ١٠٦.

(٢) سورة النساء: ٢٩.

«**الحَادِيَةُ عَشَرَةَ: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا لَمْ يَقُلْ: «وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ»**» يَعْنِي: أَنَّهُ فِي الأَصْلِ مُسْلِمٌ؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَافِرًا لَدَخَلَ النَّارَ لَيْسَ بِسَبَبِ الذُّبَابِ، وَلَكِنْ بِسَبَبِ كُفْرِهِ، فَقَوْلُهُ: «**دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ**» أَنَّ السَّبَبَ الَّذِي أَدْخَلَهُ النَّارَ: التَّقَرُّبُ بِهَذَا الذُّبَابِ.

«**الثَّانِيَةُ عَشَرَةَ: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ**»[1]» وَهَذَا تَقَدَّمَ؛ فَهَذَا الرَّجُلُ قَرَّبَ فَدَخَلَ النَّارَ، وَالآخَرُ امْتَنَعَ فَقُتِلَ فَدَخَلَ الجَنَّةَ.

«**الثَّالِثَةُ عَشَرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ القَلْبِ هُوَ المَقْصُودُ الأَعْظَمُ، حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الأَصْنَامِ**» وَهَذَا مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ. قَالَ: يُشْكِلُ عَلَى الشَّيْخِ أَنَّ المَسْأَلَةَ هَذِهِ الثَّالِثَةَ عَشَرَةَ مَعَ المَسْأَلَةِ التَّاسِعَةِ، المَسْأَلَةِ التَّاسِعَةِ: قَوْلُهُ: «كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ»، وَهُنَا الشَّيْخُ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى: «مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ القَلْبِ هُوَ المَقْصُودُ الأَعْظَمُ؛ حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الأَصْنَامِ»؛ بِمَعْنَى: أَنَّ هَذَا الشَّخْصَ تَقَرَّبَ بِذَبْحِ الذُّبَابِ، وَقَصَدَ ذَبْحَ الذُّبَابِ. فَلَا شَكَّ أَنَّ مَدَارَ القَبُولِ وَعَدَمِ القَبُولِ عَلَى القَلْبِ، لَا شَكَّ أَنَّ الأَعْمَالَ هِيَ الَّتِي تُصَدِّقُ مَا فِي القَلْبِ، وَأَنَّ الإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ، لَكِنْ يَبْقَى أَنَّ الأَصْلَ عَمَلُ القَلْبِ، وَلِهَذَا الأَعْمَالُ تَتَفَاضَلُ عِنْدَ اللهِ لَا بِصُوَرِهَا؛ بَلْ بِمَا قَامَ فِي قَلْبِ صَاحِبِهَا، وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ فِي آيَتَيْنِ فِي كِتَابِهِ: ﴿**لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً**﴾[2]، مَا قَالَ: أَكْثَرُ، العِبْرَةُ بِحُسْنِ العَمَلِ.

وَلِهَذَا لَوْ جَاءَنَا إِنْسَانٌ هُنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ وَسَبَّحَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ، وَآخَرُ بِجَنْبِهِ سَبَّحَ اللهَ خَمْسًا وَسَبْعِينَ، أَيُّهُمَا أَكْثَرُ؟ صَاحِبُ الخَمْسِ وَسَبْعِينَ، وَأَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ صَاحِبُ الثَّلَاثِ وَثَلَاثِينَ، لَيْسَتِ العِبْرَةُ بِالكَثْرَةِ، إِنَّمَا العِبْرَةُ بِحُسْنِ العَمَلِ، حُسْنُ العَمَلِ يَتَوَقَّفُ عَلَى أَمْرَيْنِ أَسَاسِيَّيْنِ: المُتَابَعَةُ -مُتَابَعَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَالأَمْرُ الثَّانِي: الإِخْلَاصُ مَا قَامَ فِي القَلْبِ.

وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

السُّؤَالُ: حُكْمُ تَعْلِيقِ المَصَاحِفِ فِي السَّيَّارَةِ، أَوْ فِي البُيُوتِ بِسَبَبِ طَرْدِ الجِنِّ، وَقَدْ يَكُونُ التَّعْلِيقُ بِدُونِ سَبَبٍ؟

الجَوَابُ: عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ وَضْعُ المُصْحَفِ فِي السَّيَّارَةِ، أَوْ وَضْعُهُ فِي البَيْتِ، أَوْ وَضْعُهُ فِي المَتْجَرِ بِقَصْدِ جَلْبِ الخَيْرِ، أَوْ دَفْعِ الشَّرِّ مِنَ الجِنِّ وَغَيْرِهِ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا يَجْرِي عَلَى التَّمِيمَةِ مِنَ القُرْآنِ، وَقُلْنَا: إِنَّ القَوْلَ الرَّاجِحَ فِي هَذَا:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق- باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك (٦٤٨٨).

(٢) سورة هود: ٧.

المَنْعُ.

السُّؤَالُ: هَلْ وَرَدَ عَنِ ابْنِ تَيْمِيَةَ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرِضَ كَتَبَ القُرْآنَ عَلَى وَجْهِهِ؟

الجَوَابُ: لَا أَعْرِفُ هَذَا، اللهُ أَعْلَمُ، حَتَّى لَوِ افْتَرَضْنَا أَنَّهُ ثَبَتَ عَنِ ابْنِ تَيْمِيَةَ، نَحْنُ مُتَعَبَّدُونَ بِمُتَابَعَةِ مَنْ؟ بِمُتَابَعَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى لَوْ فَعَلَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ أَوْ فَعَلَهُ غَيْرُ شَيْخِ الإِسْلَامِ مِنَ الأَئِمَّةِ، هَؤُلَاءِ اجْتَهَدُوا، إِنْ أَصَابُوا فَلَهُمْ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَهُمْ أَجْرٌ رَحِمَهُمُ اللهُ، نَتَقَرَّبُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَحَبَّتِهِمْ وَبِوَلَائِهِمْ، لَكِنْ كَمَا قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: وَالحَقُّ أَحَبُّ، قَالَ: أَبُو إِسْمَاعِيلَ حَبِيبٌ إِلَى قُلُوبِنَا، لَكِنَّ الحَقَّ أَحَبُّ إِلَيْنَا.

السُّؤَالُ: مَا رَأْيُكُمْ فِيمَنْ يَقُولُ: إِنَّ الإِكْرَاهَ لَا يَكُونُ بِالفِعْلِ؛ كَالذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ وَمَا شَابَهَهُ، وَلَا يَكُونُ الإِكْرَاهُ إِلَّا بِالقَوْلِ؟

الجَوَابُ: هَذَا رَأْيُ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ، مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ الإِكْرَاهَ فَقَطْ فِي القَوْلِ وَلَا يَكُونُ فِي الفِعْلِ، لَكِنِ الصَّحِيحُ أَنَّهُ عَامٌّ فِي الفِعْلِ وَالقَوْلِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ القَلْبُ مُطْمَئِنًّا بِالإِيمَانِ.

السُّؤَالُ: ذَكَرْتُمْ أَنَّ الذَّبْحَ أَعْظَمُ العِبَادَاتِ المَالِيَّةِ؛ فَهَلْ هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الزَّكَاةِ؟ وَجَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا.

الجَوَابُ: أَهْلُ العِلْمِ قَالُوا: الذَّبْحُ مِنْ أَفْضَلِ العِبَادَاتِ المَالِيَّةِ؛ لِأَنَّ التَّقَرُّبَ فِيهِ وَتَمْحِيصَ العَمَلِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ ظَاهِرٌ وَدَقِيقٌ بِخِلَافِ الزَّكَاةِ. الأَمْرُ الآخَرُ: أَنَّ الغَالِبَ فِي الذَّبْحِ التَّقَرُّبُ تَنَفُّلًا، أَمَّا الزَّكَاةُ فَوَاجِبَةٌ.

السُّؤَالُ: عِنْدَنَا فِي القَرْيَةِ يُسَمُّونَ مَنَارَ الأَرْضِ أَوْثَانًا؛ فَهَلْ فِي هَذَا اللَّفْظِ مَحْظُورٌ شَرْعِيٌّ؟ إِذْ إِنَّهُ مُتَعَارَفٌ عِنْدَنَا وَمَشْهُورٌ.

الجَوَابُ: لَكِنِ الأَوْلَى مَا دَامَ الوَثَنُ جَاءَ فِي مَعْرِضِ الذَّمِّ فِي نُصُوصِ الشَّرْعِ، فَالأَوْلَى أَنْ يُعْدَلَ عَنْ ذَلِكَ، وَيُسَمَّى سَوَاءً سُمِّيَ مَنَارَ الأَرْضِ، أَوْ مَرَاسِيمَ الأَرْضِ، أَوْ غَيْرَهَا، لَكِنْ يُبْتَعَدُ عَنِ الأَلْفَاظِ الَّتِي جَاءَتْ فِي الشَّرْعِ فِي مَعْرِضِ الذَّمِّ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا مَعَ مُرُورِ الأَيَّامِ وَتَعَاقُبِ الأَجْيَالِ يَرْتَسِمُ فِي أَذْهَانِ النَّاسِ أَنَّ الأَوْثَانَ الَّتِي جَاءَتْ فِي النُّصُوصِ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ» أَنَّ الأَوْثَانَ هِيَ هَذِهِ المَرَاسِيمُ.

السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ مُوَافَقَةُ النَّاسِ فِي بِدْعَةٍ بِنِيَّةِ التَّغْيِيرِ فِيمَا بَعْدُ؟! لِأَنَّهُ لَوْ تُرِكَ النَّاسُ فِي بِدَعِهِمْ قَدْ يَلْجَئُونَ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ فَيَتَمَكَّنَ مِنْهُمْ.

الجَوَابُ: لَا يُوَافِقُهُمْ عَلَى بِدْعَتِهِمْ، بَلْ مُوَافَقَتُهُ لَهُمْ عَلَى بِدْعَتِهِمْ مِمَّا يُثَبِّتُ وَيَزِيدُ هَذِهِ البِدْعَةَ فِي قُلُوبِهِمْ، لَكِنْ يُقَالُ لَهُ: غَيِّرْ بِالحُسْنَى وَبِالحِكْمَةِ، وَلَا بُدَّ مِنَ الإِنْكَارِ، لَكِنْ يَأْتِي الإِنْسَانُ وَيُوَافِقُ هَؤُلَاءِ فِي هَذِهِ البِدْعَةِ يَقُولُ: لِأَجْلِ

أَنْ أَتَأَلَّفَ قُلُوبَهُمْ، أَوْ أَنْ آخُذَهُمْ بِالتَّدْرِيجِ. هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ بَلْ أَنْتَ أَعَنْتَهُمْ عَلَى بِدْعَتِهِمْ، وَرُبَّمَا رَآكَ شَخْصٌ مَرَّةً وَاحِدَةً وَمَا رَآكَ أُخْرَى، وَرَآكَ تَفْعَلُ هَذِهِ البِدْعَةَ فَاغْتَرَّ بِعَمَلِكَ. وَلِهَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَفْعَلَ الإِنْسَانُ بِدْعَةً بِقَصْدِ التَّحَبُّبِ أَوِ التَّوَدُّدِ إِلَى النَّاسِ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الأَسَالِيبِ الدَّعَوِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿**وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ**﴾[1] ابْتَعِدْ عَنْهُمْ، أَمَرَنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالإِبْتِعَادِ عَنْ هَذِهِ الأَمَاكِنِ.

السُّؤَالُ: مَا القَوْلُ فِيمَا وَرَدَ عَنِ الصَّحَابَةِ مِنَ التَّبَرُّكِ بِذَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

الجَوَابُ: النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ أَهْلُ العِلْمِ أَنَّهُ مُبَارَكٌ فِي أَقْوَالِهِ، وَفِيمَا لَامَسَ بَشَرَتَهُ، وَهَذَا خَاصٌّ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَثَبَتَ -نَعَمْ- أَنَّ الصَّحَابَةَ تَبَرَّكُوا بِشَعْرِهِ، وَبِبُصَاقِهِ، وَبِفَضْلِ وُضُوئِهِ، وَبِشَيْءٍ مِنْ لِبَاسِهِ الَّذِي بَاشَرَ جِسْمَهُ، تَقُولُ أَسْمَاءُ: «كَانَتْ هُنَاكَ قَطِيفَةٌ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ أَخَذْنَاهَا، فَنَحْنُ نَتَبَرَّكُ بِهَا»، فَالتَّبَرُّكُ بِشَيْءٍ مِنْ آثَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا جَائِزٌ بِالإِجْمَاعِ، أَمَّا غَيْرُهُ فَلَا، وَلَمْ يَدُلَّ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ، أَفْضَلُ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَلَمْ يُؤْثَرْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَلَا مِنَ السَّلَفِ وَلَا مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ تَبَرَّكُوا بِشَيْءٍ مِنْ آثَارِهِ، كَذَلِكَ عُمَرُ، كَذَلِكَ عُثْمَانُ، كَذَلِكَ عَلِيٌّ، كَذَلِكَ بَقِيَّةُ الصَّحَابَةِ، وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هَذَا الأَمْرَ مُتَوَقِّفٌ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَهُوَ مُبَارَكٌ فِي أَقْوَالِهِ، مُبَارَكٌ فِي جِسْمِهِ، مُبَارَكٌ فِي آثَارِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

السُّؤَالُ: هَلِ الذَّبْحُ لِيُقَالَ: فُلَانٌ كَرِيمٌ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ؛ هَلْ هَذَا لِغَيْرِ اللهِ، الَّذِي يَدْخُلُ فِي الشِّرْكِ؟

الجَوَابُ: لَا، الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللهِ هُوَ مَا تَقَرَّبَ بِهِ الإِنْسَانُ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنْ مَنْ ذَبَحَ لِإِكْرَامِ ضُيُوفِهِ، أَوْ ذَبَحَ لِأَجْلِ وَلِيمَةٍ فَهَذَا لَا يُعْتَبَرُ، أَهْلُ العِلْمِ قَالُوا: هَذَا مِنَ الذَّبَائِحِ الجَائِزَةِ، لَكِنِ الذَّبِيحَةُ الَّتِي تُعْتَبَرُ شِرْكًا أَنْ يُتَقَرَّبَ بِهَا لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، سَوَاءٌ ذَبَحَهَا لِأَجْلِ فُلَانٍ، أَوْ لِأَجْلِ الأَمِيرِ الفُلَانِيِّ، أَوْ لِأَجْلِ الوَلِيِّ الفُلَانِيِّ؛ فَهَذَا شِرْكٌ، لَكِنْ إِذَا ذَبَحَهَا لِأَجْلِ التَّكْرِمَةِ فَهَذَا مِنَ الأُمُورِ المُبَاحَةِ.

وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

---

(١) سورة الأنعام: ٦٨.

الحَمْدُ لله، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ الله نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ وَالَاهُ.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

«بَابُ: لَا يُذْبَحُ لله بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾[1]».

الحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ.

لَمَّا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ مَسْأَلَةَ الذَّبْحِ لِغَيْرِ الله عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّهَا شِرْكٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ عَنِ الْمِلَّةِ؛ نَاسَبَ أَنْ يَذْكُرَ بَعْدَ ذَلِكَ حُكْمَ الذَّبْحِ لله فِي مَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ الله. وَمَعْنَاهُ: أَنَّ الإِنْسَانَ يَتَقَرَّبُ إِلَى الله عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ بِالذَّبْحِ، لَكِنْ يَتَحَرَّى بَعْضَ الأَمَاكِنِ الَّتِي يُذْبَحُ فِيهَا لِغَيْرِ الله، فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟

سَيُوَضِّحُ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ هَذَا مُحَرَّمٌ ولَا يَجُوزُ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الذَّبْحُ لله بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ الله؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ فِي هَذَا مُشَابَهَةً لِأَهْلِ الشِّرْكِ الَّذِينَ قَصَدُوا هَذَا الْمَكَانَ وَتَحَرَّوْا هَذِهِ الْبُقْعَةَ الْخَاصَّةَ بِتَعْظِيمِ غَيْرِ الله عَزَّ وَجَلَّ، إِمَّا بِالتَّقَرُّبِ لِغَيْرِ الله بِالذَّبْحِ، وَإِمَّا بِالاِجْتِمَاعِ لِإِقَامَةِ شَعِيرَةٍ مِنْ شَعَائِرِهِمْ؛ إِضَافَةً إِلَى أَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا تَحَرَّى بِالذَّبْحِ لله عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذَا الْمَكَانِ -وَإِنْ كَانَ الشِّرْكُ قَدِ انْتَهَى مِنْهُ- فَإِنَّ فِيهِ وَسِيلَةً لِعَوْدَتِهِ مَرَّةً أُخْرَى، وَأَيْضًا فِيهِ سَدٌّ لِلذَّرَائِعِ؛ وَشَرِيعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ أَعْظَمِ الشَّرَائِعِ الَّتِي جَاءَتْ لِحِمَايَةِ جَنَابِ التَّوْحِيدِ، وَلِهَذَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُفْضِيَ إِلَى الْقَدْحِ فِي كَمَالِ التَّوْحِيدِ أَوْ فِي أَصْلِهِ، وَلِهَذَا نَهَى عَنِ الْغُلُوِّ فِي الصَّالِحِينَ، وَنَهَى عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ، وَنَهَى عَنِ الإِطْرَاءِ فِي الْمَدْحِ، وَنَهَى عَنِ اتِّخَاذِ قَبْرِهِ عِيدًا، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ بَابِ سَدِّ الذَّرَائِعِ، نَهَى عَنِ الْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ، نَهَى عَنْ تَجْصِيصِ الْقُبُورِ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ بَابِ حِمَايَةِ التَّوْحِيدِ، وَأَيْضًا نَهَى أَنْ يُذْبَحَ لله فِي مَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ الله كَمَا سَيَأْتِي.

ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ: **﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَداً لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَاللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾**، وَهَذَا الْمَسْجِدُ هُوَ الْمَسْجِدُ الْمَعْرُوفُ بِمَسْجِدِ الضِّرَارِ الَّذِي بَنَاهُ الْمُنَافِقُونَ بِقَصْدِ تَفْرِيقِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، بَنَوْهُ قَبْلَ خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى تَبُوكٍ، ثُمَّ طَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يُصَلِّيَ

(١) سورة التوبة: ١٠٨.

فِيهِ لِيُضْفُوا عَلَيْهِ الجَانِبَ الشَّرْعِيَّ، فَالصَّحَابَةُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَيَاتِهِ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَتَّخِذُوا مُصَلًّى دَعَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، وَقَالُوا: إِنَّمَا بَنَيْنَاهُ لِلضَّعَفَةِ وَالمَعْذُورِينَ فِي اللَّيَالِي الشَّاتِيَةِ. فَوَعَدَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ بَعْدَ قُفُولِهِ مِنْ تَبُوكٍ، وَفِي رُجُوعِهِ قَبْلَ وُصُولِهِ إِلَى المَدِينَةِ بِلَيْلَةٍ أَوْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ نَزَلَ الوَحْيُ فَأَخْبَرَهُ بِخَبَرِ هَذَا المَسْجِدِ الفَاسِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَنْ هَدَمَهُ وَأَحْرَقَهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ قَولَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**لَا تقم فِيهِ أَبَدًا**﴾، نَهَاهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ لله عَزَّ وَجَلَّ، وَهَذَا قِيَاسٌ فِي مَحَلِّهِ عَلَى مَسْأَلَةِ الذَّبْحِ لله فِي مَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ الله، نَهَاهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ لله؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ هَذَا المَكَانَ أُسِّسَ عَلَى غَيْرِ شَرْعِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿**لاَ تَقُمْ فِيهِ أَبَداً لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى**﴾.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ فِي المَقْصُودِ بِالمَسْجِدِ، وَالقَوْلُ الرَّاجِحُ أَنَّهُ مَسْجِدُ قُبَاءٍ.

﴿**أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا**﴾ قَالَ المُفَسِّرُونَ: الطَّهَارَةُ الحِسِّيَّةُ وَالطَّهَارَةُ المَعْنَوِيَّةُ؛ الطَّهَارَةُ المَعْنَوِيَّةُ هُوَ الطَّهَارَةُ مِنْ دَرَنِ الشِّرْكِ وَالنِّفَاقِ، وَالطَّهَارَةُ الحِسِّيَّةُ هِيَ الطَّهَارَةُ مِنَ القَاذُورَاتِ.

﴿**وَاللهُ يُحِبُّ المُطَّهِّرِينَ**﴾ فَإِذَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَذَا المَكَانِ مَعَ أَنَّ صَلَاتَهُ فِيهِ لله عَزَّ وَجَلَّ؛ نَعَمْ فَإِنَّ كُلَّ مَكَانٍ يُعْصَى فِيهِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُقَامُ فِيهِ لله.

«**وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»**»[1].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا».

ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ المُؤَلِّفُ هَذَا الحَدِيثَ الصَّحِيحَ الثَّابِتَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ حَدِيثُ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ»، قِيلَ: إِنَّهُ -كَمَا فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ- «كُرْدُمُ بْنُ سُفْيَانَ».

النَّذْرُ: هُوَ أَنْ يُلْزِمَ المُكَلَّفُ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا عَلَيْهِ فِي الأَصْلِ، مِثَالُ ذَلِكَ: «لله عَلَيَّ أَنْ أَصُومَ غَدًا»، الأَصْلُ أَنَّ صِيَامَ يَوْمِ غَدٍ لَيْسَ بِوَاجِبٍ عَلَيْهِ، لَكِنِّي بِهَذَا النَّذْرِ أَوْجَبْتُهُ عَلَى نَفْسِي صَارَ وَاجِبًا وَصَارَ الوَفَاءُ بِهِ لَازِمًا؛ وَلِذَا إِذَا لَمْ أَصُمْ فَإِنِّي آثِمٌ، هَذَا مَعْنَى النَّذْرِ، فَهَذَا الرَّجُلُ نَذَرَ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ، هِيَ رَبْوَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ يَنْبُعَ الآنَ.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الأيمان والنذور- باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر (٣٣١٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

«نَذَرَ أَنْ يَنْحَرَ» فِي رِوَايَةٍ قِيلَ: خَمْسِينَ شَاةً فِي هَذَا المَكَانِ، وَسَبَبُ النَّذْرِ -كَمَا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ-: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُولَدُ لَهُ مَوْلُودٌ، فَنَذَرَ إِنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ أَنْ يَنْحَرَ هَذَا الجَمْعَ مِنَ الغَنَمِ فِي هَذَا المَكَانِ، فَوُلِدَ لَهُ، فَجَاءَ يَسْأَلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الوَفَاءِ بِهَذَا النَّذْرِ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَاحِظُوا! النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَـمَّا خَصَّ الرَّجُلُ هَذَا المَكَانَ اسْتَشْكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِمَاذَا خُصَّ هَذَا المَكَانُ دُونَ غَيْرِهِ؟ فَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ اخْتَارَهُ لِأَنَّهُ مَكَانٌ يُعَظِّمُهُ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ بِأَيِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ التَّعْظِيمِ، وَمِنْ أَنْوَاعِ التَّعْظِيمِ: أَنْ يَتَحَرَّوا بِالذَّبْحِ فِيهِ، أَدَاءُ هَذَا النُّسُكِ فِي هَذَا المَكَانِ، أَوْ أَنَّ أَهْلَ الشِّرْكِ يَجْتَمِعُونَ فِي يَوْمٍ مِنَ الأَيَّامِ فِي هَذَا المَكَانِ.

«قَالَ: هَلْ كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ؟» الوَثَنُ -قُلْنَا لَكُمْ- كُلُّ مَعْبُودٍ مِنْ دُونِ اللهِ سَوَاءٌ كَانَ عَلَى صُورَةِ آدَمِيٍّ، أَوْ كَانَ حَجَرًا، أَوْ شَجَرًا، أَوْ قَبْرًا؛ فَالكُلُّ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ وَثَنٌ.

«مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ» لَاحِظُوا! «هَلْ كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ؟» حَتَّى وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِمْ؛ بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّ هَذَا كَانَ فِي حِجَّةِ الوَدَاعِ وَقَدْ زَالَتْ أَوْثَانُ الجَاهِلِيَّةِ مِنَ المَنْطِقَةِ، لَكِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ فِي السَّابِقِ هَلْ كَانَ هَذَا المَكَانُ يَقْصِدُهُ أَهْلُ الشِّرْكِ وَأَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ لِوُجُودِ وَثَنٍ مِنْ أَوْثَانِهِمْ؟ «قَالُوا: لَا. قَالَ: «**فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟**»»، وَالعِيدُ -كَمَا عَرَّفَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ- اسْمٌ لِمَا يَعُودُ مِنَ الِاجْتِمَاعِ العَامِّ عَلَى وَجْهٍ مُعْتَادٍ، عَائِدٌ إِمَّا بِعَوْدِ السَّنَةِ، أَوْ بِعَوْدِ الشَّهْرِ، أَوِ الأُسْبُوعِ، وَالعِيدُ -كَمَا ذَكَرَ رَحِمَهُ اللهُ- يَجْمَعُ أُمُورًا: يَوْمٌ عَائِدٌ، وَالِاجْتِمَاعُ فِيهِ، وَأَعْمَالٌ تَتْبَعُ ذَلِكَ سَوَاءٌ مِنَ العِبَادَاتِ أَوْ مِنَ العَادَاتِ، فَكُلُّ هَذَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ عِيدٌ.

فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي هَذَا المَكَانِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ؛ فَهَلْ هُوَ مَكَانٌ كَانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَعْتَادُونَهُ لِلِاجْتِمَاعِ فِيهِ لِإِقَامَةِ شَيْءٍ مِنْ طُقُوسِهِمْ وَعِبَادَاتِهِمْ أَوْ عَادَاتِهِمْ؟ «قَالُوا: لَا. فَقَالَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»؛ فَقَوْلُهُ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ» دَلَّ عَلَى أَنَّ الوَصْفَ سَبَبُ الحُكْمِ، إِذَا لَمْ يَكُنِ المَكَانُ مَوْصُوفًا بِهَذِهِ الصِّفَةِ فَيَلْزَمُكَ الإِيفَاءُ بِالنَّذْرِ، فَسَبَبُ -هُنَا- الوَفَاءِ لَـمَّا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَوْفِ بِنَذْرِكَ**»؛ بِمَعْنَى: أَنَّ المَكَانَ خَالٍ مِنْ هَذَيْنِ الوَصْفَيْنِ.

وَأَهْلُ العِلْمِ قَسَّمُوا النُّذُورَ إِلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: النَّذْرُ المُطْلَقُ وَالمُبْهَمُ؛ كَأَنْ يَقُولَ إِنْسَانٌ: لله عَلَيَّ نَذْرٌ. قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: فَيَلْزَمُهُ الكَفَّارَةُ فِي هَذِهِ الحَالَةِ. هُوَ لَمْ يُقَيِّدْ بِشَيْءٍ، لَمْ يَقُلْ: لله عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ أَفْعَلَ كَذَا إِنْ حَصَلَ كَذَا، أَوْ أَفْعَلَ كَذَا، لله عَلَيَّ نَذْرٌ. قَالُوا: يَلْزَمُ فِيهِ الكَفَّارَةُ.

النَّوْعُ الثَّانِي: نَذْرُ اللَّجَاجِ وَالغَضَبِ؛ وهُوَ الَّذِي يُخْرِجُ اليَمِينَ لِلمَنْعِ مِنْ شَيْءٍ أَوْ لِفِعْلِ شَيْءٍ؛ كَأَنْ يَقُولَ: لله عَلَيَّ نَذْرٌ أَلَّا أفعَلَ هَذَا الشَّيْءَ، مَثَلًا: أَلَّا أَشْرَبَ هَذَا المَاءَ. فَفِي هَذِهِ الحَالَةِ يَجِبُ عَلَيْهِ الوَفَاءُ، أَوِ الكَفَّارَةُ.

النَّوْعُ الثَّالِثُ: نَذْرٌ مُبَاحٌ؛ كَأَنْ يَنْذِرَ أَنْ يَلْبَسَ ثَوْبًا، أَوْ يَرْكَبَ سَيَّارَةً، فَهُوَ أَيْضًا مُخَيَّرٌ إِمَّا بِالوَفَاءِ بِالنَّذْرِ، أَوِ الكَفَّارَةِ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ.

النَّوْعُ الرَّابِعُ: نَذْرُ المَعْصِيَةِ؛ كَأَنْ يَقُولَ: لله عَلَيَّ إِنْ جَاءَ ابْنِي لَأَشْرَبَنَّ الخَمْرَ. هُنَا الحُكْمُ يَجِبُ الوَفَاءِ بِالنَّذْرِ؟ لَا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِالنَّذْرِ، وَعَلَيْهِ الكَفَّارَةُ عَلَى القَوْلِ الرَّاجِحِ.

النَّوْعُ الخَامِسُ: نَذْرُ الطَّاعَةِ، وفِي هَذِهِ الحَالَةِ يَلْزَمُهُ الوَفَاءُ بِنَذْرِهِ؛ كَأَنْ يَقُولَ: لله عَلَيَّ إِنْ نَجَحْتُ فِي الِامْتِحَانِ أَنْ أَصُومَ شَهْرًا، أَوْ أَذْبَحَ لله شَاةً، أَوْ أَعْتَمِرَ فِي هَذَا الشَّهْرِ. فَيَلْزَمُهُ الوَفَاءُ بِالنَّذْرِ. قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: وَإِنْ عَجَزَ أَوْ تَعَذَّرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ. وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَالنَّذْرُ مَكْرُوهٌ، وَكَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ: «**يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ**»[1]، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُحَقِّقَ لِي هَذَا الأَمْرَ إِلَّا بِمُقَابِلٍ -تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ-، إِضَافَةً إِلَى أَنَّ فِيهِ إِلْزَامًا لِلنَّفْسِ بِشَيْءٍ لَمْ يُلْزِمْهَا الشَّارِعُ بِهِ، وَلِهَذَا كُرِهَ النَّذْرُ، لَكِنْ إِذَا نَذَرَ الإِنْسَانُ لَزِمَهُ الوَفَاءُ.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾**» وَهَذَا ظَاهِرٌ، وَذَكَرْنَا أَنَّ قِيَاسَ أَصْلِ البَابِ عَلَى هَذِهِ الآيَةِ ظَاهِرٌ وَفِي مَحَلِّهِ.

«**الثَّانِيَةُ: أَنَّ المَعْصِيَةَ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي الأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ**»، فَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**لَا تقم فيه أبدًا**﴾، وَأَيْضًا يُؤْخَذُ مِنَ الحَدِيثِ: كَوْنُ هَذِهِ البُقْعَةِ كَانَتْ فِي الأَصْلِ الَّتِي هِيَ مَكَانُ مَسْجِدِ الضِّرَارِ يَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ، لَكِنْ لَمَّا أُقِيمَ هَذَا المَسْجِدُ لِأَجْلِ هَذِهِ المَعْصِيَةِ أَثَّرَتْ فِي البُقْعَةِ، فَنُهِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا أَبَدًا[2].

يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ النِّيَّاتِ تُؤَثِّرُ فِي الأَمْكِنَةِ وَالمَبَانِي، فَالنِّيَّةُ الخَبِيثَةُ لَاحِظُوا! أَهْلُ النِّفَاقِ كَانَتْ نِيَّتُهُمْ خَبِيثَةً مِنْ إِقَامَةِ هَذَا المَكَانِ، فَأَثَّرَتْ فِي هَذَا المَكَانِ، كَمَا أَنَّ النِّيَّاتِ الصَّالِحَةَ وَالطَّيِّبَةَ تُؤَثِّرُ فِي نَفْسِ المَكَانِ.

«**الثَّالِثَةُ: رَدُّ المَسْأَلَةِ المُشْكِلَةِ إِلَى المَسْأَلَةِ البَيِّنَةِ لِيَزُولَ الإِشْكَالُ**» وَلِهَذَا سَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب القدر- باب إلقاء النذر العبد إلى القدر (٦٦٠٨)، ومسلم في كتاب النذر- باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا (١٦٣٩).

(٢) ضعفه الألباني في «دفاع عن الحديث النبوي والسيرة» (ص٣٥)، وعزا القصة لتفسير ابن كثير ٢/ ٣٨٧ – ٣٨٨، لابن هشام في «سيرته» (٢/ ٣٢٢).

«**الرَّابِعَةُ: اسْتِفْصَالُ الْمُفْتِي إِذَا احْتَاجَ إِلَى ذَلِكَ**» أَهْلُ العِلْمِ قَالُوا: يَنْبَغِي لِلْمُفْتِي أَحْيَانًا إِذَا سُئِلَ وَكَانَ السُّؤَالُ مُبْهَمًا أَوْ مُحْتَمِلًا فَعَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُفْتِيَ هَذَا الأَمْرُ أَصَّلَهُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِعْلَامِ المُوَقِّعِيْنَ» أَنْ يَسْتَفْصِلَ وَيَسْأَلَ، وَأَلَّا يُفْتِيَ مُبَاشَرَةً؛ لِأَنَّهُ أَحْيَانًا تَكُونُ هَذِهِ الفَتْوَى لَيْسَتْ عَلَى بَابِهَا؛ لِأَنَّ المُسْتَفْتِيَ قَصَدَ أَمْرًا وَالمُفْتِيَ أَرَادَ أَمْرًا آخَرَ، وَلِهَذَا لَا بُدَّ مِنَ الِاسْتِفْسَارِ فِي مَوْضِعِ الحَاجَةِ؛ وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَـمَّا جَاءَ هَذَا الرَّجُلُ يَسْتَفْتِيهِ فِي الوَفَاءِ بِنَذْرِهِ لَمْ يُجِبْهُ مُبَاشَرَةً: نَعَمْ يَجُوزُ لَكَ ذَلِكَ، أَوْ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ»، قَالَ: «هَلْ هَذَا المَكَانُ كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ؟ هَلْ كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِ الجَاهِلِيَّةِ؟» ثُمَّ جَاءَتِ الفَتْوَى.

«**الخَامِسَةُ: أَنَّ تَخْصِيصَ الْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلَا مِنَ الْمَوَانِعِ**» إِذَا لَمْ يَكُنْ ثَمَّ هُنَاكَ مَانِعٌ فَلَا مَانِعَ أَنْ يَنْذِرَ الإِنْسَانُ وَيُخَصِّصُ مَكَانًا لِلْوَفَاءِ بِهَذَا النَّذْرِ، فَلَا مَانِعَ أَنْ يَقُولَ: للهِ عَلَيَّ إِنْ حَصَلَ هَذَا الأَمْرُ أَنْ أُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ مَثَلًا فِي المَكَانِ الفُلَانِيِّ، فِي البَلْدَةِ الفُلَانِيَّةِ؛ فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُنْكِرْ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ تَخْصِيصَ بُوَانَةَ بِالذَّبْحِ، إِنَّمَا خَشِيَ أَنْ يَكُونَ هَذَا المَكَانُ فِيهِ مَعْصِيَةٌ.

«**السَّادِسَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ**» وَهَذَا تَقَدَّمَ الكَلَامُ عَلَيْهِ، إِذَا كَانَ فِي هَذَا المَكَانِ وَثَنٌ، أَوْ صَنَمٌ، مَكَانٌ يُعَظِّمُهُ المُشْرِكُونَ حَتَّى بَعْدَ زَوَالِهِ، ثُمَّ جَاءَ إِنْسَانٌ وَنَذَرَ أَنْ يُؤَدِّيَ عِبَادَةً خَاصَّةً، إِذَا كَانَتْ هَذِهِ العِبَادَةُ مِنْ جِنْسِ مَا كَانَ يُؤَدِّيهِ أَهْلُ الشِّرْكِ؛ فَالذَّبْحُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الأَمَاكِنِ مِنْ جِنْسِ مَا كَانَ يُؤَدِّيهِ أَهْلُ الشِّرْكِ فِي هَذِهِ الأَمَاكِنِ. فَلَوْ افْتَرَضْنَا مَثَلًا أَنَّ هُنَاكَ ضَرِيحًا يُتَقَرَّبُ لَهُ بِنَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ القُرَبِ؛ مِثْلِ: الطَّوَافِ، الطَّوَافُ خَاصٌّ بِمَكَّةَ، لَكِنْ مَثَلًا يُتَقَرَّبُ لَهُ بِالصَّلَاةِ، يُصَلَّى لَهُ، مَا يَأْتِي إِنْسَانٌ -حَتَّى بَعْدَ زَوَالِ هَذَا الضَّرِيحِ- وَيُصَلِّي فِي المَكَانِ هَذَا، مِثَالُهُ الذَّبْحُ، مِثَالُهُ الإِهْدَاءُ حَتَّى وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ، كَمَا ذَكَرْنَا فِي أَوَّلِ البَابِ: أَوَّلًا: سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ، الأَمْرُ الثَّانِي: لِأَجْلِ عَدَمِ إِحْيَاءِ هَذَا المَكَانِ الشِّرْكِيِّ الَّذِي كَانَ لِأَهْلِ الشِّرْكِ.

«**السَّابِعَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ**».

«**الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ لِأَنَّهُ نَذْرُ مَعْصِيَةٍ**» وَهَذَا تَقَدَّمَ، وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَـمَّا سَأَلَهُ قَالَ: «**أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ**»، كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَوْ كَانَ فِي هَذَا المَكَانِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ، أَوْ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِ الجَاهِلِيَّةِ فَلَا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهَذَا النَّذْرِ؛ لِأَنَّهُ نَذْرُ مَعْصِيَةٍ.

«**التَّاسِعَةُ: الْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ**» وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ: «هَلْ كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِ الجَاهِلِيَّةِ؟»، فَذَكَرَ أَهْلُ العِلْمِ أَنَّ مِنَ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الكُفْرِ: التَّشَبُّهَ بِأَعْيَادِهِمْ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْ هَذَا

الأَمْرِ، لِنَفْتَرِضْ أَنَّهُ فِي هَذَا اليَوْمِ مِنْ عَادَةِ الكُفَّارِ -مَثَلًا مِنْ عَادَةِ النَّصَارَى- الِاحْتِفَالُ بِكَذَا؛ فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَعْمَلَ مِنْ جِنْسِ هَذَا العَمَلِ؛ لِئَلَّا يَتَشَبَّهَ بِأَهْلِ الكُفْرِ، وَلِهَذَا لَوْ خَصُّوا -كَمَا ذَكَرَ ابْنُ تَيْمِيَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «اقْتِضَاءِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ»- لَوْ خُصَّ هَذَا اليَوْمُ بِنَوْعٍ مِنَ الطَّعَامِ، أَوْ بِنَوْعٍ مِنَ الشَّرَابِ، أَوْ بِنَوْعٍ مِنَ الهَدَايَا، كَمَا هُوَ الآنَ وَاقِعٌ، تُلَاحِظُونَ فِي أَيَّامِ المِيلَادِ -أَعْيَادِ مِيلَادِ النَّصَارَى- هُنَاكَ نَوْعٌ مِنَ الهَدَايَا تُتَدَاوَلُ فِي هَذَا اليَوْمِ، فَلَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَدَاوَلَ مِثْلَ هَذِهِ الهَدَايَا وَإِنْ كَانَ لَا يَقْصِدُ نَفْسَ العِيْدِ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ فِيهِ مُشَابَهَةً لِأَهْلِ الكُفْرِ.

«**العَاشِرَةُ: لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ**» وَهَذَا وَاضِحٌ، لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ، بِمَعْنَى: أَنَّ مَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَفِيَ بِنَذْرِهِ، ويَجِبُ عَلَيْهِ الكَفَّارَةُ عَلَى القَوْلِ الرَّاجِحِ، هُنَاكَ رَأْيٌ لِبَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّهُ لَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ، وهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ، لَكِنِ الَّذِي عَلَيْهِ الجُمْهُورُ أَنَّهُ يَلْزَمُهُ الكَفَّارَةُ ولَا يَجُوزُ لَهُ الوَفَاءُ بِالنَّذْرِ؛ لِأَنَّ رَأْيَ الجُمْهُورِ قَالُوا: النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقُلْ: لَا نَذْرَ عَلَيْكَ. قَالَ: «لَا وَفَاءَ»، فَالنَّذْرُ لَازِمٌ، لَكِنْ لَا يَجُوزُ لَهُ الوَفَاءُ فَيُكَفِّرُ.

«**الحَادِيَةُ عَشَرَةَ: لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»، مَا يَأْتِي إِنْسَانٌ وَيَنْذِرُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَفَا اللهُ مَرِيضَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِسَيَّارَةِ جَارِهِ، هُوَ لَا يَمْلِكُ هَذِهِ السَّيَّارَةَ؛ فَلَا يَجُوزُ لَهُ الوَفَاءُ بِالنَّذْرِ وَعَلَيْهِ الكَفَّارَةُ.

«بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾[1]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللهَ يَعْلَمُهُ﴾[2]».

انْتَقَلَ بَعْدَ ذَلِكَ المُؤَلِّفُ لِيَذْكُرَ نَوْعًا آخَرَ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ، لَـمَّا ذَكَرَ الذَّبْحَ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ذَكَرَ النَّوْعَ الثَّانِيَ، وَهُوَ فِي كِتَابِهِ -كَمَا أَشَرْتُ سَابِقًا- لَمْ يَذْكُرْ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ، وَإِنَّمَا خَصَّ هُنَا وَذَكَرَ مَا يَكْثُرُ وُقُوعُ الشِّرْكِ فِيهِ، وَإِلَّا عِنْدَنَا قَاعِدَةٌ أَنَّ كُلَّ عِبَادَةٍ صُرِفَتْ لِغَيْرِ اللهِ فَهِيَ شِرْكٌ؛ فَمِنَ الأُمُورِ الَّتِي انْتَشَرَ الشِّرْكُ فِيهَا أَوِ مِنَ العِبَادَاتِ الَّتِي كَثُرَ الشِّرْكُ فِيهَا: مَسْأَلَةُ النَّذْرِ، وَلِهَذَا قَالَ الشَّيْخُ: «بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ»، وَقُلْنَا: إِنَّ «مِنْ» هُنَا لِلتَّبْعِيضِ، أَيْ: مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ، مِنْ بَعْضِ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ، وَذَكَرْنَا تَعْرِيفَ النَّذْرِ؛ أَنْ يُلْزِمَ أَوْ يُوجِبَ الإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا عَلَيْهِ شَرْعًا.

---

(١) سورة الإنسان: ٧.

(٢) سورة البقرة: ٢٧٠.

«النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ» مِثْلُ: لِفُلَانٍ عَلَيَّ نَذْرٌ إِنْ حَصَلَ كَذَا أَنْ أَفْعَلَ كَذَا، أَنْ أَذْبَحَ كَذَا، أَنْ أَتَصَدَّقَ بِكَذَا؛ بِمَعْنَى: أَنَّهُ يُرِيدُ التَّقَرُّبَ إِلَيْهِ بِهَذَا النَّذْرِ، هَذَا هُوَ الشِّرْكُ فِي النَّذْرِ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ النَّذْرَ عِبَادَةٌ، مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ عِبَادَةٌ؟ قَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**يُوفُونَ بِالنَّذْرِ**﴾، وَاللهُ لَا يَمْتَدِحُ إِلَّا مَا كَانَ وَاجِبًا، أَوْ مُسْتَحَبًّا، أَوْ عَلَى تَرْكِ مُحَرَّمٍ؛ فَكَوْنُهُ هُنَا أَثْنَى عَلَيْهِمْ عَلَى إِيفَائِهِمْ بِالنَّذْرِ فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّذْرَ عِبَادَةٌ، فَإِذَا صُرِفَ لِغَيْرِ اللهِ صَارَ شِرْكًا أَكْبَرَ مُخْرِجًا عَنِ الْمِلَّةِ، وَمِثْلُهُ: قَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ**﴾[1]، فَأَمَرَهُمْ بِالوَفَاءِ بِالنَّذْرِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هَذَا عِبَادَةٌ، وَالعِبَادَةُ إِذَا صُرِفَتْ لِغَيْرِ اللهِ صَارَتْ شِرْكًا، وَمِثْلُهُ أَيْضًا: قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿**وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ**﴾، فَهَذِهِ الآيَاتُ جَمِيعُهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّذْرَ عِبَادَةٌ، وَهَذَا هُوَ الشَّاهِدُ مِنْ إِيرَادِ هَذِهِ النُّصُوصِ.

«**وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ»**»[2].

وَهَذَا أَيْضًا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ النَّذْرَ عِبَادَةٌ، لَكِنْ مَا الفَرْقُ بَيْنَ نَذْرِ الشِّرْكِ وَنَذْرِ المَعْصِيَةِ؟

نَذْرُ المَعْصِيَةِ: أَنْ يَكُونَ أَصْلُ النَّذْرِ للهِ لَكِنْ مُرَتَّبٌ عَلَى أَمْرٍ مُحَرَّمٍ، هَذَا نُسَمِّيهِ نَذْرَ مَعْصِيَةٍ: للهِ عَلَيَّ إِنْ رَدَّ اللهُ غَائِبِي أَنْ أَسْرِقَ كَذَا، أَنْ أَشْرَبَ هَذَا الأَمْرَ المُحَرَّمَ، أَنْ آكُلَ هَذَا المَالَ المُحَرَّمَ، أَنْ أَسْمَعَ الغِنَاءَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، هَذَا يُسَمَّى نَذْرَ مَعْصِيَةٍ.

أَمَّا نَذْرُ الشِّرْكِ: فَأَصْلُهُ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: لِلْوَلِيِّ الفُلَانِيِّ نَذْرٌ عَلَيَّ إِنْ شُفِيَ مَرِيضِي ـ أَنْ أَذْبَحَ كَذَا، أَوْ أَتَصَدَّقَ بِكَذَا، هَذَا اسْمُهُ نَذْرُ شِرْكٍ. فَالنَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ لَا يُقْصَدُ بِهِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَصْلًا، بِخِلَافِ نَذْرِ المَعْصِيَةِ؛ المَقْصُودُ بِهِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهَذَا نَذْرُ الشِّرْكِ لَيْسَ فِيهِ كَفَّارَةٌ؛ بَلْ كَفَّارَتُهُ الِاسْتِغْفَارُ وَالتَّوْبَةُ، مِثْلُ الحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ تَمَامًا، لَوْ حَلَفَ الإِنْسَانُ بِغَيْرِ اللهِ حَانِثًا فَهَلْ فِيهِ كَفَّارَةٌ؟ التَّوْبَةُ فَقَطْ، أَمَّا الحَلِفُ بِاللهِ كَاذِبًا هُوَ مَعْصِيَةٌ وَفِيهِ الكَفَّارَةُ، كَذَلِكَ النَّذْرُ؛ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ هَذَا لَيْسَ فِيهِ كَفَّارَةٌ إِلَّا التَّوْبَةُ، أَمَّا النَّذْرُ للهِ فِي أَمْرٍ مَعْصِيَةٍ فَلَا يَجُوزُ فِيهِ الوَفَاءُ وَتَجِبُ فِيهِ الكَفَّارَةُ.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: وُجُوبُ الوَفَاءِ بِالنَّذْرِ**» وَلِهَذَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَثْنَى عَلَى هَؤُلَاءِ ﴿**يُوفُونَ بِالنَّذْرِ**﴾، وَأَيْضًا قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ».

---

(١) سورة الحج: ٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور - باب النذر في الطاعة (٦٦٩٦).

«**الثَّانِيَةُ: إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً للهِ فَصَرْفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ مِنَ الآيَاتِ كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ، وَكَذَلِكَ مِنَ الحَدِيثِ.

«**الثَّالِثَةُ: أَنَّ نَذْرَ المَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهِ**» وَفِيهِ الكفارةُ عَلَى القَوْلِ الرَّاجِحِ.

«بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾[1]».

أَيْضًا مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ الْمُنْتَشِرَةِ بَيْنَ النَّاسِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا: الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهَذَا قَالَ: «بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ» مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ «الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ»، وَالِاسْتِعَاذَةُ: هِيَ الِالْتِجَاءُ وَالِاعْتِصَامُ وَالتَّحَرُّزُ، وَحَقِيقَتُهَا: الهَرَبُ مِنْ شَيْءٍ يَخَافُهُ إِلَى مَنْ يَعْصِمُكَ مِنْهُ، فَكَوْنُ الإِنْسَانِ يَسْتَعِيذُ بِاللهِ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ يَعْتَصِمُ وَيَلْتَجِئُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ الَّذِي يَخَافُهُ، وَلِهَذَا يَهْرُبُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَنْ يُعِيذَهُ مِنْ هَذَا الأَمْرِ.

يَقُولُ: «وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: **﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً﴾**» جَاءَ تَفْسِيرُ هَذِهِ الآيَةِ: أَنَّهُ كَانَ الرَّجُلُ فِي الجَاهِلِيَّةِ إِذَا نَزَلَ مَكَانًا مَخُوفًا قَالَ: «أَعُوذُ بِسَيِّدِ هَذَا الوَادِي مِنْ سُفَهَاءِ قَوْمِهِ»، يَسْتَعِيذُ بِسَادَةِ الجِنِّ، فَأَخْبَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ هَؤُلَاءِ الجِنَّ زَادُوهُمْ رَهَقًا، زَادُوا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اسْتَعَاذُوا بِهِمْ رَهَقًا: خَوْفًا، بِمَعْنَى: أَنَّ اللهَ عَامَلَهُمْ بِنَقِيضِ قَصْدِهِمْ، هَذَا عَلَى رَأْيِ بَعْضِ المُفَسِّرِينَ، وَهُنَاكَ رَأْيٌ آخَرُ، لَكِنْ هَذَا هُوَ الرَّأْيُ الرَّاجِحُ. هُنَاكَ رَأْيٌ آخَرُ: **﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾** أَيْ: الإِنْسُ زَادُوا الجِنَّ رَهَقًا؛ تَعَاظُمًا وَتَكَبُّرًا، وَلِهَذَا قَالُوا: سِدْنَا الإِنْسَ وَالجِنَّ مَعًا، لَمَّا اسْتَعَاذُوا بِهِمْ؛ بِمَعْنَى: أَنَّهُمْ تَعَاظَمُوا فِي أَنْفُسِهِمْ أَنَّ الإِنْسَ يَسْتَعِيذُونَ بِنَا، فَزَادُوهُمْ رَهَقًا زَادُوهُمْ تَعَاظُمًا. لَكِنِ الرَّأْيُ الأَوَّلُ هُوَ الأَظْهَرُ، **﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾** أَيْ: زَادَ الجِنُّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اسْتَعَاذُوا بِهِمْ خَوْفًا وَهَلَعًا لَمَّا اسْتَعَاذُوا بِهِمْ؛ لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ عَامَلَهُمْ بِنَقِيضِ قَصْدِهِمْ.

الشَّاهِدُ: اسْتِعَاذَةُ هَؤُلَاءِ الإِنْسِ بِالجِنِّ، وَهَذَا شِرْكٌ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الِاسْتِعَاذَةَ عِبَادَةٌ، فَإِذَا صُرِفَتْ لِغَيْرِ اللهِ صَارَتْ شِرْكًا؛ لِأَنَّ الِاسْتِعَاذَةَ -كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ- هِيَ الِاعْتِصَامُ وَالِالْتِجَاءُ وَالتَّحَرُّزُ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنْ هَذَا فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ؟ إِلَّا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ. لَكِنِ الِاسْتِعَاذَةُ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ غَيْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ جَائِزَةٌ؛ كَأَنْ يَسْتَعِيذَ الإِنْسَانُ بِحَيٍّ حَاضِرٍ قَادِرٍ، إِنْسَانٌ هَجَمَ عَلَيْهِ سَبُعٌ، هَجَمَ عَلَيْهِ عَدُوٌّ وَعِنْدَهُ مَنْ يُمْكِنُ أَنْ يُنْقِذَهُ فَيَسْتَعِيذُ بِهِ،

(١) سورة الجن: ٦.

فَهَذَا جَائِزٌ، لَكِنْ أَنْ يَسْتَعِيذُ بِحَيٍّ غَائِبٍ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ فَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ كَأَنْ يَسْتَعِيذَ الإِنْسَانُ مَثَلًا هُنَا فِي الرِّيَاضِ بِوَلِيٍّ فِي مِصْرَ أَوْ فِي الجَزَائِرِ بِأَنْ يَشْفِيَ مَرِيضًا. هَذَا لَا يَجُوزُ، وَهَذَا شِرْكٌ، أَوْ أَنْ يَسْتَعِيذَ بِمَيِّتٍ، وَالمَيِّتُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ؛ كَأَنْ يَسْتَعِيذَ بِهَذَا المَيِّتِ أَنْ يَشْفِيَ مَرِيضَهُ، أَوْ أَنْ يَرُدَّ غَائِبَهُ، أَوْ أَنْ يَحْفَظَ مَالَهُ؛ فَهَذَا كُلُّهُ مِنَ الشِّرْكِ، لَكِنْ لَوِ اسْتَعَاذَ الإِنْسَانُ بِقَادِرٍ حَيٍّ حَاضِرٍ عَلَى أَمْرٍ يَسْتَطِيعُهُ فَلَا مَانِعَ.

«**وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**»[1]. **رَوَاهُ مُسْلِمٌ**».

أَيْضًا مِنَ الأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّ الاِسْتِعَاذَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ: حَدِيثُ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ**» أَيِ: الَّتِي لَا يَلْحَقُهَا نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ، وَتَمَامُ الكَلَامِ يَكُونُ بِالصِّدْقِ فِي الأَخْبَارِ، وَبِالعَدْلِ فِي الأَحْكَامِ.

«مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» الشَّرُّ اسْمٌ جَامِعٌ لِلسُّوءِ وَالفَسَادِ وَالظُّلْمِ وَجَمِيعِ الرَّذَائِلِ وَالخَطَايَا، لَاحِظُوا هُنَا «مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» نَسَبَ الشَّرَّ لِأَيِّ شَيْءٍ؟ لِلْخَلْقِ؛ إِذِ الشَّرُّ لَا يُنْسَبُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهَذَا لَا يَخْلُقُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ شَرًّا مَحْضًا، وَيُنْسَبُ الشَّرُّ إِلَى مَنْ قَامَ بِهِ الشَّرُّ، وَإِنْ كَانَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي خَلَقَهُ، لَكِنْ فِعْلُهُ خَيْرٌ، خَلْقُ الشَّرِّ خَيْرٌ، لَكِنْ بِالنِّسْبَةِ لِمَنْ خُلِقَ فِيهِ يُعْتَبَرُ شَرًّا، وَلَيْسَ بِشَرٍّ مَحْضٍ، هُوَ شَرٌّ نِسْبِيٌّ، فَأَشَرُّ الأَشْيَاءِ إِبْلِيسُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَخَلْقُهُ لَيْسَ بِشَرٍّ مَحْضٍ، فَفِيهِ خَيْرٌ؛ مَيَّزَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ بَيْنَ الصَّادِقِ وَالكَاذِبِ، وَابْتَلَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ المُؤْمِنَ مِنَ الكَافِرِ، وَالعَاصِيَ مِنَ الفَاجِرِ.

«**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ. لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ**» «شَيْءٌ» نَكِرَةٌ، «لَمْ يَضُرَّهُ» أَيُّ شَيْءٍ، القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: لَا زِلْتُ أُحَافِظُ عَلَى هَذَا الدُّعَاءِ فَلَمْ يَضُرَّنِي شَيْءٌ إِلَّا لَيْلَةً لُدِغْتُ، فَتَذَكَّرْتُ أَنِّي لَمْ أَسْتَعِذْ بِهَذَا الدُّعَاءِ. وَهَذَا مِنْ حِكْمَةِ الشَّارِعِ الحَكِيمِ أَنَّهُ لَمَّا حَرَّمَ مَا يَفْعَلُهُ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ وَأَهْلُ الضَّلَالِ أَوْجَدَ البَدِيلَ؛ أَوْجَدَ هَذِهِ الأَوْرَادَ الشَّرْعِيَّةَ لِحِفْظِ الإِنْسَانِ، بَدَلَ مِنْ أَنْ يَلْجَأَ الإِنْسَانُ إِلَى الأَدْعِيَةِ الشِّرْكِيَّةِ وَالاِسْتِعَاذَةِ بِالجِنِّ، وَاللُّجُوءِ إِلَى الجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ، أَوِ اللُّجُوءِ مَثَلًا إِلَى التَّمَائِمِ المُحَرَّمَةِ، أَوْ إِلَى الرُّقَى المُحَرَّمَةِ؛ أَوْجَدَ هُنَاكَ أَوْرَادًا شَرْعِيَّةً تَكُونُ سَبَبًا لِحِفْظِ الإِنْسَانِ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذَا الدُّعَاءُ: «**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ**»، وَهَذَا أَيْضًا

(١) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء- باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء (٢٧٠٨).

مِمَّا اسْتَدَلَّ بِهِ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَلَامُ اللهِ مَخْلُوقًا لَمَا جَازَ أَنْ يُسْتَعَاذَ بِهِ، وَاضِحٌ؟ فَكَلَامُهُ سُبْحَانَهُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ، وَالِاسْتِعَاذَةُ بِاللهِ أَوْ بِاسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ جَائِزٌ، وَهَذَا مِمَّا اسْتَدَلَّ بِهِ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رَدِّهِ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الجِنِّ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ: ﴿**وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا**﴾.

«**الثَّانِيَةُ: كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ**» الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

«**الثَّالِثَةُ: الِاسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِالحَدِيثِ؛ لِأَنَّ العُلَمَاءَ يَسْتَدِلُّونَ بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، لِأَنَّ الِاسْتِعَاذَةَ بِالمَخْلُوقِ شِرْكٌ**» قَالُوا: لَوْ كَانَتْ كَلِمَاتُ اللهِ وَكَلَامُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَخْلُوقًا كَانَتِ الِاسْتِعَاذَةُ بِكَلَامِ اللهِ اسْتِعَاذَةً بِمَخْلُوقٍ، وَهَذَا شِرْكٌ وَلَا يَجُوزُ، فَلَمَّا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الِاسْتِعَاذَةِ بِكَلَامِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ دَلَّ عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَأَنَّ الِاسْتِعَاذَةَ بِغَيْرِ اللهِ شِرْكٌ.

«**الرَّابِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ**» الَّذِي هُوَ: «**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ**».

«**الخَامِسَةُ: أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَنْفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ -مِنْ كَفِّ شَرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ- لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ**» وَذَلِكَ أَنَّ الجِنَّ إِذَا اسْتَعَاذَ بِهِمُ الإِنْسَانُ قَدْ يَكُفُّونَ شَرَّهُمْ عَنْ بَعْضِ النَّاسِ، لَكِنْ هَلْ يَدُلُّ هَذَا عَلَى أَنَّ هَذَا العَمَلَ جَائِزٌ؟ لَا؛ كَمَنْ مَثَلًا يَذْبَحُ لَهُمْ فَيُقَدِّمُونَ لَهُ خِدْمَةً، سَيَأْتِينَا فِي بَابِ الكُهَّانِ وَبَابِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالسِّحْرِ: أَنَّهُمْ قَدْ يُمْرِضُونَ الإِنْسَانَ؛ فَإِذَا طَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يَدْعُوَ غَيْرَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ يَذْبَحَ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَكُّوا أَسْرَهُ مِنْ هَذَا المَرَضِ؛ فَهَلْ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا العَمَلَ جَائِزٌ؟ لَا، لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ؛ فَالجِنُّ قَدْ يَكُفُّونَ شَرَّهُمْ إِذَا اسْتَعَاذَ بِهِمُ الإِنْسَانُ، لَكِنْ لَا يَدُلُّ هَذَا عَلَى أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ جَائِزٌ أَوْ مَشْرُوعٌ.

«بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ (١٠٦) وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾[1] الآيَةَ».

يَقُولُ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: «بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ» مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ: الِاسْتِغَاثَةُ

(١) سورة يونس: ١٠٦، ١٠٧.

بِغَيْرِ الله عَزَّ وَجَلَّ، وَهِيَ طَلَبُ الغَوْثِ، وَهُوَ إِزَالَةُ الشِّدَّةِ، وَالفَرْقُ بَيْنَ الاِسْتِغَاثَةِ وَالدُّعَاءِ: أَنَّ الاِسْتِغَاثَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا مِنْ مَكْرُوبٍ، الاِسْتِغَاثَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا مِنْ مَكْرُوبٍ بِخِلَافِ الدُّعَاءِ يَكُونُ مِنَ المَكْرُوبِ وَمِنْ غَيْرِ المَكْرُوبِ، وَلِهَذَا عَطْفُ الدُّعَاءِ عَلَى الاِسْتِغَاثَةِ مِنْ بَابِ عَطْفِ العَامِّ عَلَى الخَاصِّ، وَكُلُّ اسْتِغَاثَةٍ دُعَاءٌ وَلَيْسَ كُلُّ دُعَاءٍ اسْتِغَاثَةً.

وَالدُّعَاءُ -كَمَا عَلِمْتُمْ سَابِقًا- نَوْعَانِ: دُعَاءُ عِبَادَةٍ، وَدُعَاءُ مَسْأَلَةٍ: ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ**﴾[1]، ﴿**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي**﴾[2]، فَأَطْلَقَ عَلَى الدُّعَاءِ عِبَادَةً.

ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ قَوْلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِّنَ الظَّالِمِينَ (١٠٦) وَإِن يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ**﴾، ﴿**وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ**﴾ هَذَا نَهْيٌ عَامٌّ؛ أَلَّا تَصْرِفَ الدُّعَاءَ لِغَيْرِ الله، لِمَنْ لَا يَمْلِكُ لَكَ النَّفْعَ وَلَا دَفْعَ الضُّرِّ، وَهُنَا يُخَاطِبُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَقْلَ هَذَا الإِنْسَانِ: كَيْفَ تَطْلُبُ مِنْ شَخْصٍ أَوْ مَعْبُودٍ لَا يَمْلِكُ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا؟! هَذَا مِنْ أَسْفَهِ السَّفَهِ.

﴿**مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ**﴾ إِنْ عَانَدْتَ، وَأَصْرَرْتَ، وَدَعَوْتَ غَيْرَ الله عَزَّ وَجَلَّ ﴿**فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ**﴾، وَهُنَا الظُّلْمُ الْمَقْصُودُ بِهِ: الشِّرْكُ، كَمَا تَقَدَّمَ: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ**﴾[3] قُلْنَا: الْمَقْصُودُ بِهِ الشِّرْكُ، لِقَولِ لُقْمَانَ: ﴿**إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**﴾[4].

﴿**وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ**﴾ بِمَعْنَى: إِنْ يُرِيدُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكَ ضُرًّا فَلَا يُمْكِنُ لِمَخْلُوقٍ أَنْ يَكْشِفَ عَنْكَ هَذَا الضُّرَّ؛ فَمِنْ بَابِ العَقْلِ أَنْ تَلْجَأَ إِلَى الله مُبَاشَرَةً، أَنْ تَلْجَأَ لِمَنْ بِيَدِهِ النَّفْعُ وَالضُّرُّ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «**وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ**»[5]، لَا يُمْكِنُ، اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الضُّرُّ وَالخَيْرُ بِيَدِهِ سُبْحَانَهُ، فَمِنَ العَقْلِ أَنْ يَتَوَجَّهَ الإِنْسَانُ مُبَاشَرَةً بِالدُّعَاءِ إِلَى مَنْ بِيَدِهِ هَذِهِ

(١) سورة البقرة: ١٨٦.

(٢) سورة غافر: ٦٠.

(٣) سورة الأنعام: ٨٢.

(٤) سورة لقمان: ١٣.

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع (٢٥١٦)، وقال: «حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني في كتاب «التوسل» (٣٥).

الأُمُورُ.

وَلِهَذَا ذَكَرَ أَهْلُ العِلْمِ نُكْتَةً لَطِيفَةً عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ**﴾، لَاحِظُوا؛ غَالِبُ الأَسْئِلَةِ الَّتِي جَاءَتْ فِي القُرْآنِ يَأْمُرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ أَنْ يَتَوَلَّى الإِجَابَةَ: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ**﴾[1] أَجِبْهُمْ، ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ المَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى**﴾[2]، ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ**﴾[3]، قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: إِلَّا هُنَا قَالَ: ﴿**وَإِذَا سألك عبادي عَنِّي**﴾ لَمْ يَقُلْ: فَقُلْ لَهُمْ إِنِّي قَرِيبٌ. مُبَاشَرَةً، بَاشَرَ الإِجَابَةَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**فإني قَرِيب**﴾، فَإِذَا لَمْ أَجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَاسِطَةً حَتَّى فِي إِجَابَةِ سُؤَالِكُمْ، فَلَا تَجْعَلُوا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَاسِطَةً فِي دُعَائِكُمْ، وَهَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِعِبَادِهِ؛ أَلَّا يُلْجِئَ المَخْلُوقَ إِلَى مَخْلُوقٍ ضَعِيفٍ مِثْلِهِ.

لَاحِظْ فِي الأَدْيَانِ الفَاسِدَةِ -أَدْيَانِ النَّصَارَى- وَالمَذَاهِبِ الفَاسِدَةِ مِنَ المَذَاهِبِ المُنْتَسِبَةِ لِلْإِسْلَامِ قَسَرُوا النَّاسَ وَالعِبَادَ أَنْ يَلْجَئُوا إِلَيْهِمْ، لَا يُمْكِنُ أَنْتَ أَنْ تَتَوَجَّهَ إِلَى اللهِ مُبَاشَرَةً، إِذَا فَعَلْتَ خَطِيئَةً لَا بُدَّ أَنْ تَذْهَبَ إِلَى الكَنِيسَةِ -إِلَى رَجُلِ الدِّينِ- وَتَتُوبَ إِلَى رَجُلِ هَذَا الدِّينِ، أَنْ تَدْعُوَ رَجُلَ هَذَا الدِّينِ، بِمَعْنَى: أَنَّهُمْ رَبَطُوا الخَلْقَ بِالمَخْلُوقِ، وَالإِسْلَامُ جَاءَ لِيُحَرِّرَ النَّاسَ مِنْ رِقِّ عُبُودِيَّةِ البَشَرِ، وَيَتَعَلَّقُوا بِالخَالِقِ مُبَاشَرَةً، وَيَلْتَجِئُوا إِلَى الخَالِقِ مُبَاشَرَةً. وَلَا شَكَّ أَنَّ الدُّعَاءَ هُوَ العِبَادَةُ -كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ-: «**الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ**»[4]؛ لِأَنَّهُ هُوَ لُبُّ العِبَادَةِ، وَقَلَّمَا تَخْلُو عِبَادَةٌ مِنَ العِبَادَاتِ مِنَ الدُّعَاءِ، وَجُلُّ الشِّرْكِ وَقَعَ فِي الدُّعَاءِ، وَلِهَذَا عَقَدَ لَهُ المُؤَلِّفُ هَذَا البَابَ.

لَعَلَّنَا نَقِفُ عَلَى هَذَا، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ تَغْيِيرُ مَا نَذَرَ بِهِ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ؛ مِثْلُ: أَنْ يَقُولَ: أَذْبَحُ شَاةً، ثُمَّ يَقُولُ: أَذْبَحُ أَكْثَرَ مِنَ الدَّوَاجِنِ؟

الجَوَابُ: هَذَا وَقَعَ الخِلَافُ فِيهِ، إِذَا كَانَ الوَفَاءُ بِأَعْظَمَ مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي نَذَرَهُ؛ مِثْلُ مَا مَثَّلَ صَاحِبُنَا؛ لَوْ نَذَرَ

---

(١) سورة الأنفال: ١.

(٢) سورة البقرة: ٢٢٢.

(٣) سورة البقرة: ١٨٩.

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٦٧)، وأبو داود في كتاب الصلاة- باب الدعاء (١٤٧٩)، والترمذي في كتاب التفسير- باب ومن سورة البقرة (٢٩٦٩) وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن ماجه في كتاب الدعاء- باب فضل الدعاء (٣٨٢٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٤٦٤)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٢٣٣٠).

إِنْسَانٌ أَنْ يَذْبَحَ شَاةً، ثُمَّ قَالَ: سَأَذْبَحُ بَعِيرًا؟ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ مَنْ قَالَ: نَعَمْ، يَجُوزُ إِذَا كَانَ أَعْظَمَ، وَمِنْ أَهْلِ العِلْمِ مَنْ قَالَ: يَلْتَزِمُ مَا نَذَرَ بِهِ. وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ؛ أَنْ يَلْتَزِمَ مَا نَذَرَ بِهِ.

السُّؤَالُ: مَا الفَرْقُ بَيْنَ المَعْصِيَةِ وَالبِدْعَةِ، وَأَيُّهُمَا أَشَدُّ وَأَخْطَرُ؟

الجَوَابُ: بَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ؛ كُلُّ بِدْعَةٍ مَعْصِيَةٌ وَلَيْسَ كُلُّ مَعْصِيَةٍ بِدْعَةً، وَذَكَرْنَا لَكُمْ -كَمَا ذَكَرَ المُؤَلِّفُ سَابِقًا- أَنَّ البِدْعَةَ -كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ- أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنَ المَعْصِيَةِ الَّتِي هِيَ الشَّهْوَةُ، مَا يَتَعَلَّقُ بِجَانِبِ الشَّهْوَةِ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ صَاحِبَ المَعْصِيَةِ يَفْعَلُهَا وَهُوَ خَائِفٌ، يَفْعَلُهَا وَهُوَ يَعْرِفُ أَنَّهُ عَاصٍ، يَفْعَلُهَا وَهُوَ يُؤَمِّلُ التَّوْبَةَ؛ بِخِلَافِ صَاحِبِ البِدْعَةِ، صَاحِبُ البِدْعَةِ يَفْعَلُهَا وَهُوَ مُطْمَئِنٌّ تَمَامًا، صَاحِبُ البِدْعَةِ يَسْتَزِيدُ مِنْ بِدْعَتِهِ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَبَّدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذِهِ البِدْعَةِ، صَاحِبُ البِدْعَةِ لَا يُؤَمِّلُ التَّوْبَةَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعُدُّ نَفْسَهُ عَاصِيًا.

البِدْعَةُ مُتَعَلِّقَةٌ بِالشُّبُهَاتِ، وَعُمُومُ المَعَاصِي مُتَعَلِّقَةٌ بِالشَّهَوَاتِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الأَمْرَ المُتَعَلِّقَ بِالشُّبْهَةِ أَعْظَمُ وَأَسْوَأُ، وَلِهَذَا لَمَّا جَاءَ الرَّجُلُ إِلَى الإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ وَقَالَ -فِي المَدِينَةِ-: مِنْ أَيْنَ أُحْرِمُ؟ مِنْ أَيِّ مَكَانٍ أَعْقِدُ النِّيَّةَ فِي الإِحْرَامِ؟ قَالَ: مِنْ حَيْثُ أَهَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. مِنْ أَيْنَ؟ مِنَ المِيقَاتِ، مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ، قَالَ: لَا، أُرِيدُ أَنْ أُحْرِمَ مِنَ المِيقَاتِ. قَالَ: لَا، أُرِيدُ أَنْ أُحْرِمَ مِنَ المَسْجِدِ، مِنْ مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ لَهُ: أَخْشَى عَلَيْكَ الفِتْنَةَ. قَالَ: أَيُّ فِتْنَةٍ فِي أَمْيَالٍ أَزِيدُهَا؟ يَعْنِي: هَذَا الرَّجُلُ حَكَّمَ عَقْلَهُ، أُحْرِمُ مِنْ مَسْجِدِ النَّبِيِّ، مِنْ هَذَا المَكَانِ الفَاضِلِ الَّذِي تُضَاعَفُ فِيهِ الصَّلَاةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْرِمَ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ، مَالِكٌ مُبَاشَرَةً قَالَ: أَخْشَى عَلَيْكَ الفِتْنَةَ. قَالَ: أَيُّ فِتْنَةٍ فِي أَمْيَالٍ أَزِيدُهَا؟ قَالَ مَالِكٌ: يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ**﴾[1]. فَالمَقْصُودُ: أَنَّ البِدْعَةَ قَدْ تَكُونُ نَوْعًا مِنَ الفِتْنَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الآيَةِ.

السُّؤَالُ: مَتَى يَكُونُ النَّذْرُ شِرْكًا أَكْبَرَ، وَمَتَى يَكُونُ شِرْكًا أَصْغَرَ؟

الجَوَابُ: النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ صُورَتُهُ وَاحِدَةٌ -شِرْكٌ أَكْبَرُ-، وَلَا يَحْضُرُنِي الآنَ أَنْ يَكُونَ النَّذْرُ فِيهِ شِرْكٌ أَصْغَرُ، إِذَا نَذَرَ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

السُّؤَالُ: كَيْفَ يَكُونُ حُكْمُ النَّذْرِ مَكْرُوهًا وَهُوَ فِي نَفْسِ الوَقْتِ عِبَادَةٌ؟

الجَوَابُ: سُؤَالٌ فِي مَكَانِهِ: كَيْفَ يَكُونُ النَّذْرُ مَكْرُوهًا وَهُوَ عِبَادَةٌ؟ الكَرَاهَةُ هُنَا قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: كَوْنُ الإِنْسَانِ

(١) سورة النور: ٦٣.

أَلْزَمَ نَفْسَهُ، لَكِنْ أَصْلُ النَّذْرِ عِبَادَةٌ، لَكِنْ كَوْنَهُ أَلْزَمَ نَفْسَهُ بِهَذَا الشَّيْءِ الَّذِي لَمْ يُلْزِمْهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ يُعْتَبَرُ مَكْرُوهًا، وَلِهَذَا كَرِهَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاعْتَبَرَهُ نَوْعًا مِنَ اسْتِخْرَاجِ العَمَلِ مِنَ البَخِيلِ، «**إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ**»، يَعْنِي: كَأَنَّ الإِنْسَانَ لَنْ يَتَنَفَّلَ مِنْ نَفْسِهِ أَبَدًا، إِمَّا أَنْ أُلْزِمَ نَفْسِي أَوْ لَا يُمْكِنُ أَتَنَفَّلُ، فَلَا يَمْنَعُ أَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا حَصَلَ لَهُ هَذَا المَطْلُوبُ أَنْ يَصُومَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ شَهْرًا كَامِلًا، أَنْ يَذْبَحَ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ، لَكِنْ لَا تُلْزِمْ نَفْسَكَ. وَبِهَذَا يَكُونُ أَفْضَلَ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ كَوْنُكَ تَبَرَّعْتَ بِهِ ابْتِدَاءً لَمْ تُلْزِمْ نَفْسَكَ بِهَذَا الأَمْرِ، فَأَصْلُ النَّذْرِ مَكْرُوهٌ لَكِنِ الوَفَاءُ بِهِ وَاجِبٌ وَعِبَادَةٌ.

السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ الِاسْتِعَاذَةُ بِاسْمِ اللهِ أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ مُطْلَقًا؟

الجَوَابُ: نَعَمْ، وَهَذَا دَلَّ عَلَيْهِ الحَدِيثُ: «**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ**»، جَاءَ الكَلَامُ فِي قَضِيَّةِ الصِّفَاتِ الفِعْلِيَّةِ وَالصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ؛ هَلِ الصِّفَاتُ الفِعْلِيَّةُ أَيْضًا يَجُوزُ الِاسْتِعَاذَةُ وَالحَلِفُ بِهَا؟ لَكِنَّ الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الأَصْلَ الجَوَازُ فِي الجَمِيعِ.

وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ وَالَاهُ.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي: «بَابٌ: **مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللهِ الرِّزْقَ﴾**[1]».

الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ.

لَا زَالَ الحَدِيثُ حَوْلَ «بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ»، وَذَكَرْنَا أَنَّ الِاسْتِغَاثَةَ أَخَصُّ مِنَ الدُّعَاءِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الِاسْتِغَاثَةَ دُعَاءٌ مِنْ مَكْرُوبٍ، بِخِلَافِ الدُّعَاءِ الَّذِي يَكُونُ مِنْ مَكْرُوبٍ وَمِنْ غَيْرِ مَكْرُوبٍ.

ثُمَّ ذَكَرَ المُؤَلِّفُ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿**وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ**﴾[2]، ذَكَرَ قَوْلَهُ: ﴿**فَابْتَغُوا عِنْدَ اللهِ**

(١) سورة العنكبوت: ١٧.

(٢) سورة يونس: ١٠٦.

﴿الرِّزْقَ﴾، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ قَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللهِ الرِّزْقَ﴾، وَهَذِهِ الآيَةُ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ الَّذِي يَمْلِكُ الأَرْزَاقَ وَالنَّفْعَ هُوَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهَذَا أَمَرَ اللهُ عِبَادَهُ أَنْ يَبْتَغُوا الرِّزْقَ مِنْهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَلَّا يَلْجَئُوا إِلَى مَخْلُوقٍ آخَرَ أَيًّا كَانَ هَذَا المَخْلُوقُ.

«وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَومِ الْقِيَامَةِ﴾[1]» فِي هَذِهِ الآيَةِ يُسَفِّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عُقُولَ الَّذِينَ يَلْجَئُونَ إِلَى هَذِهِ المَخْلُوقَاتِ سَوَاءٌ كَانَتْ أَحْجَارًا، أَوْ أَشْجَارًا، أَوْ مَلَائِكَةً، أَوْ أَوْلِيَاءَ، أَوْ أَنْبِيَاءَ. ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ بِمَعْنَى: أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُحَقِّقَ مَطْلُوبَهُ؛ مَطْلُوبَ هَذَا الدَّاعِي، هَذَا العَابِدِ الَّذِي صَرَفَ شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ لِهَذَا المَعْبُودِ، وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾[2]، وَفِي الآيَةِ الأُخْرَى: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾[3]، يَعْنِي: مَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالُهُ فَمِنَ السَّفَهِ عَقْلًا قَبْلَ أَنْ يَكُونَ شَرْعًا أَنْ يَصْرِفَ لَهُ شَيْئًا مِنَ العِبَادَةِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَسْمَعُ، ثُمَّ لَوْ سَمِعَ لَمْ يَسْتَجِبْ. ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ﴾ يَتَبَرَّؤُونَ مِنْ شِرْكِ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَكَرَ آيَاتٍ مُتَعَدِّدَةً فِي تَبَرُّئِ هَؤُلَاءِ مِمَّنْ يَدْعُونَهُمْ وَيَتَقَرَّبُونَ إِلَيْهِمْ بِأَنْوَاعِ القُرُبَاتِ، ابْتِدَاءً مِنَ الشَّيْطَانِ الَّذِي أَوْقَعَ النَّاسَ فِي أَنْوَاعِ الشِّرْكِ، وَهُوَ يَوْمَ القِيَامَةِ -كَمَا فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ- يَتَبَرَّأُ مِنْ أَتْبَاعِهِ وَيَتَخَلَّى عَنْهُمْ، وَيَقُولُ: ﴿فَلاَ تَلُومُونِي وَلُومُواْ أَنفُسَكُم﴾[4] أَنْتُمُ الَّذِينَ اسْتَجَبْتُمْ لِي، كَذَلِكَ المَسِيحُ يَتَبَرَّأُ مِمَّنْ عَبَدَهُ وَأُمَّهُ، المَلَائِكَةُ يَتَبَرَّؤُونَ مِمَّنْ عَبَدُوهُمْ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الأَوْلِيَاءِ وَالمَعْبُودَاتِ كَمَا ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الآيَةِ.

«وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾[5]» هُنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَذْكُرُ أَنَّ الَّذِي يُجِيبُ المُضْطَرَّ هُوَ اللهُ وَحْدَهُ، وَأَنَّ الَّذِي يَكْشِفُ السُّوءَ هُوَ اللهُ وَحْدَهُ، وَعَلَيْهِ فَإِذَا نَزَلَتْ بِالإِنْسَانِ حَاجَةٌ تَوَجَّهَ إِلَى اللهِ وَحْدَهُ الَّذِي بِيَدِهِ النَّفْعُ وَالضُّرُّ وَبِيَدِهِ كَشْفُ السُّوءِ. وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُجِيبُ دَعْوَةَ المُضْطَرِّ، وَأَنَّ

(١) سورة الأحقاف: ٥.

(٢) سورة الأحقاف: ٦.

(٣) سورة فاطر: ١٤.

(٤) سورة إبراهيم: ٢٢.

(٥) سورة النمل: ٦٢.

الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ شِرْكِهِمْ أَنَّهُمْ إِذَا نَزَلَتْ بِهِمْ ضَرُورَةٌ تَوَجَّهُوا إِلَى اللهِ وَحْدَهُ، أَخْلَصُوا للهِ فِي الدُّعَاءِ، يَقُولُ سُبْحَانَهُ: ﴿**حَتَّى إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُواْ بِهَا جَاءتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءهُمُ الْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّواْ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُاْ اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ**﴾[1]، لَكِنْ لَمَّا نَزَلَتْ بِهِمْ هَذِهِ الشِّدَّةَ لَجَئُوا إِلَى اللهِ ﴿**دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ (٢٢) فَلَمَّا أَنْجَاهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ**﴾[2] عَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ قَبْلَ الضَّرَّاءِ. فَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَّا اللهُ فَمِنْ بَابِ أَوْلَى أَنْ يُخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ فِي حَالِ الرَّخَاءِ.

وَلِهَذَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ ذَكَرَ أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَسْوَأُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ الأَوَائِلِ، وَالسَّبَبُ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ الأَوَائِلَ كَانُوا إِذَا نَزَلَتْ بِهِمُ الشِّدَّةُ وَالضَّرُورَةُ لَجَئُوا إِلَى اللهِ وَحْدَهُ: ﴿**فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُاْ اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ**﴾. يَقُولُ الشَّيْخُ: أَمَّا مُشْرِكُو زَمَانِنَا فَإِنَّهُمْ كُلَّمَا اشْتَدَّتْ بِهِمُ الضَّرُورَةُ كُلَّمَا لَجَئُوا لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا نَزَلَتْ بِهِمْ حَاجَةٌ وَنَزَلَتْ بِهِمْ شِدَّةٌ تَوَجَّهُوا إِلَى عَلِيٍّ، إِلَى الحُسَيْنِ، إِلَى البَدَوِيِّ، إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ القَادِرِ: «يَا شَيْخُ! المَدَدَ المَدَدَ» وَنَحْوُ ذَلِكَ؛ فَكَانَ حَالُ الْمُشْرِكِينَ الأَوَائِلِ خَيْرًا مِنْ حَالِ كَثِيرٍ مِنْ مُشْرِكِي هَذَا الزَّمَانِ.

«**وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: «أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ»**»[3].

«كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ» لَمْ يُذْكَرْ مَنْ هُوَ هَذَا الْمُنَافِقُ، لَكِنْ ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيِّ بْنِ سَلُولٍ؛ لِأَنَّهُ رَأْسُ النِّفَاقِ، وَالَّذِي ظَهَرَتْ أَذِيَّتُهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِلْمُسْلِمِينَ مِرَارًا وَتَكْرَارًا، آذَاهُمْ فِي أُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ حَتَّى وَصَلَ الأَمْرُ بِهِ -عَلَيْهِ مِنَ اللهِ مَا يَسْتَحِقُّ- أَنَّهُ آذَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عِرْضِهِ.

فَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: «قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ**»، ذَكَرْنَا فِي الدَّرْسِ السَّابِقِ أَنَّ

(١) سورة يونس: ٢٢.

(٢) سورة يونس: ٢٢، ٢٣.

(٣) أورد الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٤٦)، وقال: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث»،

الاِسْتِغَاثَةَ بِالحَيِّ الحَاضِرِ القَادِرِ جَائِزَةٌ أَوْ مَمْنُوعَةٌ؟ جَائِزَةٌ، وَيُسْتَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿**فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ**﴾[1]، فَكَوْنُ الإِنْسَانِ يَسْتَغِيثُ بِحَيٍّ حَاضِرٍ قَادِرٍ عَلَى أَمْرٍ يَسْتَطِيعُهُ فَهَذَا جَائِزٌ، إِنَّمَا الإِشْكَالُ فِي الاِسْتِغَاثَةِ الشِّرْكِيَّةِ؛ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَائِبٍ، أَوْ يَسْتَغِيثَ بِحَيٍّ غَيْرِ قَادِرٍ، يَأْتِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ الوَلِيَّ وَيَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يَغْفِرَ ذَنْبَهُ، أَوْ يَشْفِيَ مَرِيضَهُ، أَوْ يَرْفَعَ دَرَجَتَهُ، أَوْ يَرُدَّ غَائِبَهُ، فَهَذَا شِرْكٌ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا اللهُ.

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَـمَّا جَاءَهُ الصَّحَابَةُ وَاسْتَغَاثُوا بِهِ مِنْ شَرِّ هَذَا المُنَافِقِ، اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ؛ قِيلَ: إِنَّهُمُ اسْتَغَاثُوا بِهِ بِأَمْرٍ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْتُلَ هَذَا المُنَافِقَ، أَوْ أَنْ يُوَاجِهَهُ بِالعَدَاوَةِ فِي العَلَنِ، وَذَلِكَ كَفًّا لِشَرِّهِ، وَأَيْضًا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لِئَلَّا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**»[2].

فَلَيْسَ هُنَاكَ إِذًا إِلَّا شَيْءٌ لَا يَسْتَطِيعُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَهُوَ أَنْ يَكُفَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ شَرَّهُ بِأَيِّ أَمْرٍ مِنَ الأُمُورِ، وَلِهَذَا قَالَ لَهُمْ: «**إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي**» فِي هَذَا الأَمْرِ لَا يُسْتَغَاثُ بِي «**إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

وَهُنَاكَ قَوْلٌ آخَرُ، وَهُوَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَسُدَّ ذَرِيعَةَ الشِّرْكِ، وَأَنْ يُعَلِّمَ أَصْحَابَهُ أَنَّ الاِسْتِغَاثَةَ الحَقَّةَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ إِلَّا بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ كَانَ قَادِرًا، لَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَسُدَّ ذَرِيعَةَ بَابِ الشِّرْكِ. وَكِلَا الاِحْتِمَالَيْنِ وَارِدٌ.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: أَنَّ أَصْلَ الدُّعَاءِ وَالاِسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ العَامِّ عَلَى الخَاصِّ**» وَهَذَا ذَكَرْنَاهُ سَابِقًا؛ أَنَّ الدُّعَاءَ أَعَمُّ مِنَ الاِسْتِغَاثَةِ، وَهَذَا سَائِغٌ فِي لُغَةِ العَرَبِ وَفِي القُرْآنِ أَيْضًا، لِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ**﴾[3] فَهَذَا مِنْ عَطْفِ العَامِّ عَلَى الخَاصِّ، الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ مِنَ العِبَادَةِ؛ فَعَطَفَ العِبَادَةَ عَلَى الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ مَعَ أَنَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ دَاخِلٌ فِي العِبَادَةِ.

«**الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾**[4]» وَهَذَا سَبَقَ فِيهِ الكَلَامُ حَوْلَهُ،

---

(١) سورة القصص: ١٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المناقب- باب ما ينهى من دعوة الجاهلية (٣٥١٨)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب- باب نصر الأخ ظالمًا ومظلومًا (٢٥٨٤)، من جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٣) سورة الحج: ٧٧.

(٤) سورة يونس: ١٠٦.

بِمَعْنَى: لَا تَصْرِفِ الدُّعَاءَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ لَكَ النَّفْعَ وَالضُّرَّ، سَوَاءٌ فِي الدُّنْيَا أَو فِي الآخِرَةِ، فَإِذَا كَانَ لَا يَمْلِكُ النَّفْعَ وَالضُّرَّ فَمِنَ السَّفَهِ أَنْ تَصْرِفَ لَهُ شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ، وَهَذَا العَابِدُ الَّذِي تَوَجَّهَ إِلَى هَذَا المَعْبُودِ تَوَجَّهَ لَهُ بِقَصْدِ مَاذَا؟ بِقَصْدِ جَلْبِ النَّفْعِ أَوْ دَفْعِ الضُّرِّ، فَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَطَعَ الطَّرِيقَ عَلَيْهِمْ بِهَذِهِ الآيَةِ.

«**الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ**» وَلِهَذَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي خِتَامِ الآيَةِ: ﴿**فَإِنَّكَ إِذاً مِّنَ الظَّالِمِينَ**﴾، وَقُلْنَا هُنَا: الظُّلْمُ هُوَ الظُّلْمُ الأَكْبَرُ الَّذِي هُوَ الشِّرْكُ.

«**الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ فَعَلَهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ**» نَعَمْ؛ لِأَنَّ المُخَاطَبَ هُنَا مَنْ؟ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقُلْنَا: إِنَّ هَذَا مُسْتَحِيلٌ أَنْ يَقَعَ مِنْهُ الشِّرْكُ، مُسْتَحِيلٌ عَقْلًا وَوَاقِعًا، وَلَكِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ خُطُورَةَ هَذَا الأَمْرِ، فَإِنَّهُ وَإِنْ وَقَعَ مِنْ أَصْلَحِ النَّاسِ -أَتْقَى مَنْ خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَعْظَمُ مَنْ وَحَّدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالأَنْبِيَاءُ قَدْ نَهَاهُمُ اللهُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي حَقِّهِ وَفِي حَقِّهِمْ: ﴿**وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**﴾[1]- فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَغَيْرُهُ مِنْ بَابِ أَوْلَى، مَهْمَا بَلَغَ الإِنْسَانُ مِنَ الصَّلَاحِ فَإِذَا وَقَعَ مِنْهُ الشِّرْكُ فَإِنَّهُ سَيَحْبَطُ عَمَلُهُ وَسَيَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ.

«**الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا**» وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿**فَابْتَغُوا عِنْدَ اللهِ الرِّزْقَ**﴾.

«**السَّادِسَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا**» الرِّزْقُ هَذَا فِي الدُّنْيَا، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَطْلُبُوا رِزْقَهُمْ فِي الدُّنْيَا مِمَّنْ يَمْلِكُ الرِّزْقَ، وَهُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَكَوْنُهُ أَيْضًا لَا يَمْلِكُ وَلَا يَنْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا؛ وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ كُفْرٌ أَكْبَرُ.

«**السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الثَّالِثَةِ**» قَوْلُهُ: ﴿**أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ**﴾.

«**الثَّامِنَةُ: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللهِ، كَمَا أَنَّ الجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ**» أَنَّ الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا لَا يُطْلَبُ إِلَّا مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا أَنَّ الجَنَّةَ فِي الآخِرَةِ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ سُبْحَانَهُ، فَهُوَ المَالِكُ لِلْجَمِيعِ، وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿**وَمَن يَتَّقِ اللهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً (٢) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ**﴾[2]، لَكِنْ فِعْلُ الأَسْبَابِ لَا يَمْنَعُ؛ يَعْنِي: عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا دَخَلَ عَلَى الَّذِينَ هُمْ جُلُوسٌ فِي المَسْجِدِ وَسَأَلَ: «مَنْ هَؤُلَاءِ؟» قَالُوا: «المُتَوَكِّلُونَ». فَقَالَ: «أُولَئِكَ

(١) سورة الزمر: ٦٥.

(٢) سورة الطلاق: ٢، ٣.

المُتَوَاكِلُونَ» وَضَرَبَهُمْ بِالدِّرَّةِ، وَذَكَرَ لَهُمْ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ**» هَلِ الطَّيْرُ جَالِسَةٌ؟ لَا. قَالَ: «**تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا**»(١)، تَخْرُجُ مِنَ الصَّبَاحِ البَاكِرِ، هَذِهِ هِيَ حَقِيقَةُ التَّوَكُّلِ؛ فَفِعْلُ السَّبَبِ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ الرَّازِقُ حَقِيقَةً هُوَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَنْتَ تَفْعَلُ السَّبَبَ وَتَطْلُبُ الرِّزْقَ مِمَّنْ يَمْلِكُهُ سُبْحَانَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ فِعْلِ السَّبَبِ حُصُولُ المُسَبَّبِ، وَلِهَذَا لَاحِظُوا! كَمِ الَّذِينَ يَفْعَلُونَ أَسْبَابَ التِّجَارَةِ؟ لَكِنْ هَلِ الجَمِيعُ يُرْزَقُ؟ لَا؛ لِأَنَّ الرِّزْقَ حَقِيقَةً مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

«**التَّاسِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الرَّابِعَةِ**».

«**العَاشِرَةُ: أَنَّهُ لَا أَضَلَّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ**» وَبَيَّنَا هَذَا، لَا أَضَلَّ عَقْلًا -فَضْلًا أَنْ يَكُونَ شَرْعًا- مِمَّنْ يَدْعُو مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ وَلَا يَمْلِكُ، وَيَوْمَ القِيَامَةِ سَيَتَبَرَّأُ مِنْهُ.

«**الحَادِيَةُ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَدْرِي عَنْهُ**» هَذَا المَيِّتُ الَّذِي صَرَفَ لَهُ هَذَا المُشْرِكُ العِبَادَةَ غَافِلٌ عَنِ دُعَائِهِ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ مَشْغُولٌ بِحَالِهِ، أَوْ أَنَّهُ -كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ- لَا يَسْمَعُ دُعَاءَهُ، فَهُوَ غَافِلٌ عَنْهُ، فَكَيْفَ تَدْعُو؟! لَوْ مَرَرْنَا بِشَخْصٍ فِي الطَّرِيقِ وَاقِفٍ أَمَامَ البَابِ وَيَطْرُقُ البَابَ وَلَا أَحَدَ يُجِيبُهُ، لَوْ مَرَرْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ سَاعَةٍ لَقَالَ النَّاسُ: مَجْنُونٌ، جَالِسٌ عِنْدَ البَابِ يَطْرُقُ وَمَا أَحَدَ يُجِيبُ؛ فَإِلَى مَتَى سَتَجْلِسُ؟ هَذِهِ فِي أُمُورٍ دُنْيَوِيَّةٍ. هَذَا الَّذِي جَلَسَ أَمَامَ هَذَا الضَّرِيحِ أَوْ أَمَامَ هَذَا الصَّنَمِ وَيَدْعُو وَيَدْعُو وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ أَنَّهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ، هُمْ مَشْغُولُونَ بِأَنْفُسِهِمْ، هُمْ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا؛ فَكَيْفَ يَمْلِكُونَ لِغَيْرِهِمْ؟! إِذًا لَوْ مَلَكُوا النَّفْعَ وَالضُّرَّ لَنَفَعُوا أَنْفُسَهُمْ.

«**الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ المَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ**» وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿**وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً**﴾(٢)، فَهَذِهِ الدَّعْوَةُ -صَرْفُ الدُّعَاءِ لِهَؤُلَاءِ المَدْعُوِّينَ- سَبَبٌ لِبُغْضِ هَؤُلَاءِ وَالتَّبَرُّؤِ مِنْهُمْ يَوْمَ

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٠/ ٢٠٥)، والترمذي في كتاب الزهد- باب في التوكل على الله (٢٣٤٤)، وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه ... »، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (٥١)، (١٣٩)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٤٧)، والبزار في «كشف الأستار» (٣٤٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٣٠)، كما في «موارد الظمآن» (٢٥٤٨)، والحاكم في «المستدرك على الصحيحين» (٧٨٩٤)، وقال: « هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يُخرجاه»، وأبو نُعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (١٠/ ٦٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٤٤)، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (١١٨٢)، وضياء الدين المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢٢٧)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) سورة الأحقاف: ٦.

القِيَامَةِ، وَفِي مُقَدِّمَةِ هَؤُلَاءِ وَعَلَى رَأْسِ هَؤُلَاءِ: نَبِيُّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَشْرَكُوهُ مَعَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصَرَفُوا لَهُ الدُّعَاءَ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبْغِضُهُ وَيَتَبَرَّأُ مِنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لِأَنَّهُ حَذَّرَ أُمَّتَهُ مِنْ هَذَا الأَمْرِ، إِذَا كَانَ اشْتَدَّ نَكِيرُهُ عَلَى مَنْ جَعَلَهُ مَعَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَطْ فِي اللَّفْظِ، لَـمَّا جَاءَهُ الرَّجُلُ وَقَالَ: «مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ» هُوَ يَعْلَمُ عِلْمَ اليَقِينِ أَنَّهُ لَنْ يَجْعَلِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِدًّا وَمَثِيلًا للهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنْ مَعَ ذَلِكَ -فِي اللَّفْظِ- غَضِبَ وَقَالَ: «**أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا؟! بَلْ: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»(١).

فَمِنْ أَسْبَابِ بُغْضِ هَؤُلَاءِ المَدْعُوِّينَ لِمَنْ دَعَاهُمْ: هَذَا الشِّرْكُ الَّذِي وَقَعُوا فِيهِ.

«**الثَّالِثَةُ عَشَرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ**» وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿**وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ**﴾ سَمَّى هَذَا الدُّعَاءَ عِبَادَةً؛ كَوْنُكُمْ دَعَوْتُمُونَا مِنْ دُونِ اللهِ فَقَدْ عَبَدْتُمُونَا، وَلِهَذَا يَوْمَ القِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِهَذِهِ العِبَادَةِ وَلَا يَرْضَوْنَهَا.

«**الرَّابِعَةُ عَشَرَةَ: كُفْرُ المَدْعُوِّ بِتِلْكَ العِبَادَةِ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي الآيَةِ السَّابِقَةِ.

«**الخَامِسَةُ عَشَرَةَ: هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ**» هَذَا الدَّاعِي الَّذِي صَرَفَ الدُّعَاءَ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَضَلُّ النَّاسِ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ: أَوَّلًا: يَدْعُو مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ.

الأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ المَدْعُوِّينَ غَافِلُونَ عَنْ دُعَائِهِمْ.

الأَمْرُ الثَّالِثُ: إِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً.

الأَمْرُ الرَّابِعُ: أَنَّهُمْ يَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ.

فَهَذِهِ الأُمُورُ الأَرْبَعَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ نَصًّا فِي كِتَابِهِ تَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى أَنَّ مَنْ صَرَفَ الدُّعَاءَ لِغَيْرِ اللهِ هُوَ مِنْ أَضَلِّ النَّاسِ؛ بَلْ هُوَ أَضَلُّ النَّاسِ.

«**السَّادِسَةُ عَشَرَةَ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الخَامِسَةِ**» الَّتِي هِيَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿**أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ**﴾.

«**السَّابِعَةُ عَشَرَةَ: الأَمْرُ العَجِيبُ، وَهُوَ إِقْرَارُ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَّا اللهُ، وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ**» عَبَدَةُ الأَوْثَانِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الأَصْنَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَبْلَ زَمَنِهِ يَعْلَمُونَ وَيَعْتَرِفُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَّا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهَذَا طَبَّقُوا هَذَا عَمَلِيًّا؛ كَيْفَ؟ أَنَّهُ إِذَا نَزَلَتْ بِهِمْ ضَرُورَةٌ أَخْلَصُوا للهِ فِي الدُّعَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَبَدًا لَا يُنْجِيهِمْ إِلَّا اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لَكِنْ -كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ-

(١) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٨).

وَلِلْأَسَفِ مُشْرِكُو هَذَا الزَّمَنِ لَا، إِذَا نَزَلَتْ بِهِمُ الشِّدَّةُ وَالضَّرُورَةُ ازْدَادَ شِرْكُهُمْ، فَنَادَوْا بِالْمَدَدِ، وَاسْتَغَاثُوا بِالْأَمْوَاتِ.

«**الثَّامِنَةُ عَشَرَةَ: حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ**» وَهَذَا فِي كَوْنِهِ نَبَّهَ أَصْحَابَهُ أَنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِهِ، وَعَلَى فَرْضِ حَتَّى اسْتِطَاعَتُهُ فَهُوَ أَرَادَ أَنْ يَحْمِيَ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَيُبَيِّنُ لَهُمْ أَنَّ الْمُسْتَغَاثَ بِهِ حَقِيقَةً هُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

«**وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللهِ**» وَهَذَا ظَاهِرٌ: «**إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ**» يَعْنِي: أَرْشَدَهُمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى الْمُغِيثِ حَقِيقَةً، وَهُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لاَ يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ (١٩١) وَلاَ يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْراً﴾[1] الآيَةَ.

بَعْدَ ذَلِكَ ذَكَرَ هَذَا الْبَابَ الَّذِي جَعَلَ تَرْجَمَتَهُ هَذِهِ الآيَةَ، وَهَذَا كَمَا يَصْنَعُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي «صَحِيحِهِ»، أَحْيَانًا يَجْعَلُ الآيَةَ أَوِ الحَدِيثَ أَوِ الأَثَرَ الْمُعَلَّقَ هُوَ عُنْوَانُ الْبَابِ، فَالْمُؤَلِّفُ أَرَادَ بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ الرَّدَّ عَلَى أَيِّ مُشْرِكٍ لِبَيَانِ حَالِ هَؤُلَاءِ الْمَدْعُوِّينَ، وَأَنَّهُمْ لَا يَنْفَعُونَ وَلَا يَضُرُّونَ، فَذَكَرَ الآيَةَ الأُولَى: ﴿**أَيُشْرِكُونَ مَا لاَ يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ (١٩١) وَلاَ يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْراً وَلاَ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ**﴾؛ بِمَعْنَى: أَنَّهُ بَيَّنَ عَجْزَ هَؤُلَاءِ الْمَدْعُوِّينَ، فَالَّذِي لَا يَخْلُقُ شَيْئًا، وَأَعْظَمُ مِنْ هَذَا أَنَّهُمْ هُمْ أَنْفُسُهُمْ مَخْلُوقُونَ؛ فَكَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ يَمْلِكُوا النَّفْعَ وَالضُّرَّ لِغَيْرِهِمْ؟! وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿**أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ**﴾[2] لَا هَذَا وَلَا ذَاكَ؛ فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَدْعُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا، وَلَا هُمْ خَالِقُونَ لِأَنْفُسِهِمْ، فَهُمْ خُلِقُوا مِنَ الْعَدَمِ.

ثُمَّ أَكَّدَ ذَلِكَ: ﴿**وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا**﴾، قَالَ: ﴿**وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا**﴾، وَلَمْ يَقُلْ: لَا يَنْصُرُونَهُمْ، وَهَذَا أَبْلَغُ، وَهَذَا فِيهِ بَلَاغَةٌ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ عِنْدَهُمُ الاسْتِطَاعَةُ لِلنَّصْرِ لَكِنْ لَا يَنْصُرُونَ هَؤُلَاءِ لِأَمْرٍ أَوْ لِآخَرَ، لَكِنِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَطَعَ هَذَا الِاحْتِمَالَ، قَالَ: ﴿**لَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا**﴾ يَعْنِي: لَا يَمْلِكُونَ أَدَوَاتِ النَّصْرِ. ﴿**وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ**﴾ هُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْصُرُوا أَنْفُسَهُمْ.

«**وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾[3] الآيَةَ**».

قَبْلَ ذَلِكَ هُنَاكَ أَرْبَعَةُ أُمُورٍ فِي الآيَةِ السَّابِقَةِ دَلَّتْ عَلَى عَجْزِ هَذِهِ الأَصْنَامِ:

---

(١) سورة الأعراف: ١٩١ - ١٩٢.

(٢) سورة الطور: ٣٥.

(٣) سورة فاطر: ١٣.

الأَمْرُ الأَوَّلُ: أَنَّهُمْ مَخْلُوقُونَ مِنَ العَدَمِ، مُفْتَقِرُونَ إِلَى غَيْرِهِمْ، بِمَعْنَى أَنَّهُمُ افْتَقَرُوا لِمَنْ يَخْلُقُهُمْ؛ فَكَيْفَ يُصْرَفُ لِهَذَا الَّذِي خُلِقَ مِنَ العَدَمِ وَيَفْتَقِرُ لِغَيْرِهِ، كَيْفَ يُصْرَفُ لَهُ شَيْءٌ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ؟!

الأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّهُمْ لَا يَخْلُقُونَ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَخْلُقُوا شَيْئًا.

الأَمْرُ الثَّالِثُ: أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ هَؤُلَاءِ الدَّاعِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الأَمْرُ الرَّابِعُ: أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنْفُسِهِمْ.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ ذَكَرَ المُؤَلِّفُ الآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا أَوْ أَيْضًا مِمَّا وَرَدَ فِي مَعْنَى الآيَةِ الأُولَى: آيَةُ الحَجِّ: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا**﴾[1].

ثُمَّ قَالَ: ﴿**وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ**﴾، القِطْمِيرُ هُوَ الغِشَاءُ الرَّقِيقُ الَّذِي عَلَى النَّوَاةِ، هَذَا الأَمْرُ البَسِيطُ جِدًّا؛ لَيْسَ النَّوَاةَ وَلَا التَّمْرَةَ الَّتِي تَحْمِلُ هَذِهِ النَّوَاةَ، وَلَا الشَّجَرَةَ الَّتِي أَنْتَجَتْ هَذِهِ التَّمْرَةَ؛ بَلْ هَذَا الغِشَاءُ البَسِيطُ هَؤُلَاءِ مَا يَمْلِكُونَهُ؛ فَكَيْفَ يَمْلِكُونَ النَّفْعَ وَالضُّرَّ لِمَنْ عَبَدَهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟!

«**وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ**[2]، **قَالَ: «شُجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟» فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾»**[3].

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ[4] **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَمَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، فَأَنْزَلَ**

---

(١) سورة الحج: ٧٣.

(٢) هو: الصحابي الجليل أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، الإمام، المفتي، المقرئ، المحدث، راوية الإسلام، أبو حمزة، الأنصاري، الخزرجي، النجاري، المدني، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرابته من النساء، وتلميذه، وتبعه، وآخر أصحابه موتًا، وروى عنه علمًا جمًّا، وغزا معه غير مرة، وبايع تحت الشجرة، دعا له النبي بالبركة، فرأى من ولَده وولَدِ ولَدِه نحوًا من مئة نَفْسٍ. مات سنة إحدى وتسعين. انظر: الاستيعاب (ص٥٣ ترجمة ٤٣)، والإصابة (١/ ١٢٦ ترجمة ٢٧٧).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير- باب غزوة أحد (١٧٩١).

(٤) هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوى الصحابي المشهور أمه زينب بنت مظعون الجمحية ولد سنة ثلاث من المبعث النبوي فيما جزم به الزبير بن بكار قال: هاجر وهو ابن عشر سنين وكذا قال الواقدي حيث قال مات سنة أربع وثمانين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم وروى عنه من الصحابة جابر وابن عباس وغيرهما. (الإصابة في تمييز الصحابة: ٤/ ١٨١).

اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾[1]

وَفِي رِوَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾».

بَعْدَ هَذَا ذَكَرَ الشَّيْخُ هَذَا الحَدِيثَ الَّذِي فِي البُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، قَالَ: «شُجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ» فَالشَّجُّ هُوَ الجُرْحُ فِي الرَّأْسِ أَوْ فِي الوَجْهِ عَلَى وَجْهِ الخُصُوصِ.

«يَوْمَ أُحُدٍ» فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ مِنَ الهِجْرَةِ، هَذِهِ الغَزْوَةُ المَشْهُورَةُ، وَابْتُلِيَ المُسْلِمُونَ فِيهَا بَلَاءً حَسَنًا مِنْ أَوَّلِ الغَزْوَةِ إِلَى نِهَايَتِهَا؛ ابْتِدَاءً مِنْ نُكُوصِ المُنَافِقِينَ، وَمُحَاوَلَةِ شَقِّ عَصَا المُسْلِمِينَ، وَإِدْخَالِ الضَّعْفِ وَالخَوَرِ النَّفْسِيِّ فِي نُفُوسِهِمْ، وَانْتِهَاءً بِمَا انْتَهَتْ إِلَيْهِ المَعْرَكَةُ مِنْ إِصَابَةِ المُسْلِمِينَ وَإِصَابَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ» الرَّبَاعِيَّةُ هِيَ الَّتِي تَلِي الثَّنَايَا وَدُونَ النَّابِ، هَذِهِ تُسَمَّى الرَّبَاعِيَّةَ؛ فَفِي هَذِهِ المَعْرَكَةِ كُسِرَتْ رَبَاعِيَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكِنَّهَا لَمْ تُقْلَعْ مِنْ أَصْلِهَا، إِنَّمَا صَارَ بِهَا كَسْرٌ.

«فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟». فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾»؛ فَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَهُ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ فَمَا الظَّنُّ بِهَذِهِ الأَصْنَامِ وَبِمَنْ دُونَهَا؟! إِذَا نَفَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكُونَ لِنَبِيِّهِ شَيْءٌ مِنَ الأَمْرِ، فَغَيْرُهُ مِنْ بَابٍ أَوْلَى.

ثُمَّ ذَكَرَ، قَالَ: «وَفِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا»»، وَذُكِرَ فِي الرِّوَايَةِ الأُخْرَى هَؤُلَاءِ بِأَسْمَائِهِمْ؛ وَهُمْ: صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، وَالحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ. «فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾» النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْنُتُ فِي النَّوَازِلِ، كَمَا قَنَتَ لَمَّا قُتِلَ أَصْحَابُهُ القُرَّاءُ وَدَعَا عَلَى عُصَيَّةَ وَرِعْلٍ وَذَكْوَانَ[2]، وَكَانَ قُنُوتُهُ عَلَى القَوْلِ الرَّاجِحِ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ بَعْدَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ.

الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا لَعَنَ هَؤُلَاءِ نَهَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ ذَلِكَ وَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، هَذَا الأَمْرُ لَيْسَ لَكَ، وَهَذَا فِيهِ حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ؛ وَذَلِكَ أَنَّ هَؤُلَاءِ أَسْلَمُوا فِيمَا بَعْدُ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المغازي- باب {لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ} (٤٠٧٠).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة- باب القنوات في الصلوات (١٤٤٣)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

هُنَا مَسْأَلَةٌ: لَعْنُ الْمُعَيَّنِ حُكْمُهُ -ذَكَرْنَا فِيمَا سَبَقَ- أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَعْنُ الشَّخْصِ بِعَيْنِهِ إِلَّا إِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الكُفْرِ؛ مِثْلُ لَعْنِ أَبِي جَهْلٍ، وَلَعْنِ فِرْعَوْنَ، لَكِنْ مَا دَامَ حَيًّا فَلَا يُلْعَنُ بِعَيْنِهِ.

قَالُوا: أَمَّا لَعْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُنَا قَبْلَ أَنْ يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ، وَلِهَذَا لَمَّا نُهِيَ لَمْ يَلْعَنْ بَعْدَهُمْ أَحَدًا بِعَيْنِهِ، اللَّعْنُ عَلَى وَجْهِ العُمُومِ هَذَا جَائِزٌ، مِثْلُ التَّكْفِيرِ عَلَى وَجْهِ العُمُومِ، لِهَذَا لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِبَ الخَمْرِ: «**لَعَنَ اللهُ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا**»(١)، لَكِنْ لَمَّا جِيءَ بِعَبْدِ اللهِ الَّذِي يُلَقَّبُ «حِمَارًا» وَلَعَنَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ نَهَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، وَهُوَ قَدْ لَعَنَ شَارِبَ الخَمْرِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ**»(٢)؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ اللَّعْنَ هُوَ الطَّرْدُ وَالإِبْعَادُ عَنْ رَحْمَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا تَدْرِي مَاذَا سَيُخْتَمُ لِهَذَا الشَّخْصِ؟ رُبَّمَا يَتُوبُ وَتَحْسُنُ تَوْبَتُهُ. وَلِهَذَا قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: لَعْنُ الْمُعَيَّنِ لِلْإِنْسَانِ الحَيِّ هَذَا فِيهِ تَأَلٍّ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَيْفَ يَتَأَلَّى؟ يَحْكُمُ بِأَنَّ اللهَ طَرَدَهُ مِنْ رَحْمَتِهِ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا يَتُوبُ، رُبَّمَا يُسْلِمُ. فَهَذَا الحَدِيثُ كَانَ فِي أَوَّلِ الأَمْرِ، وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ بَعْدَ ذَلِكَ اللَّعْنَ الْمُعَيَّنَ.

«فِي رِوَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ**﴾»، الشَّاهِدُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ**﴾، فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَ﴿شَيْءٌ﴾ هُنَا نَكِرَةٌ جَاءَتْ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَتَعُمُّ كُلَّ شَيْءٍ، ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ**﴾ هَذَا أَمْرُهُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

«**وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**(٣) **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾**(٤)**، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ -أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا- اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ**

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الأشربة- باب العنب يعصر للخمر (٣٦٧٤)، وابن ماجه في كتاب الأشربة- باب لعنت الخمر على عشرة أوجه (٣٣٨٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٩١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة- باب ما جاء في اللعنة (١٩٧٧)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٣) هو: عبد الرحمن بن صخر الدوسي، الملقب بأبي هريرة: صحابي، كان أكثر الصحابة حفظًا للحديث وروايةً له. نشأ يتيمًا ضعيفًا في الجاهلية، وقدم المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر، فأسلم سنة ٧ هـ، ولزم صحبة النبي، فروى عنه ٥٣٧٤ حديثًا، وولي إمرة المدينة مدة. وكان أكثر مقامه في المدينة وتوفي فيها سنة ٥٩هـ. (تهذيب الكمال: ٣٤/ ٣٦٦).

(٤) سورة الشعراء: ٢١٤.

الله شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ الله شَيْئًا»[1].

بَعْدَ هَذَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ حَدِيثَ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَـمَّا أَنْـزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿**وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ**﴾ رَقَى عَلَى الصَّفَا، وَهُوَ الجَبَلُ الَّذِي دُونَ أَبِي قُبَيْسٍ، أَوْ فِي أَسْفَلَ جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ، وَكَانَ مِنْ عَادَةِ العَرَبِ إِذَا حَدَثَ أَمْرٌ مُهِمٌّ نَادَى أَحَدُهُمْ، فَيَجْتَمِعُ النَّاسُ إِلَيْهِ، يُخْبِرُهُمْ بِهَذَا الأَمْرِ المُهِمِّ.

«**فَنَادَى: يَا صَبَاحَاهُ، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، فَقَالَ: إِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ، أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنِّي أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ مُمَسِّيكُمْ أَوْ مُصَبِّحُكُمْ أَكُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي؟!**»[2]، «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِـنَ اللهِ شَيْئًا»؛ بَدَأَ أَوَّلًا بِالأَبْعَدِ، القَبِيلَةِ، قُرَيْشٌ مِنْ قَبِيلَتِهِ، فَبَدَأَ أَوَّلًا: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ»، ثُمَّ صَفِيَّةَ، ثُمَّ العَبَّـاسِ، وَهَـؤُلَاءِ أَقْرَبُ؛ لِأَنَّ العَبَّاسَ عَمُّهُ وَصَفِيَّةَ عَمَّتُهُ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الأَخَصِّ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ» أَقْرَبُ النَّاسِ الَّتِي قَـالَ النَّبِـيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا بَضْعَةٌ مِنْهُ» جُزْءٌ مِنْهُ، «اشْتَرِي نَفْسَكِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، سَلِينِي مِنْ مَـالِي مَـا شِئْتِ» مِنَ الشَّيْءُ الَّذِي أَمْلِكُهُ المَالُ، هَذَا مَا عِنْدِي إِشْكَالٌ فِيهِ، لَكِنْ غَيْرَ ذَلِكَ لَا أَمْلِـكُ لَـكِ مِـنَ اللهِ فِيـهِ شَـيْئًا، فَالقَرَابَةُ وَالحَسَبُ وَالنَّسَبُ لَا يُغْنِي، فَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْلِـكُ لِأَقْـرَبِ النَّـاسِ إِلَيْـهِ؛ فَكَيْـفَ يَمْلِكُ لِغَيْرِهِمْ؟! فَكَيْفَ غَيْرُهُ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ بِمَرَاحِلَ -وَلَا مُقَارَنَةَ- يَمْلِكُ لِغَيْرِهِ نَفْعًا أَوْ ضُرًّا.

«**فِيهِ مَسَائِلُ: الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ**» وَهِيَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿**أَيُشْرِكُونَ مَـا لاَ يَخْلُـقُ شَـيْئاً**﴾، وَقَوْلُـهُ سُـبْحَانَهُ: ﴿**وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ**﴾.

«**الثَّانِيَةُ: قِصَّةُ أُحُدٍ**» وَذَكَرْنَا طَرَفًا مِنْهَا، وَهِيَ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ وَمَعْرُوفَةٌ فِي كُتُبِ الحَدِيثِ وَكُتُـبِ السِّـيَرِ، وَكَـمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ؛ هَذِهِ الغَزْوَةُ أُتِيَ فِيهَا المُسْلِمُونَ وَأُتِيَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَاءً حَسَنًا؛ قُتِلَ فِي هَذِهِ المَعْرَكَـةِ قَرَابَةُ السَّبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَمُثِّلَ بِهِمْ؛ وَلِهَذَا مَا حَزِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَحَدٍ كَحُزْنِهِ فِي هَذِهِ المَعْرَكَةِ عَلَى عَمِّهِ حَمْزَةَ، لَـمَّا رَآهُ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ بُقِرَ بَطْنُهُ وَجُدِعَ أَنْفُهُ وَأُذُنُهُ حَزِنَ، وَلَـمَّا رَأَى الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ حُزْنَهُ قَـالُوا: «وَاللهِ لَئِنْ أَظْهَرَنَا اللهُ عَلَيْهِمْ لَنُمَثِّلَنَّ بِسَبْعِينَ مِنْهُمْ»[3]، وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَـالَ هَـذَا الأَمْـرَ،

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان- باب في قوله تعالى: {وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ} (٢٠٥).

(٢) أخرجه البخاري في تفسير القرآن- باب قوله: {وتب * ما أغنى عنه ماله وما كسب} (٤٩٧٢).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ١٤٣/ ٢٩٣٧).

فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ**﴾[1][2]، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصْبِرُ».

وَأَيْضًا شُجَّ رَأْسُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَدَخَلَتْ حَلَقَاتٌ مِنَ المِغْفَرِ فِي رَأْسِهِ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، وَأُصِيبَ مِنَ الضَّعْفِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَطِعْ حَتَّى أَنْ يَعْلُوَ صَخْرَةً؛ فَجَلَسَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَسْنَدَهُ، وَأَسْنَدَتْهُ فَاطِمَةُ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَكَادَ المُشْرِكُونَ أَنْ يَقْتَرِبُوا مِنْهُ، وَلِهَذَا تَرَّسَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. الشَّاهِدُ أَنَّهُ أُبْلِيَ فِي هَذِهِ المَعْرَكَةِ بَلَاءً حَسَنًا.

«**الثَّالِثَةُ: قُنُوتُ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الأَوْلِيَاءِ يُؤَمِّنُونَ فِي الصَّلَاةِ**» وَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى لُجُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى اللهِ فِي كَشْفِ الكُرُبَاتِ، فَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالُهُ فَمِنْ بَابِ أَوْلَى أَلَّا يُلْجَأَ إِلَّا للهِ، يَعْنِي: كَوْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجَأَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ سَيِّدُ المُرْسَلِينَ وَمَعَهُ سَادَاتُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَأَظْهَرُوا افْتِقَارَهُمْ إِلَى اللهِ فِي هَذِهِ الحَالَةِ لَمْ يَلْجَئُوا إِلَى غَيْرِهِ؛ فَغَيْرُهُمْ مِنْ بَابِ أَوْلَى أَنْ يَلْجَأَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا نَزَلَتْ بِهِ حَاجَةٌ أَوْ شِدَّةٌ.

«**الرَّابِعَةُ: أَنَّ المَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ**» حَالَ كَوْنِهِمْ وَقْتَ الدُّعَاءِ، وَإِلَّا كَمَا ذَكَرْنَا لَكُمْ؛ أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا وَحَسُنَ إِسْلَامُهُمْ، لَكِنْ وَقْتَ الدُّعَاءِ كَانُوا عَلَى الكُفْرِ.

«**الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الكُفَّارِ**» لَاحِظُوا! بِالنِّسْبَةِ لِلْمَسْأَلَةِ السَّابِقَةِ؛ المَدْعُو عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجَأَ إِلَى اللهِ فِي كَفِّ شَرِّ هَؤُلَاءِ وَالِاقْتِصَاصِ مِنْ هَؤُلَاءِ، فَلَوْ كَانَ يَمْلِكُ الضُّرَّ وَالنَّفْعَ لَضَرَّهُمْ بِنَفْسِهِ؛ فَكَوْنُهُ لَجَأَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَغَيْرُهُ مِنْ بَابِ أَوْلَى إِذَا نَزَلَتْ بِهِ حَاجَةٌ.

«**الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الكُفَّارِ؛ مِنْهَا: شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا التَّمْثِيلُ بِالقَتْلَى مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ**» فَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ -وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الشَّوَاهِدِ فِي الحَدِيثِ- إِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ هَذَا الضَّرَرَ؛ فَكَيْفَ يَمْلِكُهُ لِغَيْرِهِ؟! فَكَيْفَ غَيْرُهُ يَمْلِكُ لِمَنْ يَدْعُوهُ شَيْئًا مِنَ النَّفْعِ أَوِ الضُّرِّ؟!

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، وَشُجَّ رَأْسُهُ، مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَدْفَعَ هَذَا الشَّيْءَ عَنْ نَفْسِهِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ

---

(١) سورة النحل: ١٢٦.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن- باب ومن سورة النحل (٣١٢٩)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٩٠).

فِي ذَلِكَ إِلَّا إِظْهَارُ الفَرَحِ لِلْكُفَّارِ لَكَفَى، وَلِهَذَا لَـمَّا انْتَهَتِ المَعْرَكَةُ مَاذَا صَنَعَ أَبُو سُفْيَانَ؟ عَلَا عَلَى جَبَلٍ قَالَ: «أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟» فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُجِيبُوهُ». فَقَالَ: «أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟» قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُجِيبُوهُ». فَقَالَ: «أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟» عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَا صَبَرَ، قَالَ: «الَّذِينَ ذَكَرْتَهُمْ كُلُّهُمْ أَبْقَاهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُمْ أَحْيَاءٌ». لِمَاذَا أَبُو سُفْيَانَ فِيهِ نَوْعٌ مِنَ النَّشْوَةِ، وَلِهَذَا لَمَّا عَلِمَ أَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ، كَانَ يَظُنُّ أَنَّهُمْ أَمْوَاتٌ قَالَ: «اعْلُ هُبَلُ». فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَجِيبُوهُ». قَالُوا: «مَا نَقُولُ؟» قَالَ: «قُولُوا: اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ». فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: «لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ». فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَجِيبُوهُ». قَالُوا: «مَا نَقُولُ؟» قَالَ: «قُولُوا: اللهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ». فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: «يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ»[1]. يَعْنِي: هَذَا اليَوْمَ بِيَوْمِ بَدْرٍ. فِي رِوَايَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قُولُوا لَهُ: لَا سَوَاءٌ؛ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاكُمْ فِي النَّارِ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ مُثْلَةً لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي»[2].

الشَّاهِدُ: كَوْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُجَّ رَأْسُهُ، وَجُرِحَ، وَحَصَلَ لَهُ مَا حَصَلَ؛ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ إِلَّا إِظْهَارُ الفَرَحِ لِأَهْلِ الشِّرْكِ لَكَفَى، فَلَوْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ ضَرًّا أَوْ نَفْعًا لَدَفَعَ عَنْ نَفْسِهِ هَذَا الضُّرَّ وَدَفَعَ عَنْ أَصْحَابِهِ هَذَا الضُّرَّ.

«**السَّادِسَةُ: أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾**» وَهَذَا تَقَدَّمَ الكَلَامُ عَلَيْهِ.

«**السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَآمَنُوا**» هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى وَجْهِ الخُصُوصِ وَلَعَنَهُمْ فِي الصَّلَاةِ تَابَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَزَّ وَجَلَّ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُمْ، وَهَذَا بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَكُلُّهُمْ أَسْلَمَ؛ صَفْوَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تَأَخَّرَ إِسْلَامُهُ وَطَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمْهِلَهُ فَأَمْهَلَهُ وَتَأَلَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلْبَهُ، وَلِهَذَا لَـمَّا أَرَادَ الخُرُوجَ إِلَى حُنَيْنٍ وَاسْتَعَارَ مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأَدْرُعَ، وَكَانَ لَا يَزَالُ عَلَى الشِّرْكِ، فَقَالَ: «أَغَصْبٌ يَا مُحَمَّدُ؟» كَوْنُكَ الآنَ لَكَ السِّيَادَةُ وَالقِيَادَةُ تُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَ هَذَا الشَّيْءَ غَصْبًا؟ قَالَ: «لَا، إِنَّمَا عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ» فَأَعَارَهُ مَجْمُوعَةً مِنَ الأَدْرُعِ، ثُمَّ أَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهَا بَعْدَ غَزْوَةِ حُنَيْنٍ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ، فَتَأَلَّفَ قَلْبَهُ، وَدَخَلَ الإِسْلَامُ فِي قَلْبِهِ، فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

«**الثَّامِنَةُ: القُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ**» وَهَذَا ثَابِتٌ، النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ يَقْنُتُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ، وَإِنَّمَا

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير- باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب (٣٠٣٩).

(٢) ما قبله.

الثَّابِتُ عَنْهُ أَنَّهُ إِذَا نَزَلَتْ بِهِ نَازِلَةٌ قَنَتَ، كَمَا قَنَتَ عَلَى قَتَلَةِ القُرَّاءِ مِنْ أَصْحَابِهِ: رِعْلٍ وَذِكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ.

«**التَّاسِعَةُ: تَسْمِيَةُ المَدْعُو عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ**» وَهَذَا لَا يُبْطِلُ الصَّلَاةَ، فَكَأَنَّ المُؤَلِّفَ يُشِيرُ إِلَى حَدِيثِ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ».

«**العَاشِرَةُ: لَعْنُ المُعَيَّنِ فِي القُنُوتِ**» ذَكَرْنَا أَنَّ هَذَا كَانَ فِي أَوَّلِ الأَمْرِ، وَالَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ حَالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدَمُ اللَّعْنِ المُعَيَّنِ كَمَا قُلْتُ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ إِبْعَادَ وَطَرْدَ هَذَا المَدْعُو عَلَيْهِ أَوِ المَلْعُونِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهَذَا فِيهِ نَوْعٌ مِنَ التَّأَلِّي عَلَى اللهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ الإِنْسَانُ مَاذَا سَيُخْتَمُ لَهُ بِهِ، كَحَالِ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ؛ الآنَ عَلَى الشِّرْكِ، لَكِنْ فِيمَا بَعْدُ أَسْلَمُوا وَحَسُنَ إِسْلَامُهُمْ.

«**الحَادِيَةُ عَشْرَةَ: قِصَّتُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾**» وَهَذَا سَبَقَ الكَلَامُ عَلَيْهِ.

«**الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ: جِدُّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الأَمْرِ؛ بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ بِسَبَبِهِ إِلَى الجُنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الآنَ**» كَوْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةُ جَمَعَ قُرَيْشًا وَجَمَعَ عَشِيرَتَهُ وَأَنْذَرَهُمْ، وَمَعَ ذَلِكَ وَاجَهَ السَّبَّ وَالشَّتْمَ، كَمَا قَالَ أَبُو لَهَبٍ: «أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ تَبًّا لَكَ». فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**﴾[1][2]. ثُمَّ اتُّهِمَ بِالجُنُونِ، وَمَعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُثْنِهِ هَذَا الأَمْرُ عَنْ مُوَاصَلَةِ دَعْوَةِ هَؤُلَاءِ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

يَقُولُ: «وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الآنَ». لَنُسِبَ إِلَى الجُنُونِ وَلَوَاجَهَ مَا وَاجَهَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. لَوْ جَاءَ إِنْسَانٌ فِي بَلَدٍ يَكْثُرُ فِيهَا الشِّرْكُ وَدَعَاهُمْ وَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ هَذَا شِرْكٌ وَلَا يَصْلُحُ وَكَذَا؛ سَيُوَاجِهُ مَا وَاجَهَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِهَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَصْبِرَ وَيَحْتَسِبَ وَأَلَّا يُثْنِيَهُ هَذَا عَنْ مُوَاصَلَةِ الدَّعْوَةِ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. لَاحِظْ! النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ فِي بِدَايَةِ الدَّعْوَةِ كَيْفَ وُوجِهَ بِهَذِهِ المُوَاجَهَةِ؟ كَوْنُهُ يَقُومُ أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَيْهِ -عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ- وَيَقُولُ أَمَامَ النَّاسِ: «تَبًّا لَكَ! أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟!». يَعْنِي: أَهَذَا فَقَطْ هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي جَمَعْتَنَا

---

(١) سورة المسد: ١.

(٢) أخرجه البخاري في تفسير القرآن- باب قوله: {وتب * ما أغنى عنه ماله وما كسب} (٤٩٧٢)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب في قوله تعالى: {وأنذر عشيرتك الأقربين} (٢٠٨).

لِأَجْلِهِ؟ ثُمَّ يَتَّهِمُونَهُ بِأَنَّهُ مَجْنُونٌ أُصِيبَ فِي عَقْلِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا زَادَهُ هَذَا إِلَّا إِصْرَارًا عَلَى دَعْوَتِهِمْ، مَا أَيِسَ مِنْهُمْ؛ بَلْ دَعَاهُمْ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَسِرًّا وَجَهَارًا، أَتَاهُمْ فِي نَوَادِيهِمْ، أَتَاهُمْ فِي تَجَمُّعَاتِهِمْ، كَانَ يَأْتِيهِمْ وَهُمْ مُجْتَمِعُونَ عِنْدَ الكَعْبَةِ، كَانَ يَأْتِيهِمْ فِي عِكَاظٍ وَيُنَادِي فِي النَّاسِ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

«الثَّالِثَةَ عَشَرَةَ: قَوْلُهُ لِلْأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ: «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا». حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا». «فَإِذَا صَرَّحَ -وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ- بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَآمَنَ الْإِنْسَانُ بِأَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الْيَوْمَ، تَبَيَّنَ لَهُ تَرْكُ التَّوْحِيدِ وَغُرْبَةُ الدِّينِ» يَعْنِي: كَوْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِأَقْرَبِ النَّاسِ وَسَيِّدَةِ الخَلْقِ -كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ أَنَّهَا: «**سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ**»[1]: «لَا أَمْلِكُ لَكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا»، الشَّيْءُ الَّذِي أَمْلِكُهُ هَذَا المَالُ، الشَّيْءُ الَّذِي أَسْتَطِيعُهُ، أَمَّا الأُمُورُ المُتَعَلِّقَةُ بِاللهِ؛ النَّفْعِ، الضُّرِّ، المَغْفِرَةِ، دُخُولِ الجَنَّةِ، تَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ، فَهَذَا أَمْرُهُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، بِمَعْنَى: سَلِيهِ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مُبَاشَرَةً، تَقَرَّبِي إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَنْوَاعِ القُرُبَاتِ، لَا تَعْتَمِدِي عَلَى كَوْنِكِ ابْنَةَ نَبِيٍّ، لَا تَعْتَمِدِي عَلَى كَوْنِكِ بَضْعَةً مِنِّي.

فَيَقُولُ الشَّيْخُ: وَانْظُرِ الآنَ إِلَى حَالِ الَّذِينَ يَصْرِفُونَ العِبَادَةَ أَحْيَانًا لَيْسَ لِأَوْلِيَاءَ؛ بَلْ إِلَى طَوَاغِيتَ، إِلَى مُجْرِمِينَ، إِلَى مُشْرِكِينَ، يَطْلُبُونَ مِنْهُمْ مَاذَا؟ يَطْلُبُونَ مِنْهُمْ مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ وَرِفْعَةَ الدَّرَجَاتِ فِي الآخِرَةِ، إِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ مَنْ خَلَقَ اللهُ وَشَفَاعَتُهُ ثَابِتَةٌ، وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ: «لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا»، وَقَالَهُ لِأَقْرَبِ النَّاسِ؛ فَمَا الظَّنُّ بِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَى هَؤُلَاءِ المُخَرِّفِينَ، إِلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ غَرِقُوا فِي لُجَجِ الشِّرْكِ، وَيَطْلُبُونَ مِنْهُمُ النَّفْعَ وَالضُّرَّ؟!

يَقُولُ: «تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الدِّينِ» وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -كَمَا فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ- بَيَّنَ أَنَّ هَذَا الدِّينَ «**بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ**»[2].

نَكْتَفِي بِهَذَا القَدْرِ.

السُّؤَالُ: هَلْ حُكْمُ تَكْفِيرِ المُعَيَّنِ كَلَعْنِ المُعَيَّنِ؟ وَمَا مَعْنَى قَوْلِ شَيْخِ الإِسْلَامِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ فِي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٢٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان- باب بيان أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا. وأنه يأرز بين المسجدين (١٤٥)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

«**نَواقِضِ الإِسْلَامِ**»: **أَنَّهُ مَنْ لَمْ يُكَفِّرِ الكَافِرَ فَقَدْ كَفَرَ؟**

الجَوَابُ: لَعْنُ المُعَيَّنِ مِثْلُ تَكْفِيرِ المُعَيَّنِ، هَذِهِ يَذْكُرُهَا أَهْلُ العِلْمِ قَاعِدَةً، بِمَعْنَى: كَمَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَعْنُ المُعَيَّنِ كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُ الإِنْسَانِ بِعَيْنِهِ؛ وَلِهَذَا يَقُولُ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: اتَّفَقَ أَهْلُ العِلْمِ عَلَى تَحْرِيمِ اللَّعْنِ المُعَيَّنِ.

مَا مَعْنَى قَوْلِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ: مَنْ لَمْ يُكَفِّرِ الكَافِرَ؟ نَعَمْ، نَحْنُ نَقُولُ: يُقَالُ: هَذَا العَمَلُ كُفْرٌ، وَهَذَا العَمَلُ يَسْتَحِقُّ صَاحِبُهُ الوَعِيدَ. لَكِنْ لَا تَقُلْ: فُلَانٌ كَافِرٌ، حَتَّى تُقِيمَ عَلَيْهِ الحُجَّةَ، وَيَزُولَ المَانِعُ؛ لَا تَدْرِي مَاذَا يُخْتَمُ لَهُ بِهِ. نَعَمْ، فَإِذَا مَاتَ عَلَى الكُفْرِ فَلَا شَكَّ نَقُولُ: كَافِرٌ وَلَا كَرَامَةَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ: «**حَيْثُمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ**»(١)، إِذَا كَانَ الإِنْسَانُ يَجْزِمُ أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الكُفْرِ فَنَقُولُ: كَافِرٌ وَفِي النَّارِ. هَذَا بِحَسَبِ مَا ظَهَرَ لَنَا، أَمَّا بَاطِنُهُ وَقَلْبُهُ فَإِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَمِمَّا يَسْتَدِلُّ بِهِ أَهْلُ العِلْمِ عَلَى عَدَمِ تَكْفِيرِ المُعَيَّنِ: أَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ هُنَاكَ مَانِعٌ، نَعَمْ، الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ عَمَلِ هَذَا الشَّخْصِ الكُفْرُ، لَكِنْ قَدْ يَكُونُ جَاهِلًا، قَدْ يَكُونُ مُتَأَوِّلًا، احْتِمَالَاتٌ.

فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ: «**أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ اللهُ مَالًا، فَقَالَ لِبَنِيهِ لَمَّا حُضِرَ: أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ. قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ ذَرُّونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ. فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ. فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ**»(٢)، يَقُولُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَةَ رَحِمَهُ اللهُ: هَذَا الرَّجُلُ عِنْدَهُ نَوْعَانِ مِنْ أَنْوَاعِ الكُفْرِ الأَكْبَرِ المُخْرِجِ مِنَ المِلَّةِ، هُمَا: الشَّكُّ فِي قُدْرَةِ اللهِ، وَالشَّكُّ فِي اليَوْمِ الآخِرِ، كِلَاهُمَا كُفْرٌ مُخْرِجٌ مِنَ المِلَّةِ، وَمَعَ ذَلِكَ مَا كَفَرَ، صَارَ فِيهِ مَانِعٌ، وَذَكَرْنَا الحَدِيثَ السَّابِقَ: «**اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ**»(٣).

حَتَّى يَذْكُرُ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ قِصَّةَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عِنْدَمَا تَبِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ لِأَهْلِ البَقِيعِ مُسَلِّمًا وَمُوَدِّعًا وَدَاعِيًا، فَهِيَ تَبِعَتْهُ وَظَنَّتْ مَاذَا؟ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، وَلِهَذَا مَا اكْتَفَتْ أَنَّهُ خَرَجَ فَقَطْ إِلَى البَقِيعِ؛ بَلْ تَبِعَتْهُ حَتَّى تَأَكَّدَتْ أَنَّهُ فِعْلًا ذَهَبَ لِلْبَقِيعِ، وَلِهَذَا لَمَّا رَجَعَ رَجَعَتْ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب ما جاء في الجنائز- باب ما جاء في زيارة قبور المشركين (١٥٧٣)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء- باب حديث الغار (٣٤٧٨).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن- باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم (٢١٨٠)، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٠١).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى هَذَا الشَّاخِصَ أَوِ الشَّيْءَ الأَسْوَدَ الَّذِي أَمَامَهُ؛ وَلِهَذَا تَقُولُ: «فَأَسْرَعَ، فَأَسْرَعْتُ، إِلَى أَنْ دَخَلَتْ، وَدَخَلَتْ تَحْتَ اللِّحَافِ»، وَلَكِنْ مَا اسْتَطَاعَتْ أَنْ تَكْتُمَ نَفَسَهَا، فَضَرَبَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِجْلِهِ، مَاذَا قَالَ؟ قَالَ: «**أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ**»(١)، قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: «وَرَسُولُهُ» هَذَا أَيْضًا فِيهِ شَكٌّ فِي عَدْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ ذَلِكَ عَذَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السُّؤَالُ: كَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ ثُبُوتِ الشَّفَاعَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُمَّتِهِ وَلِلْعُصَاةِ، وَبَيْنَ قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقُرَيْشٍ وَأَقَارِبِهِ: «لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا»؟

الجَوَابُ: جَيِّدٌ، وَإِنْ كَانَ بَابُ الشَّفَاعَةِ وَمَسْأَلَةُ الشَّفَاعَةِ سَتَأْتِينَا بَعْدَ بَابَيْنِ؛ الشَّفَاعَةُ ثَابِتَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَذَا حَقٌّ؛ بَلْ هُوَ مِمَّا تَوَاتَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَفَاعَتُهُ لِأُمَّتِهِ وَلِلْعُصَاةِ مِنْ أُمَّتِهِ؛ لَكِنْ هَذَا مَتَى؟ يَوْمِ القِيَامَةِ إِذَا أَذِنَ اللهُ لَهُ، لَاحِظُوا! الشَّفَاعَةُ العُظْمَى لَمَّا جَاءَهُ النَّاسُ؛ هَلْ شَفَعَ مُبَاشَرَةً؟ مَاذَا صَنَعَ؟ وَهُوَ المَقَامُ المَحْمُودُ الَّذِي كَمَا قَالَ فِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ» مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ: «سَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ»، قَالَ: «فَآتِي وَأَسْجُدُ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ مِنَ المَحَامِدِ مَا لَا أُحْسِنُهُ الْآنَ»(٢).

مَا شَفَعَ ابْتِدَاءً، وَلِهَذَا قَالَ اللهُ: ﴿**مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ**﴾(٣) لَا بُدَّ مِنَ الإِذْنِ وَالرِّضَا؛ فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ الآنَ، وَلِهَذَا نَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ مُبَاشَرَةً، أَوْ نَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُشَفِّعَهُ فِينَا أَنْ يُدْخِلَنَا فِي شَفَاعَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، نَسْأَلُ مَنْ يَمْلِكُ هَذَا الأَمْرَ، النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَمْلِكُ هَذَا الأَمْرَ.

السُّؤَالُ: مِنَ المَعْلُومِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَسْلَمَ عَامَ خَيْبَرَ؛ فَكَيْفَ يَقُولُ فِي الحَدِيثِ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وَأَبُو هُرَيْرَةَ لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا فِي بِدَايَةِ الْإِسْلَامِ؟

الجَوَابُ: هَذَا -كَمَا ذَكَرَ أَهْلُ العِلْمِ- مِنْ مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ، مِمَّا يَرْوِيهِ الصَّحَابَةُ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَهَذَا لَا يُؤَثِّرُ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ جَمِيعًا ثِقَاتٌ عُدُولٌ، وَإِنَّمَا الإِشْكَالُ فِي مَرَاسِيلِ التَّابِعِينَ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ رُبَّمَا الرَّاوِي المُسْقَطُ رَجُلٌ

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز- باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٩٧٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد- باب قول الله تعالى: {لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ} (٧٤١٠)، ومسلم في كتاب الإيمان- باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) سورة البقرة: ٢٥٥.

غَيْرُ الصَّحَابَةِ؛ فَيَكُونُ ضَعِيفًا أَوْ مَطْعُونًا فِي رِوَايَتِهِ، لَكِنْ لَوْ ثَبَتَ عِنْدَنَا أَنَّ الِاسْمَ السَّاقِطَ أَنَّهُ صَحَابِيٌّ؛ فَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا لَا يُؤَثِّرُ فِي إِسْنَادِ الحَدِيثِ إِذَا كَانَ ثَابِتًا.

وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.